



# السلائف

والكيمياويات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات  
والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة

٢٠١٩

## حظر

يجب مراعاة ما يلي:

لا تنشر هذه الوثيقة أو تذايع قبل

يوم الخميس، ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٢٠، الساعة ١١/٠٠ (بتوقيت وسط أوروبا)

## تنبيه



الأمم المتحدة

## التقارير الصادرة عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في عام ٢٠١٩

يُستكمل تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٩ (E/INCB/2019/1) بالتقارير التالية:

*Narcotic Drugs: Estimated World Requirements for 2020—Statistics for 2018 (E/INCB/2019/2)*

*Psychotropic Substances: Statistics for 2018—Assessments of Annual Medical and Scientific Requirements for Substances in Schedules II, III and IV of the Convention on Psychotropic Substances of 1971 (E/INCB/2019/3)*

السلائف والكيمياويات التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة: تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٩ عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ (E/INCB/2019/4)

وترد القوائم المحدثة للمواد الخاضعة للمراقبة الدولية، والتي تشمل المخدرات والمؤثرات العقلية والمواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصفة غير مشروعة، في آخر طبعات المرفقات الملحقة بالاستمارات الإحصائية ("القائمة الصفراء" و"القائمة الخضراء" و"القائمة الحمراء") التي تصدرها الهيئة أيضاً.

### الاتصال بالهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

يمكن الاتصال بأمانة الهيئة على العنوان التالي:

Vienna International Centre  
Room E-1339  
P.O. Box 500  
1400 Vienna  
Austria

وإضافة إلى ذلك، يمكن الاتصال بالأمانة بالوسائل التالية:

الهاتف: ٢٦٠٦٠ (١-٤٣+)   
الفاكس: ٢٦٠٦٠-٥٨٦٧ (١-٤٣+) أو ٢٦٠٦٠-٥٨٦٨   
البريد الإلكتروني: [incb.secretariat@un.org](mailto:incb.secretariat@un.org)

ونص هذا التقرير متاح أيضاً في موقع الهيئة الشبكي على الإنترنت ([www.incb.org](http://www.incb.org)).



الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

## السلائف

والكيمياويات التي يكثر استخدامها  
في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية  
بصفة غير مشروعة

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٩  
عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع  
في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨



الأمم المتحدة  
فيينا، ٢٠٢٠

E/INCB/2019/4

منشورات الأمم المتحدة  
eISBN: 978-92-1-004849-1  
eISSN: 2411-930X

## تصدير

إنه لمن دواعي سروري البالغ أن أقدم هذا التقرير عن السلائف لعام ٢٠١٩ الصادر عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات. لقد أضحت التقرير السنوي عن السلائف على مر السنوات مرجعا للاختصاصيين والسلطات الحكومية في رصد وتحليل أحدث الاتجاهات في مجال مراقبة السلائف، بل صار أيضا يستخدم كأداة عملية للتصدي للتحديات الناشئة.

وخلال العقود الثلاثة منذ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ تغير المشهد العالمي للمخدرات تغيراً كبيراً. وتزايد قلق الحكومات في جميع أنحاء العالم إزاء إساءة استخدام السلائف غير المجدولة المستخدمة في صنع المواد الخطرة. واليوم، باتت السلائف المحورة للمخدرات المركبة اصطناعياً والمؤذية تصنع حسب الطلب ويمكن شراؤها بسهولة بالاتصال الحاسوبي المباشر.

وبالنظر إلى تنوع المواد التي يمكن صنعها وعددها الهائل، فإن عملية الجدولة التقليدية، على المستويين الوطني والدولي، تعد الحد الأدنى من التدابير اللازمة. ويتعين على الحكومات أن تصمم أدوات جديدة للتصدي لهذه الاتجاهات المتغيرة باستمرار. وتحقيقاً لهذه الغاية، يُبرز تقرير هذا العام التدابير الممكنة التي تتيحها المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، كأداة تكميلية في مكافحة الصنع غير المشروع للمخدرات.

وعلاوة على ذلك، فقد نجحت الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على مدى سنوات عديدة، من خلال مبادرتيها العالميتين: مشروع "كوهيجن" ومشروع "بريزم"، في تيسير التعاون العملي، على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، فيما بين الدول الأعضاء من أجل مكافحة تهريب السلائف والاتجار بها.

ومن أجل التصدي بفعالية للتعقيدات التي تتسم بها مجموعة مسائل مراقبة المخدرات، أبرمت الهيئة شراكات عملية ومبتكرة ووسعت دائرة تلك الشراكات. كما أن الهيئة تشجع، بدعم قوي من الحكومات، على إبرام الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مختلف الصناعات لمكافحة تهريب السلائف والاتجار بها. ويتمثل أحد العناصر الأساسية للنهج الذي تتبعه الهيئة في توفير منصات اتصال عبر شبكة الإنترنت، مثل نظام الإخطار بحوادث السلائف (نظام "بيكس")، من أجل التبادل الآني للمعلومات والاستخبارات.

وأود في هذا الصدد أن أشكر الحكومات على الدعم الذي تقدمه لأنشطة الهيئة في مجال مراقبة السلائف.



كورنيليس بي. دي يونخيري  
رئيس الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات



## تمهيد

تستوجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ من الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أن تقدم تقريراً سنوياً إلى لجنة المخدرات عن تنفيذ المادة ١٢ من الاتفاقية، وأن تستعرض اللجنة دورياً مدى كفاية وملاءمة الجدولين الأول والثاني من الاتفاقية.

وقد أعدت الهيئة، إلى جانب تقريرها السنوي ومنشوراتها التقنية الأخرى عن المخدرات والمؤثرات العقلية، تقريرها عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، وفقاً للحكمين التاليين الواردين في المادة ٢٢ من تلك الاتفاقية:

١- تُعدُّ الهيئة تقريراً سنوياً عن أعمالها يتضمَّن تحليلاً للمعلومات المتوفرة لديها، وفي حالات مناسبة، بياناً بالإيضاحات، إن وُجدت، المقدمة أو المطلوبة من الأطراف، بالإضافة إلى أية ملاحظات أو توصيات ترغب الهيئة في تقديمها. وللهيئة أن تُعدَّ ما تراه لازماً من المعلومات الإضافية. وتُقدِّم التقارير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق اللجنة، التي قد تُبدي من التعليقات ما تراه ملائماً.

٢- يوافق الأمين العام الأطراف بتقارير الهيئة ثم ينشرها في وقت لاحق. وعلى الأطراف أن تسمح بتوزيعها دون قيد.





## المحتويات

الصفحة	
iii	تصدير
v	تمهيد
xi	ملحوظات إيضاحية
xiii	ملخص
	الفصل
1	أولاً - مقدمة
1	ثانياً - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات
1	ألف - نطاق المراقبة
2	باء - الانضمام إلى اتفاقية سنة ١٩٨٨
2	جيم - تقديم التقارير إلى الهيئة عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨
4	دال - التشريع وتدابير المراقبة
6	هاء - تقديم البيانات عن التجارة والاستخدامات والاحتياجات المشروعة المتعلقة بالسلائف
7	واو - الاحتياجات السنوية المشروعة من واردات سلائف المنشطات الأمفيتامينية
8	زاي - الإشعارات السابقة للتصدير واستخدام نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر
11	حاء - الأنشطة والإنجازات الأخرى في مجال المراقبة الدولية للسلائف
13	ثالثاً - نطاق التجارة المشروعة في السلائف وآخر الاتجاهات في الاتجار بالسلائف
13	ألف - المواد المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية على نحو غير مشروع
28	باء - المواد المستخدمة في صنع الكوكايين على نحو غير مشروع
30	جيم - المواد المستخدمة في صنع الهيروين على نحو غير مشروع
37	دال - المواد المستخدمة في صنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية الأخرى
39	هاء - المواد غير المدرجة في الجدول الأول أو الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ والمستخدم في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية الأخرى أو مواد التعاطي غير الخاضعة للمراقبة الدولية ...
40	رابعا - المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ كأداة تكميلية في التصدي لصنع المخدرات على نحو غير مشروع
43	مسرد
	المرفقات*
	الأول - الأطراف وغير الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، حسب المنطقة، حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩
45	الثاني - تقديم المعلومات من جانب الحكومات عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ (الاستمارة D) عن الفترة ٢٠١٤-٢٠١٨
50	الثالث - مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، حسبما أبلغت بها الهيئة الدولية
56	لمراقبة المخدرات، ٢٠١٤-٢٠١٨
	الرابع - تقديم المعلومات من جانب الحكومات بشأن التجارة والاستعمالات والاحتياجات المشروعة فيما يتعلق بالمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ عن السنوات ٢٠١٤-٢٠١٨
83	

\*المرفقات غير مدرجة في النسخة المطبوعة من هذا التقرير ولكنها متاحة على الموقع الشبكي للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (www.incb.org)

الخامس -	الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوايفيدرين والمادة ٤،٢-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول والمادة ١-فينيل-٢-بروبانول؛ وهي مواد يكثر استخدامها في صنع المنشطات	90
السادس -	الأمفيتامينية	90
السادس -	الحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير عملاً بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢	97
السابع -	من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨	97
السابع -	المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨	101
الثامن -	استخدام المواد المسجلة في القوائم في التصنيع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية	102
التاسع -	الاستخدامات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨	106
العاشر -	أحكام الاتفاقية التي تنظم مراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية ...	108
الحادي عشر -	التجمعات الإقليمية	109

## الأشكال

الأول -	النسبة المئوية للدول الأطراف التي لم تقدم بعد أي تقديرات للاحتياجات السنوية المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية، عملاً بقرار لجنة المخدرات ٣/٤٩، بحسب المنطقة، في عام ٢٠١٩	7
الثاني -	النسبة المئوية للبلدان التي استظهرت بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسب المنطقة، في عام ٢٠١٩	9
الثالث -	المستحضرات التي تحتوي على السودوايفيدرين والتي أبلغ عبر نظام "بن أونلاين" عن تصديرها إلى العراق، ٢٠١٥-٢٠١٩	14
الرابع -	واردات السودوايفيدرين إلى السودان واليمن المشعر بها من جانب البلدان المصدرة عبر نظام "بن أونلاين"، ٢٠١٤-٢٠١٩	15
الخامس -	مختبرات الميثامفيتامين التي فُككت في نيجيريا في الفترة ٢٠١١-٢٠١٩	16
السادس -	واردات نيجيريا المقترحة من الإيفيدرينات واحتياجاتها المشروعة السنوية المقدرة منها، للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩	16
السابع -	واردات غانا المقترحة من الإيفيدرينات واحتياجاتها المشروعة السنوية المقدرة منها، للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩	17
الثامن -	المضبوطات العالمية من الفينيل بروبانول المبلغ عنها في الاستمارة D، للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٨	22
التاسع -	الحوادث المتعلقة بمادة ألفا-فينيل أسيتو أسيتونيتريل ومادة الفينيل أسيتو أسيتاميد ومادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتو أسيتات ومشتقات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيديك التي أخطر بها عبر نظام الإخطار بحوادث السلائف "نظام بيكس"، للفترة ٢٠١٢-٢٠١٩	23
العاشر -	ضبطيات مادة الفينيل أسيتو أسيتاميد ومادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتو أسيتات ومشتقات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيديك التي أبلغت عنها بلدان في أوروبا عن طريق نظام الإخطار بحوادث السلائف "نظام بيكس"، بالكيلوغرامات، في عام ٢٠١٩	24
الحادي عشر -	الطرائق المتبعة في صنع مادة الميثامفيتامين على نحو غير مشروع، وفق ما حدده التوصيف التحليلي الجنائي لعينات الميثامفيتامين المأخوذة من الولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك، للفترة ٢٠١٥-٢٠١٨	24
الثاني عشر -	المضبوطات من بدائل مادة ٤،٢-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول المبلغ عنها عن طريق نظام الإخطار بحوادث السلائف، للفترة ٢٠١٢-٢٠١٩	27
الثالث عشر -	ضبطيات أنهيدريد النخل التي أبلغت عنها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في الاستمارة D، للفترة ٢٠١١-٢٠١٨	34
الرابع عشر -	رسم تخطيطي عام لأقراص مصنعة بطريقة غير مشروعة - حسب نوع المخدر والمنطقة	41
الخامس عشر -	ضبطيات آلات صنع الأقراص في أستراليا، للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٨	42
السادس عشر -	ضبطيات آلات صنع الأقراص التي نفذتها إدارة الولايات المتحدة للجمارك وحماية الحدود، للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩	42

## الخرائط

- ١- عمليات تقديم الاستمارة D لعام ٢٠١٨ (حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩) ..... 3
- ٢- استخدام نظام "بن أونلاين"، حسب النسبة المئوية للإشعارات السابقة للتصدير المطّلع عليها، لعام ٢٠١٩ ..... 10

## النصوص المؤطرة

- ١- عوامل الخطر فيما يخص حدوث التسريب ..... 15
- ٢- أمثلة على التحقيقات الجارية في محاولات تسريب تتعلق بأنهيديد الخل ..... 31
- ٣- تحقيقات في شبهة إساءة استخدام المتجرين للمنصات التجارية الإلكترونية ..... 34
- ٤- إثبات النية والعلم في الجرائم المتصلة بالسلائف ..... 35
- ٥- المادة ١٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ ..... 41

## الجدول

- أكبر ١٠ مصدريين ومستوردين لمادة الإفيدرين، من حيث الحجم، ٢٠١٦-٢٠١٨ ..... 14



## ملحوظات إيضاحية

لا تتطوي الحدود والأسماء المبيّنة والتسميات المستخدمة في الخرائط الواردة في هذا المنشور على أي إقرار أو قبول رسمي من جانب الأمم المتحدة.

ولا تتطوي التسميات المستخدمة في هذا المنشور، ولا طريقة عرض المادة التي يتضمنها، على الإعراب عن أي رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو للسلطات القائمة فيها أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

ويُشار إلى البلدان والمناطق بالأسماء التي كانت مستخدمة رسمياً وقت جمع البيانات ذات الصلة.

وقد استُمدت البيانات المستخدمة لإعداد هذا التقرير من مصادر حكومية متعدّدة، بما في ذلك الاستمارة D (المعلومات المتعلقة بالمواد التي يكثر استعمالها في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية)؛ ونظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين")؛ ونظام الإخطار بحوادث السلائف ("نظام بيكس")؛ والنتائج المحققة في إطار مشروع "بريزم" ومشروع "كوهيجن"، وهما مبادرتان دوليتان للعمل بشأن الكيمياء التي تُستعمل في الصنع غير المشروع للمخدرات الاصطناعية ("بريزم") والكوكايين والهيروين ("كوهيجن")؛ والاتصالات الرسمية مع السلطات الوطنية المختصة والتقارير الوطنية الرسمية عن حالة مراقبة المخدرات والسلائف.

ويُشار إلى البيانات المقدّمة في الاستمارة D حسب السنة التقييمية التي تنطبق عليها تلك البيانات، ما لم يُحدّد خلاف ذلك؛ والموعد النهائي للإبلاغ عن البيانات هو ٣٠ حزيران/يونيه من السنة التالية. وفترة الإبلاغ عن البيانات المستمدة من نظام "بن أونلاين" ونظام "بيكس" هي من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، ما لم يُحدّد خلاف ذلك. وفي الحالات التي تُستخدم فيها بيانات نظام "بن أونلاين" لسنوات متعدّدة، تُستخدم السنوات التقييمية. وقُدّمت معلومات إضافية من خلال منظمات إقليمية ودولية شريكة، حسبما هو مذكور في التقرير.

وبخصوص البيانات المتعلقة بالمضبوطات، ينبغي ألا يغيب عن ذهن القارئ أنّ المضبوطات المبلّغ عنها تُبيّن عموماً مستوى مقابلاً من أنشطة التنظيم الرقابي وإنفاذ القانون في ذلك الوقت المحدّد. ويُضاف إلى ذلك أن الضبطيات كثيراً ما تكون نتيجة للتعاون في إنفاذ القانون فيما بين عدة بلدان (على سبيل المثال من خلال عمليات التسليم المراقب). وينبغي ألا يُساء تفسير حدوث الضبطيات وأحجام المضبوطات في بلد معين، أو أن يُبالغ في تقدير أهميتها لدى تقييم دور البلد المعني في الحالة العامة للتجارة بالسلائف.

وعندما ترد الإشارة إلى "أطنان" فالمقصود بها الأطنان المترية، ما لم يُذكر خلاف ذلك.

واستُخدمت في هذا التقرير المختصرات التالية:

٤- أنيلينو- <i>N</i> -فينيتيل بيبيريدين (ANPP)	أنيلينو الفينيتيل بيبيريدين
٤- أنيلينو بيبيريدين ( <i>N</i> -فينيل بيبيريدين-٤-أمين) (4-AP)	٤- أنيلينو بيبيريدين
غامما- بوتيرولاكتون (GBL)	غامما- بوتيرولاكتون
حمض غاما هيدروكسي بوتيريك (GHB)	حمض غاما هيدروكسي الزبد
<i>N</i> -فينيتيل-٤-بيبيريدون (NPP)	الفينيتيل بيبيريدون
ألفا-فينيل أسيتو أسيتاميد (٢-فينيل أسيتو أسيتاميد) (APAA)	الفينيل أسيتو أسيتاميد
ألفا-فينيل أسيتو أسيتونيتريل (APAAN)	الفينيل أسيتو أسيتونيتريل
١-فينيل-٢-بروبانول (P-2-P)	الفينيل بروبانول
ميثيل ألفا-فينيل-أسيتو أسيتات (ميثيل ٢-أوكسو-٢-فينيل بوتانويت) (MAPA)	ميثيل ألفا-فينيل-أسيتو أسيتات
٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل بروبانول (3,4-MDP-2-P)	الميثيلين ديوكسي فينيل بروبانول
إستر الميثيل مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول	٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول
حمض غليسيديك الميثيل (3,4-MDP-2-P methyl glycidic acid)	بروبانول ميثيل غليسيدات
٤،٣-ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين (MDMA)	الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين
نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر	نظام "بن أونلاين" (PEN Online)
نظام الإخطار بحوادث السلائف	نظام "بيكس" (PICS)



## ملخص

أجرى المجتمع الدولي في سنة ٢٠١٩، التي حُدِّت بوصفها الموعد المستهدف في الإعلان السياسي وخطة العمل لعام ٢٠٠٩ بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، تقييماً للإنجازات المحققة والتحديات المتبقية في معالجة مشكلة المخدرات العالمية، بما في ذلك في مجال مراقبة السلائف. وبانضمام بالآو إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ بوصفها الدولة الطرف التسعين بعد المائة، أصبح الالتزام بهذه الاتفاقية شبه عالمي الآن. وبلغ مجموع البلدان والأقاليم التي تستخدم نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر التابع للهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من أجل التعاون في مجال رصد التجارة الدولية في السلائف الخاضعة للمراقبة ١٦٤ بلدا وإقليما، وقد عزز عدد من البلدان تشريعاته أو استحدثت تدابير عملية أخرى من أجل رصد حركة الكيماويات في التجارة الدولية والتوزيع المحلي على حد سواء.

ومع ذلك، يتواصل الكشف في جميع مناطق العالم عن محاولات الاتجار التي تشمل كيماويات خاضعة للمراقبة الدولية، مثل أنهيدريد الخل، وكذلك كيماويات غير خاضعة للمراقبة على الصعيد الدولي. وقَدِّمت اتجاهات الأتجار التي لوحظت في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ أدلة إضافية على الصنع غير المشروع للمنشطات الأمفيتامينية في مناطق وبلدان لم تكن في السابق مرتبطة بصنعها. وتضمن ذلك أدلة على التخليق غير المشروع والواسع النطاق في الشرق الأوسط للأمفيتامين، وهو المكوّن الفعّال في أقراص "الكابتاغون"، من سلائف أولية غير مُجدولة؛ والصنع غير المشروع للميثامفيتامين في أفغانستان من الإيفيدرا التي تنمو برياً في المناطق الجبلية لذلك البلد؛ والصنع غير المشروع للميثامفيتامين في أوروبا، باستخدام نفس الأساليب المستخدمة لصنع الأمفيتامين، وكذلك الأساليب القائمة على الإيفيدرين. وتشير المعلومات المتاحة للهيئة أيضاً إلى أن الجماعات الإجرامية المنظمة في المكسيك لجأت إلى أسلوب آخر جديد لتخليق الميثامفيتامين من الكيماويات غير المجدولة.

وبالنسبة للكيماويات المستخدمة في الصنع غير المشروع للهيريون، أي أنهيدريد الخل، لم يتم الكشف في عام ٢٠١٨ عن العديد من حالات التسريب الجديدة، على الرغم من أن الكميات المضبوطة عالمياً ظلت مرتفعة نسبياً. وعملت الهيئة بنشاط على تيسير عدد من التحقيقات الجارية في الصفقات المريبة والضبطيات التي تتضمن أنهيدريد الخل والتي جرى الكشف عنها منذ عام ٢٠١٦. ونتيجة لذلك، تم الكشف عن صلات بين ما كان يبدو أنه حالات معزولة، مما يشير إلى وجود شبكة من الأنشطة الإجرامية أكبر بكثير مما كان يعتقد في السابق. وظل المصدر الرئيسي لبرمنغنات البوتاسيوم، وهو المادة الكيميائية الرئيسية المستخدمة في الصنع غير المشروع للكوكايين، هو التسريب المحلي، أي التسريب داخل بلد الاستخدام النهائي، أو داخل المنطقة، مع تهريبه لاحقاً نحو بلد الاستخدام النهائي. وواصلت كولومبيا أيضاً الإبلاغ عن الصنع غير المشروع لبرمنغنات البوتاسيوم. وعادة ما كانت الكيماويات الأخرى المستخدمة في تجهيز غير المشروع للكوكايين تُسرَّب من مصادر محلية.

ومنذ عام ٢٠١٨، وبعد ما يزيد قليلاً على سنة من وضع مادتي الفينيتيل بيبيريديون وأثيلينو الفينيتيل بيبيريدين تحت المراقبة الدولية بموجب اتفاقية سنة ١٩٨٨، بدأ المتجرون البحث عن بدائل لسليفتي الفينيتانيل وبعض من نظائره. وانطوى ذلك على استخدام أساليب صنع بديلة لا تتطلب السليفتين الكيماويتين وعلى استخدام سلائف أولية غير مجدولة. ومن الصعب معرفة اتجاهات الاتجار بسبب قوة مفعول المنتجات النهائية وما يقابل ذلك من صغر حجم شحنات السلائف. واستجابة لهذه التطورات التي تتبّع النمط الذي لوحظ بين السلائف الأخرى الخاضعة للمراقبة، قام بعض البلدان بتعزيز الضوابط الوطنية المفروضة على سلائف الفينيتانيل. وكان عدد من هذه الضوابط ذات طبيعة عامة، وهو تطور تعترف به الهيئة، بالنظر إلى التطور السريع للسلائف، بما في ذلك زيادة توافر السلائف المحوَّرة التي لها أوجه استخدام مشروعة غير معروفة أو محدودة جداً. وبغية تيسير عمل هيئات التنظيم والإنفاذ المختصة، عدلت الهيئة قائمتها المحدودة للكيماويات غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة لتشمل المزيد من سلائف الفينيتانيل، وسلطت الضوء على السلائف التي لا علم للهيئة بأي أوجه استخدام مشروعة لها.

ولا يزال انتشار الكيمياويات غير المجدولة، بما في ذلك السلائف المحوّرة وغيرها من سلاسل الكيمياويات الوثيقة الصلة، مسألة تثير قلق الهيئة وتتطلب مناقشة سياسية أوسع نطاقاً بشأن الخيارات المتاحة لضمان وجود إطار عالمي مشترك يمكن أن تتعاون فيه السلطات بفعالية لمنع وصول هذه الكيمياويات إلى مختبرات غير مشروعة. ويجب مواصلة هذه المناقشة السياسية، ولا سيما في ضوء التطورات الأخيرة المتعلقة بسلائف الفينتانيل.

وفي الوقت نفسه، تشير ملاحظات الهيئة فيما يتعلق بمحاولات وحالات تسريب وضبطيات السلائف الخاضعة لمراقبة دولية إلى أن الإطار القانوني القائم قد يتعين إنفاذه بشكل أكثر صرامة على الصعيد الوطني و/أو أنه ينبغي للحكومات أن تستكشف سبلاً عملية للتصدي للتحديات المتعلقة بتقديم الأدلة التي تثبت وقوع جرائم متعلقة بالسلائف. وأظهرت أيضا الملاحظات المقدمة خلال الفترة المشمولة بالتقرير أن التعاون الطوعي بين الحكومات ومختلف الأوساط الصناعية التي تتعدى الصناعات التحويلية يمثل عنصراً قيماً من العناصر المكتملة لأي إطار تنظيمي.

ومن وجهة نظر الهيئة، كان العنصران الأقل نبياً للرضا في تعاونها مع الحكومات بشأن المسائل المتعلقة بالسلائف في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ هما مستوى الإبلاغ من خلال الاستمارة D، ولا سيما حسن توقيت التقارير الواردة وجودتها ومدى شمولها، وخصوصاً فيما يتعلق بالمنشأ المشتبه به للكيمياويات المضبوطة أو النقطة المشتبه بها التي تسربت منها. وقد حدّ ذلك من قدرة كل من الهيئة والحكومات على القيام في الوقت المناسب بتحليل ومعالجة مواطن الضعف في تدابير المراقبة القائمة، على الرغم من أن القصور في الإبلاغ عوضه جزئياً تحسُّن في تبادل المعلومات من خلال نظام "بيكس" وتحسن في جهود التعاون في تناول الحالات، لا سيما فيما يتعلق بأنهيديريد الخل.

ومن المجالات الجديدة لعمل الهيئة المعدات الأساسية المستخدمة في الصنع غير المشروع للمخدرات. وعلى وجه التحديد، وفي ضوء التطور المتزايد لعمليات صنع المخدرات غير المشروع، والمؤثرات النفسانية الجديدة، والسلائف الأولية، تهدف الأنشطة في هذا المجال إلى وضع آليات تعاون فعالة لمنع تسريب المعدات والتحقيق فيه في سياق المادة ١٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨.



## أولاً - مقدمة

١- يوجز هذا التقرير ما اتخذته الحكومات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات منذ نشر تقرير عام ٢٠١٨ عن السلائف<sup>(١)</sup> من إجراءات تهدف إلى منع تسريب الكيمياويات وتنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨.

٢- ويبدأ الفصل الثاني بتبيان الأنشطة المنفذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير فيما يخص جدول المواد. ويتضمن الجزء المتبقي من الفصل الثاني بيانات إحصائية ومعلومات أخرى عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومات وعن حالة تنفيذ الأدوات والآليات التي توفرها أو تتسبها الهيئة لمساعدة الحكومات في تنفيذ أحكام المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨.

٣- ويقدم الفصل الثالث لمحة عامة عن الاتجاهات والتطورات الرئيسية في التجارة المشروعة في فرادى الكيمياويات والاتجار بها واستعمالها لأغراض غير مشروعة. ويتضمن الفصل موجزا للضبطيات وحالات الشحنات المشبوهة والتي تم إيقافها، وعمليات التسريب أو محاولات التسريب، والأنشطة المرتبطة بالصنع غير المشروع للمخدرات.

٤- وفقاً للممارسة المتبعة منذ عام ٢٠١١، يعالج في هذا التقرير بمزيد من التعمق موضوع واحد ذو صلة بالسلائف. والموضوع الذي يجري بحثه في الفصل الرابع من تقرير هذا العام هو المادة ١٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ بوصفها أداة تكميلية في مجال التصدي للصنع غير المشروع للمخدرات. ويُسَلطُ التقرير الضوء على توصيات واستنتاجات محددة مضمّنة في جميع أجزائه من أجل تيسير اتخاذ الحكومات إجراءات محددة لمنع التسريب.<sup>(٢)</sup>

٥- وتقدم المرفقات من الأول إلى الحادي عشر إحصائيات مستكملة ومعلومات عملية لكي تستخدمها السلطات الوطنية المختصة. وهذه المرفقات غير مدرجة في النسخ المطبوعة من هذا التقرير، ولكنها متاحة في الموقع الشبكي للهيئة.

<sup>(١)</sup> E/INCB/2018/4

<sup>(٢)</sup> يمكن الاطلاع في موقع الهيئة الشبكي (www.incb.org) على مجموعة التوصيات التي أصدرتها الهيئة خلال السنوات السابقة بشأن المراقبة الدولية للسلائف.

## ثانياً - الإجراءات التي اتخذتها الحكومات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

### ألف- نطاق المراقبة

٦- تشمل مسؤوليات الهيئة بموجب المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ تقييم المواد للنظر في إمكانية إدراجها في الجدول الأول أو الجدول الثاني من الاتفاقية، أو نقلها من جدول إلى آخر. وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة ٢ من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ على أنه إذا توافرت لدى أحد الأطراف أو لدى الهيئة معلومات قد تقتضي، في رأي أي منهما، إدراج أو إعادة إدراج مادة ما في الجدول الأول أو الجدول الثاني، وجب على الطرف المذكور أو على الهيئة إشعار الأمين العام بذلك وتزويده بالمعلومات التي تدعم هذا الإشعار.

### إدراج ثلاث من سلائف المنشطات الأمفيتامينية في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨

٧- في ١٩ آذار/مارس ٢٠١٩، قررت لجنة المخدرات، وفقاً لتوصية الهيئة، إضافة ثلاث من سلائف المنشطات الأمفيتامينية إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨ وعدم إدراج حمض الهيدريوديك في جدول تلك الاتفاقية. والمواد الثلاث التي أضيفت إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨ هي الفينيل أسيتو أسيتاميد، و٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانولون حمض غليسيديك الميثيل، و٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانولون ميثيل غليسيدات، أي إستر الميثيل مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانولون حمض غليسيديك الميثيل.

٨- ونظراً لعدم تقديم أي طلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإعادة النظر في قرارات اللجنة، أصبحت قرارات الجدولة سارية بالكامل في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، بعد ١٨٠ يوماً على قيام الأمين العام بإبلاغها إلى الأطراف. واستكملت الهيئة الوثائق ذات الصلة، بما في ذلك الاستمارة D والقائمة الحمراء، بمعلومات عن الكيمياويات الثلاثة التي أدرجت في الجدول حديثاً. والوثائق المستكملة متاحة على الموقع الشبكي للهيئة (www.incb.org).

٩- وتحتُ الهيئة جميع الحكومات على أن تضع الضوابط اللازمة في أقرب وقت ممكن، وأن تقوم بإبلاغها تبعاً لذلك. وتود الهيئة أن تذكر جميع الحكومات بأن الإشعارات السابقة للتصدير، على النحو المنصوص عليه في الفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢، تنطبق الآن على أي صفقة من صفقات الاتجار الدولي في الكيمياويات الثلاثة.

حالة الانضمام إلى الاتفاقية حسب المنطقة. وتحت الهيئة الدول المتبقية في أفريقيا (جنوب السودان، والصومال، وغينيا الاستوائية) وأوقيانوسيا (بابوا غينيا الجديدة وتوفالو وجزر سليمان وكيريباس) التي لم تصبح بعد أطرافاً في الاتفاقية على تنفيذ أحكام المادة ١٢ والانضمام إلى الاتفاقية دون مزيد من التأخير.

## جيم - تقديم التقارير إلى الهيئة عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨

١٤- يتعين على الأطراف، بموجب الفقرة ١٢ من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، أن تقدم سنوياً إلى الهيئة معلومات عما يلي: (أ) الكميات المضبوطة من المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من تلك الاتفاقية ومصدرها إن كان معلوماً؛ و(ب) أي مادة من المواد غير المدرجة في الجدولين الأول والثاني يتبين أنها استُخدمت في الصنع غير المشروع للمخدرات أو المؤثرات العقلية؛ و(ج) أساليب التسريب والصنع غير المشروع. والأطراف ملزمة بتقديم المعلومات في الاستمارة المعروفة بالاستمارة D التي تتيحها الهيئة.<sup>(٤)</sup> وكان الموعد النهائي لتقديم بيانات عام ٢٠١٨ هو ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، مع أن الهيئة واصلت التشجيع على تقديمها في موعد أبكر (بحلول ٣٠ نيسان/أبريل) من أجل إتاحة وقت كافٍ لتزويدها بأي توضيح لازم للمعلومات الواردة.

١٥- وحتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، قدم ما مجموعه ١٢٦ بلداً وإقليماً الاستمارة D عن عام ٢٠١٨، بزيادة من ٦٢ بلداً وإقليماً في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩. وكان كل من معدل التقديم في ٣٠ حزيران/يونيه ومعدل التقديم في نهاية دورة الإبلاغ من بين أدنى المعدلات المسجلة في السنوات الأخيرة. وقدمت غابون الاستمارة D للمرة الأولى. ويسرُّ الهيئة أن الدول الأطراف التي لم تقدم الاستمارة D منذ خمس سنوات أو أكثر، استأنفت منها سورينام وسيراليون ومقدونيا الشمالية وموريشيوس واليمن، تقديم تلك الاستمارة. ومع ذلك، لم تقدم ٦٦ دولة طرفاً في اتفاقية سنة ١٩٨٨ الاستمارة D عن عام ٢٠١٨. ومن بين تلك الدول الأطراف، لم تقدم ٢٢ دولة الاستمارة خلال السنوات الخمس الماضية (انظر الخريطة ١). وقدمت فييت نام الاستمارة D عن دورة الإبلاغ السابقة (السنة التقويمية ٢٠١٧) وكذلك عن دورة الإبلاغ الحالية. وترد في المرفق الثاني معلومات شاملة عن تقديم الاستمارة D من جانب جميع الحكومات.

١٦- وفي عام ٢٠١٩، ظل تحليل الهيئة لحالة السلائف على الصعيد العالمي يتأثر بانخفاض معدل تقديم الاستمارة D، والتأخر في تقديمها، وتقديم استمارات غير مكتملة أو فارغة كلياً، وعدم قدرة بعض الحكومات على جمع المعلومات على الصعيد الوطني وتوحيدها في استمارة واحدة. وتكرر الهيئة تأكيد دعوتها للحكومات إلى تقديم الاستمارة D في الوقت المحدد، وإلى بذل قصارى جهدها لتأكيد وتقديم التفاصيل المتعلقة بالضبطيات في الوقت المناسب، عندما تطلب الهيئة إليها ذلك.

<sup>(٤)</sup> فيما يتعلق بدورة الإبلاغ لعام ٢٠١٨، استحدثت الهيئة استمارة بصيغة إكسل في محاولة لتبسيط وتسريع عملية الإبلاغ والتقليل إلى أدنى حدٍّ من احتمال حدوث أخطاء في إدخال البيانات. والصفة الأخيرة للاستمارة D متاحة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست في الموقع الشبكي للهيئة.

## توصية بإدراج مادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨

١٠- اضطلعت الهيئة أيضاً، عملاً بالمسؤوليات المنوطة بها بموجب المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، بالأنشطة التالية في عام ٢٠١٩:

(أ) قدمت إشعاراً إلى الأمين العام في أيار/مايو ٢٠١٩ تبلغه فيه بأن لديها معلومات تشير إلى إمكانية وجود حاجة إلى إدراج مادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات، وهي سليفة أخرى من السلائف المحوّرة المناسبة للصنع غير المشروع لمادة الفينيل بروبانون، ومن ثمّ، الأمفيتامين والميثامفيتامين، في الجدول الأول أو الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨؛

(ب) اختتمت تقييمها لمادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ وقدمت توصيتها المتعلقة بالجدولة إلى لجنة المخدرات لكي تنظر فيها في دورتها الثالثة والستين في آذار/مارس ٢٠٢٠.


١١- وترتبط مادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات كيميائياً بمادة الفينيل أسيتو أسيتاميد، وقد تم الإبلاغ عن حالات استخدامها في عمليات الصنع غير المشروع للمخدرات، ولا سيما بعد الشروع في عملية جدولة مادة الفينيل أسيتو أسيتاميد في أواخر عام ٢٠١٧. وعلى غرار مادة الفينيل أسيتو أسيتاميد ومادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل وغيرهما من السلائف المحوّرة، ليس لمادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات أي استخدام مشروع معروف ولذلك لا يتم تداولها تجارياً على نطاق واسع وبصفة منتظمة، على الرغم من قيام عدد من الموردين على الإنترنت بالإعلان عنها.

١٢- وكما هو الحال بالنسبة للسلائف الأخرى التي أدرجت في الجدول مؤخرًا، ليس لمادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات حالياً رمز فريد في النظام المنسق.<sup>(٥)</sup> ومع ذلك، ففي حالات الاتجار المشروع بها، ينبغي استخدام رمز المجموعة الساري في النظام المنسق، وإلا فإن البيانات المصرح عنها بشأن أي شحنة تحتوي على مادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات قد يتم اعتبارها زائفة (تصنيفات النظام المنسق للكيمياويات غير المجدولة المستخدمة في الصنع غير المشروع للمخدرات متاحة للسلطات الوطنية المختصة على صفحة مؤمنة في الموقع الشبكي للهيئة). وتعمل الهيئة مع منظمة الجمارك العالمية من أجل وضع رموز فريدة في النظام المنسق. وريثما يخصص لمادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات رمز فريد في النظام المنسق، توصي الهيئة بأن تعتمد الحكومات طوعاً رموزاً مؤقتة وتمييزة بالاستناد إلى تسميات النظام المنسق.

## باء- الانضمام إلى اتفاقية سنة ١٩٨٨

١٣- في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، وبعد انضمام بالاو في ١٤ آب/أغسطس ٢٠١٩، كان قد صدق على اتفاقية سنة ١٩٨٨ أو انضم إليها أو أقرها ما عدده ١٩٠ دولة، وأقرها الاتحاد الأوروبي رسمياً (نطاق الاختصاص: المادة ١٢). وترد في المرفق الأول تفاصيل عن

<sup>(٥)</sup> انظر World Customs Organization, *Harmonized Commodity Description and Coding System*, 6th ed. (Brussels, 2017).



ملاحظة: انظر أيضاً المرفق الثاني.

١٧- وفيما يتعلق بالضبطيات التي جرت في عام ٢٠١٨ للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، قدمت حكومة عن المعلومات الإلزامية المتعلقة بالكميات المضبوطة (للاطلاع على تفاصيل عن الضبطيات المبلغ عنها حسب المنطقة، انظر المرفق الثالث). ونادرا ما كان يتم تقديم معلومات عن منشأ المواد المضبوطة، على الرغم من أن تلك المعلومات بالغة الأهمية لتحديد الاتجاهات الناشئة والشروع في التحريات الاقتفائية. وبالإضافة إلى ذلك، لم يستكمل سوى عدد قليل من الحكومات المبلغة تقاريره بالمعلومات الإضافية المطلوبة فيما يتعلق بما يلي:

٢٠- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، خفضت حكومة المكسيك عتبات التوزيع المحلي والتجارة الدولية (الاستيراد والتصدير) لأنهيديد الخل وبرمنغنات البوتاسيوم من ١٠٠٠ كيلوغرام إلى ١ كيلوغرام.

٢١- وفي إطار الجهود الرامية إلى كفالة أن تكون السياسات المتعلقة بالمخدرات قائمة على أدلة علمية، بدأت حكومة المكسيك تنفيذ برنامج لتوصيف المخدرات بُغية المساعدة على تحديد الاتجاهات المتعلقة بصنع المخدرات على نحو غير مشروع وبالسلاسل المستخدمة. وشملت النتائج الأولية تحديد سليفة من السلاسل الأولية غير المجدولة للفينتانيل (انظر أيضا الفقرة ٦٠) والاستنتاج بأن أسلوب التركيب نفسه الذي حُدّد في عام ٢٠٠٩ لا يزال يُستخدم في صنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع.

٢٢- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٩، عدلت صربيا تشريعاتها القائمة المتعلقة بالسلاسل. وفي العام نفسه، أصدرت الحكومة أيضا مجموعة واسعة من اللوائح المتعلقة بالإجراءات ذات الصلة بمراقبة السلاسل، بما في ذلك منح التراخيص وأذون الاستيراد والتصدير، والبيانات المتعلقة بالمستخدم النهائي للسلاسل المتداولة.

٢٣- واعتبارا من ١ أيار/مايو ٢٠١٩، بدأت الصين الأخذ بالجدولة الجماعية للمواد المتصلة بالفينتانيل. وبخلاف التعاريف الجماعية المماثلة للمواد المتصلة بالفينتانيل في تشريعات البلدان الأخرى، فإن التشريع الصيني يشمل أيضا مجموعة من المواد التي يمكن استخدامها كسلاسل للفينتانيل (أي مجموعة فينتانيل البنزول).

٢٤- وفي أيار/مايو ٢٠١٩، وضعت حكومة كندا ثلاث سلاسل للفينتانيل ونظائر الفينتانيل (وهي أنيلينو الفينيتيل بيبيريدين، والفينيتيل بيبيريدون، وفينتانيل البنزول) تحت المراقبة الوطنية. وكانت جميع السلاسل الثلاث مدرجة تحت إطار واسع للمراقبة شمل أيضا مشتقاتها ونظائرها وأملاح هذه المشتقات والنظائر. وفي الوقت نفسه، مددت الحكومة نطاق المراقبة بطريقة مماثلة لعدة سلاسل مدرجة بالفعل في الجداول ذات الصلة الواردة في قانون المخدرات والمواد الخاضعة للمراقبة في كندا. وانطبق ذلك على مادة ٤،٢-٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول ومادة ١-فينيل-٢-بروبانول، وكلتا المادتين من سلاسل المنشطات الأمفيتامينية، وكذلك على مادة النوفينتانيل.

٢٥- وكانت حكومة هولندا تقوم بتعديل قانون إساءة استعمال المواد الكيميائية. وشمل ذلك على وجه التحديد تجميع قائمة بالكيماويات غير المدرجة في اللائحة التنظيمية (للمفوضية الأوروبية) رقم ٢٧٢/٢٠٠٤ الصادرة عن البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا، واللائحة التنظيمية (للمفوضية الأوروبية) رقم ١١١/٢٠٠٥ الصادرة عن المجلس، والتي يمكن تحويلها بسهولة إلى مخدرات أو

١٧- وفيما يتعلق بالضبطيات التي جرت في عام ٢٠١٨ للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، قدمت حكومة عن المعلومات الإلزامية المتعلقة بالكميات المضبوطة (للاطلاع على تفاصيل عن الضبطيات المبلغ عنها حسب المنطقة، انظر المرفق الثالث). ونادرا ما كان يتم تقديم معلومات عن منشأ المواد المضبوطة، على الرغم من أن تلك المعلومات بالغة الأهمية لتحديد الاتجاهات الناشئة والشروع في التحريات الاقتفائية. وبالإضافة إلى ذلك، لم يستكمل سوى عدد قليل من الحكومات المبلغة تقاريره بالمعلومات الإضافية المطلوبة فيما يتعلق بما يلي: (أ) المضبوطات من المواد غير المدرجة في الجدولين الأول والثاني والتي تبين أنها استُخدمت في الصنع غير المشروع المخدرات؛ و(ب) أساليب التسريب والصنع غير المشروع؛ و(ج) الشحنات الموقوفة. وفي الأغلب، كانت المعلومات المقدمة تعرض في شكل أرقام إجمالية ولم تكن تتضمن ما يكفي من التفاصيل لتمكين الهيئة من تحديد الاتجاهات الجديدة والناشئة في الصنع غير المشروع للمخدرات وفي الاتجار بالسلاسل. وتُعرب الهيئة عن أسفها لأنه، على غرار ما حدث في الماضي، لم يقدم سوى ٥٠ حكومة (أو ٤٠ في المائة من ١٢٦ حكومة مبلغة) المعلومات المطلوبة عن ضبطيات المواد غير المدرجة في الجدولين الأول والثاني، ولم تقدم سوى ٢٨ حكومة (أو ٢٢ في المائة) معلومات عن أساليب التسريب والصنع غير المشروع. وتثني الهيئة على الحكومات التي قدمت المعلومات المطلوبة، وتحث جميع الحكومات الأخرى على بذل قصارى جهدها لجمع المعلومات الكاملة والإبلاغ عنها على النحو المقرر في الفقرة ١٢ من المادة ١٢ من الاتفاقية. فتبادل تلك المعلومات هو السبيل الوحيد الذي يمكن من خلاله تحديد الاتجاهات الناشئة في مجال الاتجار بالسلاسل والكشف عن مواطن الضعف الكامنة في نظم المراقبة ومعالجتها بنجاح. وتلك المعرفة، بدورها، ضرورية لمنع حدوث عمليات تسريب في جميع أنحاء العالم في المستقبل.

## دال- التشريع وتدابير المراقبة

١٨- يشكل وضع تدابير المراقبة الوطنية المناسبة وتعزيزها أساسا للرصد الفعال لحركة السلاسل في التجارة الدولية والتوزيع المحلي على حد سواء. وعلى الرغم من عدم وجود أي إلزام بإبلاغ الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في هذا الصدد، فقد علمت الهيئة بحدوث التغييرات التالية في تدابير المراقبة منذ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

١٩- في أعقاب تنفيذ ضبطيات مادة الكلوروايفيدرين في الفلبين في عام ٢٠١٦، قامت هيئة المخدرات الخطرة في الفلبين، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بتعديل اللوائح التنظيمية المتعلقة بالإيفيدرين والسودوايفيدرين عن طريق إدراج الأيسوميرات وأملاح الأيسوميرات لهاتين المادتين، فضلا عن أشكالهما المهلجنة والمؤكدة، وإعادة تصنيف جميع هذه الأشكال وأي مستحضرات تحتوي على هذه المواد باعتبارها مخدرات خطيرة. وعلاوة على ذلك، في شباط/فبراير ٢٠١٨، أصدرت هيئة المخدرات الخطرة قرار الهيئة رقم ٥،



٢٠- وخلال السنوات القليلة الماضية، أجرت حكومة كولومبيا مجموعة من الدراسات التقنية لتسليط الضوء على مصادر الكيمياويات المستخدمة في تجهيز الكوكايين غير المشروع. وتُظهر النتائج أن الإمداد بهذه الكيمياويات يغذي في المقام الأول التسريب من الصناعة المحلية المشروعة أو الصنع غير المشروع. وحددت الحكومة عدداً من الإجراءات ذات الأولوية المقرر القيام بها خلال السنوات القليلة المقبلة. وتشمل هذه الإجراءات تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص، والاستثمار في الاستخبارات المالية، وتعزيز التعاون على الصعيد الوطني، ولا سيما بين السلطات التنظيمية والجمركية، وزيادة التركيز على تنظيم أنشطة النقل والتجارة الخارجية والحصول على الموارد الطبيعية التي تشكل المدخلات الكيميائية الأساسية، وكذلك التدخل على مستوى حركة التداول على الصعيد الوطني للمواد الخاضعة للمراقبة، للحيلولة دون وصول السلائف الكيميائية إلى المناطق الرئيسية للصنع غير المشروع، بما في ذلك عن طريق استخدام آليات المسح الآني. وترحب الهيئة بهذه الأنشطة وتشجع حكومة كولومبيا على إطلاع الهيئة على النتائج ذات الصلة والدروس المستفادة والنُهج الناجحة وإتاحتها من خلال آليات التعاون القائمة الأخرى، مثل لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات، وذلك لدعم قيام البلدان الأخرى المعنية بإجراءات مماثلة.

٢١- وعملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٩/١٩٩٢، تجمع الهيئة معلومات عن نُظم الأذون التي تطبقها الحكومات على استيراد وتصدير المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، وعن تدابير المراقبة السارية على الكيمياويات الإضافية الخاضعة للمراقبة الوطنية. ويمكن للسلطات الوطنية المختصة الحصول على هذه المعلومات من الموقع الشبكي للهيئة. وحرصاً على التحديث المستمر للمعلومات التي تتيحها الهيئة، فإنها تشجع جميع الحكومات على إبلاغها بانتظام بالتغييرات ذات الصلة التي تطرأ على تشريعاتها الوطنية بشأن السلائف.

### التدابير المتخذة على الصعيد الدولي للتصدي لانتشار الكيمياويات غير المجدولة، بما في ذلك السلائف المحوّرة

٢٢- وجهت الهيئة، في تقريرها عن السلائف لعام ٢٠١٨، الانتباه إلى ضرورة التصدي لانتشار الكيمياويات والسلائف المحوّرة غير المجدولة المرتبطة كيميائياً ارتباطاً وثيقاً بعضها ببعض وبمادة كيميائية ما خاضعة للمراقبة. ولاحظت الهيئة أن العديد من هذه الكيمياويات ليس لها استخدام مشروع معروف وتُحوّر خصيصاً في كثير من الأحيان للتحويل على التشريعات القائمة.

٢٣- ومن أجل تعزيز النقاش ومساعدة الحكومات على منع السلائف المحوّرة من الوصول إلى مختبرات غير مشروعة، أجرت الهيئة، في عام ٢٠١٩، الأنشطة المبينة أدناه.

سلائف مخدرات ولا يُعرف أي استخدامات صناعية مشروعة لها، وذلك بهدف حظر حيازة هذه الكيمياويات أو نقلها دون ترخيص. وكان من المتوقع أن يُرسل مشروع القانون الذي يعدل قانون إساءة استعمال المواد الكيميائية إلى البرلمان في نهاية عام ٢٠١٩. وترحب الهيئة بالنُهج التي تتبناها كندا وهولندا كوسيلة للتصدي بشكل استباقي لانتشار الكيمياويات المستخدمة في صناعة المخدرات على نحو غير مشروع. وتدعو الهيئة الحكومتين إلى القيام برصد دقيق لتنفيذ التدابير وإلى إطلاعها على الخبرات ذات الصلة بغيرية تشجيع الحكومات الأخرى على النظر في نُهج مبتكرة واستباقية مماثلة.

٢٦- وكان الاتحاد الأوروبي يقوم بتعديل تشريعاته المتعلقة بالسلائف عن طريق إضافة عدد من السلائف المحوّرة إلى قائمة الكيمياويات من الفئة ١. وبالإضافة إلى الكيمياويات التي قررت لجنة المخدرات أن تضيفها إلى الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨، ومادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتواسيتات، التي أوصت الهيئة بإخضاعها للمراقبة الدولية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ (انظر الفقرات ٧-١٢)، شمل ذلك أيضاً سليفيتين إضافيتين للأمفيتامين والميثامفيتامين، وهما مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيدك وإستر الميثيل الخاص بها. ومن المتوقع أن تدخل التشريعات المعدلة حيز النفاذ في النصف الأول من عام ٢٠٢٠. وترحب الهيئة بجدولة مشتقات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيدك في أوروبا، وهي المنطقة الأكثر تضرراً من استخدامها بصورة غير مشروعة، وسوف تدرس عن كثب أثر هذه الجدولة الإقليمية في مدى استخدام هذه الكيمياويات في صنع الأمفيتامين والميثامفيتامين غير المشروعين، وذلك بهدف تحديد ما إذا كان لا يزال من الضروري اتخاذ إجراءات على الصعيد العالمي.

٢٧- واستجابةً للعثور على سلائف أولية جديدة للفينتانيل (انظر الفقرة ٢١٩) شرعت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية في عملية مراقبة على الصعيد الوطني لهذه الكيمياويات، أي ٤-أمينو بيريدين، بما في ذلك بعض مشتقاتها "المحمية كيميائياً"، فضلاً عن مادة فينتانيل البنزول ومادة النورفينتانيل.

٢٨- وابتداءً من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، قامت الأرجنتين، بموجب المرسوم رقم ٢٠١٩/٥٩٣، بتحسين الضوابط الإدارية للاستخدام المشروع للسلائف وتحديث قائمة الكيمياويات الخاضعة للمراقبة الوطنية. ووُضعت تحت المراقبة مادتا كحول البيوتيل و نترتيد الصوديوم اللتان يمكن استخدامهما في الصنع غير المشروع لمستنشقات نترتيد الألكيل.

٢٩- وعدلت لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات تشريعاتها النموذجية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، بغرض تحقيق جملة أمور منها معالجة الكيمياويات غير المجدولة، بما فيها السلائف المحوّرة.

٣٧- ومن الواضح أن الكيماويات المستجدة التي لا تخضع للمراقبة الوطنية تطرح تحديات بالنسبة للحكومات. وتتراوح هذه التحديات بين القيود المفروضة على مدى إمكانية التحقيق في هذه الحالات وعلى نوع الجزاءات التي يمكن تطبيقها، والصعوبات في تحديد وإنشاء آليات التعاون الطوعي مع الجهات الشريكة التنفيذية والشركات المعنية. لذلك تشجع الهيئة جميع الحكومات على إتاحة الاطلاع على النهج الناجحة على الصعيد الوطني للتصدي للتحديات المرتبطة بالكيماويات والسلائف المحوّرة غير المجدولة.

## هاء- تقديم البيانات عن التجارة والاستخدامات والاحتياجات المشروعة المتعلقة بالسلائف

٣٨- وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠/١٩٩٥، تطلب الهيئة إلى الحكومات أن تزودها طوعاً ببيانات عن أنشطة التجارة والاستخدامات والاحتياجات المشروعة المتعلقة بالمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨. وتعزز هذه البيانات إلى حد كبير قدرة الهيئة والحكومات على فهم الأنماط التي تستند إليها التجارة النظامية، وتحديد الأنشطة المشبوهة، ومنع التسريب.

٣٩- وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كان ١١٥ بلداً وإقليماً قد قدم بيانات عن التداول المشروع للمواد المدرجة في الجدول الأول أو الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، وكانت ١٠٩ حكومات قد زودت الهيئة ببيانات عن الاستخدامات و/أو الاحتياجات المشروعة المتعلقة بمادة أو أكثر من هذه المواد (انظر المرفق الرابع). والأرقام الإجمالية لكل من مجموعتي البيانات أقل مما كانت عليه في السنة السابقة. وتود الهيئة أن تشكر جميع الحكومات التي زودتها ببيانات عن التداول المشروع للمواد المدرجة في الجدول الأول أو الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨، مما يوفر للهيئة سُبُل تحديد مواطن الضعف في مراقبة السلائف والتعاون الدولي من أجل تحقيق تلك الغاية.

٤٠- فعلى سبيل المثال، واستناداً إلى معلومات متعلقة بالتجارة المشروعة قُدمت في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أفادت حكومات إكوادور وجمهورية كوريا والصين وميانمار ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية، التي تشترط كل واحدة منها تقديم إشعار سابق لتصدير شحنات أنهيدريد الخل، بأنها تلقت شحنات من أنهيدريد الخل من تايلند و/أو جمهورية كوريا و/أو الصين و/أو المملكة العربية السعودية و/أو الهند.<sup>(٥)</sup> ومع ذلك، لم تقدم سلطات البلدان المصدرة المعنية إشعاراً مسبقاً بهذه الشحنات بواسطة نظام "بن أونلاين"، مما جعل من الصعب رصد سلسلة الإمداد. وبالإضافة إلى ذلك، تلاحظ الهيئة أن المملكة العربية السعودية لم تستخدم بعد نظام "بن أونلاين" بالنسبة لأي صادرات.

<sup>(٥)</sup> استناداً إلى المعلومات المقدمة من البلدان المستوردة في الاستمارة D، فإن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات على علم أيضاً بصادات كبيرة من أنهيدريد الخل والإيفيدرين من مقاطعة تايوان الصينية.

## القائمة المحدودة للمواد غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة

٣٤- حدثت القائمة المحدودة للمواد غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة لتضمينها سليفة أولية غير مجدولة للفينتانيل وسليفتين غير مجدولتين لمنشطات أمفيتامينية، ولتفصيل التعاريف الموسعة ("العامة") التي تشمل المشتقات والمواد الوسيطة والكيماويات الأخرى الوثيقة الصلة بالسلائف الخاضعة للمراقبة، ولتقديم أمثلة على الكيماويات المستخدمة بالفعل في الصنع غير المشروع للمنشطات الأمفيتامينية والفينتانيل والمواد المتصلة بالفينتانيل. إضافة إلى ذلك، تسلط القائمة المحدثة الضوء على الكيماويات التي ليس لها أي استخدامات مشروعة معروفة. وترد القائمة المحدثة بوصفها جزءاً من حزمة المعلومات المتعلقة بمراقبة السلائف والمتاحة على الموقع الشبكي للهيئة. وتشجع الهيئة السلطات الوطنية المختصة على الاستخدام الكامل لقائمة المواد الخاضعة لمراقبة دولية خاصة وعلى تنبيه القطاعات ذات الصلة إلى أي سوء استعمال محتمل للكيماويات المدرجة في القائمة في صنع المخدرات على نحو غير مشروع.

## مناقشة السياسة العامة خلال الدورة الثانية والستين للجنة المخدرات

٣٥- استجابةً لدعوة الهيئة إلى مناقشة السياسة العامة المتعلقة بالخيارات المتاحة للتصدي لانتشار الكيماويات والسلائف المحوّرة غير المجدولة على الصعيد الدولي، كرست لجنة المخدرات، في دورتها الثانية والستين، بعض الوقت لهذا الموضوع. وبعد كلمة افتتاحية أدلى بها رئيس الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، عرض المتكلمون معلومات عن النهج المتبعة محلياً، وأعربوا عن اتفاقهم مع الهيئة في تقييمها للحالة والحاجة إلى إجراء مناقشة أوسع نطاقاً. ونتيجة لذلك، سيُدرج بند بشأن هذا الموضوع على جدول أعمال الدورات اللاحقة للجنة، اعتباراً من آذار/مارس ٢٠٢٠.


## رسالة تعميمية: التدابير الرامية إلى التصدي لاستعمال الكيماويات غير المجدولة في صنع المخدرات على نحو غير مشروع

٣٦- في آذار/مارس ٢٠١٩، وُجّهت رسالة تعميمية إلى جميع الحكومات للاستفسار عن مختلف النهج الوطنية والتدابير التنظيمية وتدابير إنفاذ القوانين التي يجري اتخاذها حالياً لمعالجة استخدام الكيماويات غير المجدولة في صنع المخدرات على نحو غير مشروع، بما في ذلك مستوى تنفيذها والتحديات والتجارب والدروس المستفادة ذات الصلة. وتود الهيئة أن تنوّه بردود ٦٢ حكومة قدمت تفاصيل عن أطرها التشريعية القائمة وسُبل تعاونها وتبادلها للمعلومات والاستخبارات مع نظيراتها في الخارج ومدى قدرتها على ذلك، وكذلك النهج الابتكارية الأخرى ذات الصلة.

هي النقطة المرجعية المموسة الأولى، وأحياناً الوحيدة، لتقييم مدى مشروعية عملية استيراد مقترحة. وترد التقديرات في المرفق الخامس لهذا التقرير. وتحديث هذه التقديرات بانتظام على الموقع الشبكي للهيئة.

٤٤- وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كانت ١٦٩ حكومة قد قدمت واحداً على الأقل من هذه التقديرات. ويشمل هذا الرقم حكومات جنوب السودان وسورينام وسيراليون، التي قدمت تقديراتها للمرة الأولى. وهو يتضمن أيضاً عدداً من الأقاليم والدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في اتفاقية سنة ١٩٨٨. ومع ذلك، لا تزال هناك ٢٦ دولة طرفاً في الاتفاقية لم تقدم بعد أي تقديرات. ومن بين هذه الدول، يوجد ٤٢ في المائة منها في أفريقيا؛ و١٩ في المائة في أوقيانوسيا؛ و١٤ في المائة في الأمريكتين؛ و١٤ في المائة في أوروبا؛ و١١ في المائة في آسيا (انظر الشكل الأول).

**الشكل الأول- النسبة المئوية للدول الأطراف التي لم تقدم بعد أي تقديرات للاحتياجات السنوية المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية، عملاً بقرار لجنة المخدرات ٣/٤٩، بحسب المنطقة، في عام ٢٠١٩**



٤٥- وفي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أعادت أكثر من ٩٥ حكومة تأكيد تقديراتها للاحتياجات السنوية المشروعة أو تحديثها. ومع ذلك، لا تزال هناك حكومات في جميع أنحاء العالم لم تقم قط بتحديث احتياجاتها أو لم تحديثها منذ عدة سنوات. وتوجد ٤٦ في المائة من هذه الحكومات في أفريقيا. وتوصي الهيئة الحكومات بمراجعة احتياجاتها السنوية المشروعة من فرادى السلائف مرة في السنة على الأقل وإبلاغ الهيئة بأي تغييرات ضرورية. ويمكن إبلاغ الهيئة بهذه التغييرات بواسطة الاستمارة D بحلول الموعد النهائي أو عن طريق المراسلات الرسمية في أي وقت خلال السنة.

ولذلك تؤد الهيئة أن تذكر حكومات البلدان المصدرة بالتزامها بموجب المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ بتقديم إشعار بشأن صادرات الكيمياءات قبل مغادرة هذه الصادرات إقليمها. واستخدام نظام "بن أونلاين" هو أنجع الطرائق وأكفؤها لتقديم هذا الإشعار.

٤١- وثمة مثال آخر هو رصد التجارة في الإيفيدرين والسودوايفيدرين وغيرهما من السلائف الخاضعة للمراقبة التي تكون في شكل مستحضرات صيدلانية، لأن هذه الأخيرة لا تخضع للمراقبة الدولية وأن إرسال الإشعارات السابقة للتصدير بالنسبة لهذه المستحضرات ليس إلزامياً، رغم أنه مستحسن جداً.<sup>(١٧)</sup> وتشيد الهيئة بالحكومات البالغ عددها ٣٠ حكومة، وهي أستراليا واليمن والدول الأعضاء الثماني والعشرون في الاتحاد الأوروبي، التي تشترط إرسال الإشعارات السابقة للتصدير إلى سلطات البلدان المستوردة قبل أي تصدير مقترح للمستحضرات، وكذلك بالحكومات البالغ عددها ٢٤ حكومة التي طلبت إشعارها قبل إرسال شحنة ما إلى إقليمها و/أو التي تطبق نظاماً آخر للأذون على الواردات من المستحضرات، لأن هذه التدابير تساعد على الحفاظ على حلقة رصد مغلقة.

٤٢- وبالإضافة إلى ذلك، تنثي الهيئة على الحكومات التي تبغ طوعاً عن التجارة في الإيفيدرين بأي شكل من الأشكال، إذ إن هذه المعلومات تساعد على كفاءة توفير صورة شاملة عن التجارة العالمية واحتمالات التسريب. وتود الهيئة أن تكرر رأيها بشأن أهمية جمع معلومات وأدلة قاطعة لإثبات أي تسريب وأي استعمال فعلي لمنتجات صيدلانية معينة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة، وذلك لتزويد سلطات البلدان المعنية بأساس وقائعي لرفض شحنات هذه المنتجات.

## واو- الاحتياجات السنوية المشروعة من واردات سلائف المنشطات الأمفيتامينية

٤٣- في ضوء الانتشار الواسع النطاق لصنع المنشطات الأمفيتامينية وتعاطيها على نحو غير مشروع منذ منتصف عقد التسعينيات من القرن الماضي، طلبت لجنة المخدرات، في قرارها ٣/٤٩، إلى الدول الأعضاء أن تزود الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بتقديرات لاحتياجاتها السنوية المشروعة من سلائف المنشطات الأمفيتامينية الأربعة، وهي المواد ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، والسودوايفيدرين، والإيفيدرين، و١-فينيل-٢-بروبانول، وأن تزودها كذلك، قدر الإمكان، باحتياجاتها المقدرة من المستحضرات التي تحتوي على هذه المواد. ومنذ ذلك الحين، تجتمع الهيئة تلك التقديرات، التي تستخدمها الهيئة والبلدان المصدرة لوضع حجم الشحنات المقترحة من هذه المواد في سياقه. وفي كثير من الأحيان، تكون تقديرات الاحتياجات السنوية المشروعة

<sup>(١٧)</sup> انظر، مثلاً، القرار ٨/٥٤ الصادر عن لجنة المخدرات.

أعدته الهيئة ومنظمة الصحة العالمية، وكذلك في الوثيقة المعنونة "المسائل التي يمكن للحكومات أن تنظر فيها لدى تحديد احتياجاتها السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوايفيدرين".<sup>(٧)</sup> وتواصل الهيئة تشجيع الحكومات على وضع نُهج ومنهجيات مصممة خصيصا وإبلاغها بالنُهج والمنهجيات التي وجدتتها مفيدة في إعداد تقديرات احتياجاتها السنوية المشروعة من السلائف.

## زاي- الإشعارات السابقة للتصدير واستخدام نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر

٥٠- لا يزال أحد التدابير الأكثر فعالية لتحديد المعاملات المشبوهة ومنع عمليات التسريب هو التبادل الآني للمعلومات بين حكومات البلدان المصدرة وحكومات البلدان والأقاليم المستوردة بشأن فرادى شحنات السلائف المزمعة. وفي هذا الصدد، يتيح النظام الدولي لمراقبة السلائف للبلدان أداتين تكمليتين، هما: الاستظهار بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ التي تُلزم البلدان المصدرة بإرسال إشعارات سابقة للتصدير، والتسجيل في نظام "بن أونلاين" التابع للهيئة بغية تبادل الإشعارات السابقة للتصدير عن طريق الاتصال الحاسوبي المباشر وبصورة آنية. وعند تلقّي الإشعارات السابقة للتصدير، يمكن للبلدان المستوردة أن تتحقق من مشروعية فرادى المعاملات وتكتشف عن الشحنات المشبوهة.

## ١- الإشعارات السابقة للتصدير

٥١- في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كانت ١١٢ دولة وإقليما قد طلبت بصفة رسمية إشعارات سابقة للتصدير، عملا بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، وهو رقم لم يتغير منذ صدور تقرير الهيئة عن السلائف لعام ٢٠١٨ (انظر المرفق السادس). وبحسب المنطقة، كانت النسبة المئوية للبلدان التي استظهرت بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢ على النحو التالي: أوروبا، ٧٢ في المائة؛ والأمريكتان، ٦٩ في المائة؛ وآسيا، ٦٨ في المائة؛ وأفريقيا، ٣١ في المائة؛ وأوقيانوسيا، ٢٥ في المائة (انظر الشكل الثاني). وفي بعض المناطق، ولا سيما أفريقيا وأوقيانوسيا، استمرت الحكومات في ترك مسألة إبلاغها بالشحنات المزمعة من السلائف الخاضعة للمراقبة لتقدير سلطات البلدان والأقاليم المصدرة. وتشجع الهيئة الحكومات التي لم تستظهر بعدُ بحقها في إشعارها مسبقا بجميع صادرات السلائف المتجهة إلى أراضيها أن تفعل ذلك.

<sup>(٧)</sup> كلتا الوثيقتين متاحان على الموقع الشبكي للهيئة.

٤٦- ولا تزال الهيئة تشعر بالقلق إزاء عدد المناطق ذات التقديرات العالية نسبيا من الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرين، وأحيانا الواردات العالية نسبيا أيضا من هذه المادة، ومع ذلك، لم تتمكن الهيئة من تحديد الاستخدامات النهائية بالكامل لهذه المواد بهذه الكميات الكبيرة في البلدان المعنية، أو في بلدان المقصد، إذا كانت الشحنات موجهة للتصدير. وينطبق ذلك بصفة خاصة على بلدان في أفريقيا (انظر الفقرتين ٨٧ و٨٨) وفي غرب آسيا. ومنذ صدور التقرير السابق للهيئة عن السلائف، أبلغت كل من أوغندا والبوسنة والهرسك وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وجمهورية كوريا والسودان وشيلي والمملكة العربية السعودية واليونان عن زيادات كبيرة في الاحتياجات المقدرة من الإيفيدرين و/أو السودوايفيدرين. وأبلغت عن انخفاضات ملحوظة في الاحتياجات المقدرة من السودوايفيدرين كمادة خام عادة كل من الأرجنتين وإسرائيل وأفغانستان وتركيا وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ورومانيا وفرنسا وهونغ كونغ-الصين. وتعكف الهيئة حاليا على توضيح التنقيحات الكبيرة المدخلة على التقديرات ذات الصلة مع الحكومات المعنية.

٤٧- وخلال العامين الماضيين، قدمت الهيئة الملاحظات الإضافية التالية فيما يتعلق بالاحتياجات من الإيفيدرين و/أو السودوايفيدرين.

(أ) كانت عدة شحنات مقترحة كبيرة الحجم موجهة إلى بلدان لم تقم قط بتقدير احتياجاتها من هاتين المادتين؛

(ب) في بعض الحالات، كانت الواردات المقترحة تفوق الاحتياجات المقدرة؛ وعلى العكس من ذلك، كانت بعض الحكومات قد كونت هوامش أمان كبيرة من خلال وضع تقديرات للاحتياجات أعلى بكثير من الواردات الفعلية؛

(ج) كانت الزيادات الكبرى في تقديرات الاحتياجات السنوية المشروعة تبرر في بعض الأحيان بضرورة تلبية طلب زبون جديد داخل البلد، أو حتى خارجه (إعادة تصدير) (انظر الإطار ١).

٤٨- وتكرر الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات أنه على الرغم من أن تقديم تقديرات الاحتياجات السنوية المشروعة إلى الهيئة هو أمر طوعي، فإن معرفة الاحتياجات الوطنية من السلائف، وما يتصل بها من الاحتياجات من الواردات، لا تزال من العوامل الأساسية في منع التسريب. ولذلك، فإن الهيئة تكرر توصيتها بأن تُجري حكومات الدول المستوردة تقييما منتظما لاحتياجاتها السنوية المشروعة من فرادى السلائف للتأكد من أنها تعكس دائما أحدث الظروف السائدة في السوق. وعلاوة على ذلك، تشجع الهيئة السلطات المختصة في البلدان المصدرة على أن تستخدم التقديرات المنشورة للبلدان المستوردة وأن تعلق الصادرات إلى حين تبدد الشكوك الأولية في مشروعيتها أو تسوية أوجه التباين الفعلية.


٤٩- ويمكن الاطلاع على المعلومات المتعلقة بمنهجيات وضع تقديرات الاحتياجات السنوية المشروعة في الدليل المعنون "دليل بشأن تقدير الاحتياجات من المواد الخاضعة للمراقبة الدولية" الذي



٥٤- ولا تزال أفريقيا وأوقيانوسيا منطقتين مثيرتين للقلق. فبسبب انخفاض النسبة المئوية لحكومات هاتين المنطقتين اللتين استظهرت بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢، وطلبت بالتالي رسمياً تسلّم الإشعارات السابقة للتصدير، فقد باتت بلدانها عرضة لمحاولات التسريب التي يقوم بها المتجرون. وفي البلدان التي تكون فيها الآلية المنهجية لمراقبة السلائف غير موجودة أو ضعيفة، لا سيما البلدان غير المعتادة على التجارة في السلائف، يزداد خطر استهدافها من قبل المتجرين. وفي هذا الصدد، تود الهيئة أن تشير إلى أن الحكومات لن تكون قادرة على الوفاء بالتزاماتها التعاهدية بموجب اتفاقية سنة ١٩٨٨ إلا من خلال وجود آلية راسخة للمراقبة. وتوجه الهيئة كذلك انتباه الحكومات إلى الإجراءات الدنيا اللازمة من أجل رصد التجارة الدولية عبر نظام "بن أونلاين"، وتحثها على استعراض تلك الإجراءات التي يرد موجز لها في تقرير الهيئة عن السلائف لعام ٢٠١٥.<sup>(٩)</sup>

٥٥- ومنذ الموعد النهائي لتقرير الهيئة عن السلائف لعام ٢٠١٨، قُدم أكثر من ٣٥ ٠٠٠ إشعار سابق للتصدير باستخدام نظام "بن أونلاين". وعلى الرغم من ارتياح الهيئة عموماً من عدد الحكومات المسجلة والحكومات التي تطلع على الإشعارات السابقة للتصدير الواردة من خلال النظام وترد عليها، إلا أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء العدد المتبقي من الحكومات المستوردة (حوالي ٣٠ في المائة من المجموع) التي يكون اطلاعها على أي إشعارات نادراً جداً أو معدوماً، على الرغم من أنها طلبت رسمياً أن يتم إشعارها مسبقاً (انظر الخريطة ٢). ومنذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق، كان مستخدمو النظام في أوزبكستان واليمن من بين أنشط من استخدمه للاطلاع على الإشعارات السابقة للتصدير. وعلى النقيض من ذلك، لاحظت الهيئة انخفاضاً في نشاط المستخدمين في بلدان من بينها إندونيسيا ورواندا وسورينام وسيراليون وفييت نام ونيكاراغوا والهند. ولذلك تكرر الهيئة تأكيد توصيتها للحكومات المستوردة المسجلة بوصفها مستخدمة لنظام "بن أونلاين" بأن تستعمل هذا النظام بنشاط فيما يتعلق بجميع المعاملات المتعلقة بالسلائف، وأن ترد على السلطات المصدرة في الوقت المناسب عند الاقتضاء.

الشكل الثاني- النسبة المئوية للبلدان التي استظهرت بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، حسب المنطقة، في عام ٢٠١٩




## ٢- نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام "بن أونلاين")

٥٢- يكفل نظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر "نظام بن أونلاين"، وهو نظام الهيئة الألي لتبادل الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر، الذي أُطلق في آذار/مارس ٢٠٠٦، حصول الحكومات على معلومات آنية عن جميع الشحنات المقررة من الكيمياءات الموجهة إلى إقليمها. ويمكن تسلّم هذه الإشعارات السابقة للتصدير الحكومات المستوردة من التحقق في الوقت المناسب من مشروعية فرادى الشحنات في التجارة الدولية بالسلائف وتحديد المعاملات المشبوهة ومنع التسريب إلى قنوات غير مشروعة.

٥٣- واستمر التسجيل في نظام "بن أونلاين" باطراد. وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كان هناك ١٦٤ من البلدان والأقاليم المصدرة والمستوردة التي أذن لها باستعمال النظام. ويشمل هذا العدد أنغولا ومقدونيا الشمالية، المسجلتين منذ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. وتشجع الهيئة الحكومات المتبقية غير المسجلة حالياً بوصفها مستخدمة لنظام "بن أونلاين"، وعددها ٣٣، على التسجيل دون إبطاء.<sup>(٨)</sup>

(٨) هذه البلدان هي: إسواتيني، أنتيغوا وبربودا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، تركمانستان، توفالو، تونغا، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سان مارينو، سانت كيتس ونيفيس، غابون، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا-بيساو، فانواتو، فيجي، كيريباس، ليبيريا، ليسوتو، ملاوي، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، موناكو، ناورو، النيجر.

الخريطة ٢ - استخدام نظام "بن أو تلاتين"؛ حسب النسبة المئوية للإشعارات السابقة للتصدير للإشعارات المطّلع عليها، لعام ٢٠١٩



بيانات الاتصال لجهات التنسيق، تشجع الهيئة جميع الحكومات على القيام بشكل منتظم باستعراض قوائم جهات التنسيق المتاحة على الموقع المؤمن الخاص بالهيئة على شبكة الإنترنت وإبلاغها بأي تغييرات في الوقت المناسب.

٦٠- وقد حققت الآليات المتعددة الأطراف المنشأة في إطار مشروع "بريزم" ومشروع "كوهيجن"، والتي تقودها فرقة العمل المعنية بالسلاسل التابعة للهيئة<sup>(١٠٠)</sup> نتائج ملحوظة. فقد قدمت الحكومات المشاركة وتلقّت معلومات عن الاتجاهات الناشئة في الاتجار، وحددت أساليب عمل، وتبادلت بيانات عن الأنشطة المتصلة بتسريب السلاسل والكيميائيات غير المجدولة. وواصلت الهيئة مساعدة تلك الحكومات بصورة منتظمة من خلال عملها كجهة تنسيق لتبادل هذه المعلومات<sup>(١٠١)</sup> بسبل منها نظام "بيكس" (انظر القسم ٢ أدناه)، ونشر التنبيهات الخاصة، حسب الاقتضاء. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، مُمّمت ثلاثة تنبيهات خاصة على جميع الحكومات المشاركة لإبلاغها بشأن سليفة أولية للفيتانيل وسليفة مادة أنيلينو الفينيتيل بيبيريدين، وبشأن تمديد الحظر المفروض على إصدار أذون استيراد السودوايفيدرين في الجمهورية العربية السورية، وبشأن عنوان مستورد مشبوه له علاقة بشحنات من مؤثرات نفسانية جديدة وفيتانيل وسلاسل.

٦١- وبعد إجراء دراسة استقصائية محدودة في عام ٢٠١٨ بشأن المعدات المتخصصة المستخدمة في صنع المخدرات على نحو غير مشروع، وهي الدراسة التي وفرت لمحة عامة عن أنواع المعدات الأوسع انتشاراً، نُفذ في عام ٢٠١٩ نشاط مصمم خصيصاً لجمع المعلومات الاستخباراتية عن أنواع ومصادر آلات صنع الأقراص والكبسولات المستخدمة في صنع المخدرات على نحو غير مشروع، وذلك بالاشتراك مع مشروع أيون (الذي يركز على المؤثرات النفسانية الجديدة) ومشروع "الشراكات العملية للتصدي لتوزيع المؤثرات الأفيونية وبيعها على نحو غير مشروع" التابع للهيئة. ونُفذ النشاط في سياق بدء الهيئة التركيز بدرجة أكبر على المادة ١٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، لاستكمال عملها بموجب المادة ١٢، من أجل تعطيل صنع المخدرات على نحو غير مشروع (انظر أيضاً الفصل الرابع). وتود الهيئة أن تشكر الحكومات التي تعاونت معها بشأن المسائل المتصلة بالمادة ١٣، وتشجع الحكومات على مواصلة المشاركة بنشاط في الأنشطة المنفذة في إطار مشروع "بريزم" ومشروع "كوهيجن"، وتقديم التعليقات والردود في الوقت المناسب على الاستفسارات ذات الصلة الواردة من الهيئة وجهات التنسيق للمشاريع الأخرى.

<sup>(١٠٠)</sup> الأعضاء الحاليون في فرقة العمل المعنية بالسلاسل التابعة للهيئة هم: الاتحاد الروسي، أستراليا، ألمانيا، تركيا، جنوب أفريقيا، سويسرا، الصين، فرنسا، كولومبيا، المكسيك، نيجيريا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، بدعم من الهيئة، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول)، ومنظمة الجمارك العالمية، والمفوضية الأوروبية، ولجنة البلدان الأمريكية لمكافحة تعاطي المخدرات.

<sup>(١٠١)</sup> يرد موجز للإجراءات الدنيا اللازمة من أجل التعاون الدولي المتعدد الأطراف في إطار مشروع "بريزم" ومشروع "كوهيجن" في تقرير الهيئة عن السلاسل لعام ٢٠١٥ (E/INCB/2015/4)، الإطار ٢ (الصفحة ٩ من النص الإنكليزي).

٥٦- وعلى غرار السنوات السابقة، جرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير الاعتراض على أقل من ٦ في المائة من الصادرات المقترحة. وعلى الرغم من أن العديد من هذه الاعتراضات أثير لأسباب إدارية، لوحظ أن العديد من الشحنات التي اعترض عليها قد أذنت السلطات المستوردة في وقت لاحق بالإفراج عنها. وقد يعزى ذلك إلى أنه في كثير من الحالات، تبدي الحكومات المستوردة اعتراضاتها بأسرع مما ينبغي، قبل إتمام العملية التي تجريها للتحقق من مشروعية الشحنة المعنية. ولذلك توصي الهيئة السلطات المختصة بأن تستخدم أداة المحادثة على شبكة الإنترنت المتاحة من خلال نظام "بن أونلاين" لإبلاغ الشريك التجاري بأي مشاكل تتصل بشحنة بعينها، وألا تستخدم خاصية "الاعتراض" أو "عدم الاعتراض" إلا للتعبير عن القرار النهائي للسلطة المستوردة، وذلك من أجل تجنب الالتباس لدى الحكومات المصدرة.

٥٧- وتُكرّم الفقرة ٩ من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ الأطراف بإبلاغ السلطات المختصة لدى الأطراف المعنية، في أقرب وقت ممكن، إذا كان هناك ما يدعو للاعتقاد بأن الغرض من استيراد أو تصدير أو عبور إحدى المواد المدرجة في الجدول الأول أو الجدول الثاني هو استعمالها في صنع مخدرات أو مؤثرات عقلية على نحو غير مشروع. وفي حين يمكن لسلطات البلدان والأقاليم المستوردة أن تفعل ذلك من خلال الاعتراض على استيراد مقترح أو الإبلاغ عن أي مشاكل تتصل بشحنة بعينها من خلال أداة الاتصال في نظام "بن أونلاين"، تشجع الهيئة أيضاً البلدان المصدرة على استخدام نظام "بن أونلاين" بشكل منهجي لتقديم إشعار بالشحنات حتى في الحالات التي تثير لديها مخاوف بشأن مشروعيتها، وفي حال فعلت ذلك، على أن تشير بوضوح إلى أن الشحنات لن تتم ما لم تعلن سلطات البلد أو الإقليم المستورد موافقتها الصريحة.

## حاء- الأنشطة والإنجازات الأخرى في مجال المراقبة الدولية للسلاسل

### ١- مشروع "بريزم" ومشروع "كوهيجن"

٥٨- مشروع "بريزم" ومشروع "كوهيجن" هما المبادرتان الدوليتان اللتان تقودهما الهيئة وتجمعان بين جهات تنسيق تنفيذية في جميع أنحاء العالم من أجل التصدي لتسريب الكيمياءات المستخدمة في الصنع غير المشروع للمخدرات الاصطناعية ("بريزم")، والهيريون والكوكايين ("كوهيجن").

٥٩- وفي عام ٢٠١٩، قامت أكثر من ٧٠ حكومة باستعراض وتحديث تعييناتها لجهات التنسيق فيما يتصل بهاتين المبادرتين، وبذلك وصل عدد البلدان والأقاليم التي عينت ما لا يقل عن جهة تنسيق تنفيذية واحدة إلى ١٤٤ بالنسبة لمشروع "بريزم" و١١٢ بالنسبة لمشروع "كوهيجن". ومن أجل ضمان استمرار تحديث

النشط لنظام "بيكس" ومواصلة تبادل المعلومات مع النظراء الأجانب، بما في ذلك بوجه خاص، من جانب المستخدمين من البلدان التي تُعد مساهماتها حاسمة لفهم الأنماط الحالية للتجارة بأنهيديد الخل، مثل أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) (انظر أيضا الفصل الثالث، القسم جيم).

٦٦- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أتاح نظام "بيكس" مرة أخرى أداة هامة لدعم التحقيقات عبر الحدود وتحديد طرائق الاتجار، وطرائق تقديم إقرارات مزيفة، وأساليب العمل، والسلائف الكيميائية الجديدة غير المجدولة. وظلت الهيئة تؤدي دور مدير النقاش والميسر، بإقامة اتصال مباشر بين السلطات المختصة لتبادل المعلومات بشأن حوادث محددة، وتوجيه انتباهها إلى الصلات المحتملة بين الحوادث، حيثما توفرت معلومات كافية للقيام بذلك. وقد تمكنت السلطات الوطنية بفضل الأدلة التي قدمها إليها نظام "بيكس" من الشروع في إجراء تحريات اقتفائية، وفي عدة حالات، من إجراء مزيد من عمليات الضبط أو منع محاولات التسريب.

### ٣- التعاون الطوعي مع القطاع الصناعي المعني

٦٧- لا تزال الشراكات بين القطاعين العام والخاص والتعاون الطوعي مع القطاع الصناعي المعني عناصر رئيسية لانتهاج استراتيجية فعالة للتصدي لتسريب الكيمياءويات. ولكن المعلومات التي توفرت للهيئة بشأن مستوى الشراكات الطوعية في جميع أنحاء العالم لا تزال غير مكتملة. وقدمت دراسة استقصائية بشأن الردود الوطنية على الاستفسارات المتصلة بالكيمياءويات غير المجدولة فكرة عن ترتيبات التعاون الطوعي القائمة بين السلطات المعنية وقطاعات الصناعة المعنية، وكذلك عن تلك الترتيبات بصفة عامة، وتود الهيئة أن تشكر جميع الحكومات التي شاركت في تلك الدراسة الاستقصائية.

٦٨- ومن أجل تعزيز المعرفة بمفهوم الشراكات بين القطاعين العام والخاص، نظمت الهيئة، بالتعاون مع حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة، حلقة عمل بشأن الموضوع لفائدة بلدان في شرق أفريقيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩. ويسر حلقة العمل، التي ضمت مسؤولين حكوميين وممثلين عن القطاع الصناعي المعني من تسعة بلدان، خبراء من فرنسا ونيجيريا، وأسفرت عن مجموعة من التوصيات تعهدت البلدان المشاركة بتنفيذها.

٦٩- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الهيئة التركيز على التوعية بالحاجة إلى توسيع نطاق التعاون مع القطاع الصناعي المعني، سواء داخل الصناعات التحويلية، بوسائل منها، على سبيل المثال، شمول الشركات المتخصصة في التخليق المكيف خصيصا، وخارج الصناعات التحويلية، من خلال شمول البائعين والمنصات عبر الإنترنت. ويرد في الفصل الثالث، القسم جيم، الإطار ٣ بيان للتجارب الناجحة في المجال الأخير.

٦٢- وفي عام ٢٠١٩، عقدت في إطار مشروع "كوهيجن" عدة اجتماعات تنفيذية ومشاورات غير رسمية بشأن موضوع الاتجار بأنهيديد الخل وغيره من سلائف الهيروين. والتقى في إطار هذه الاجتماعات موظفون مسؤولون عن الملفات من بلدان في أوروبا وغرب آسيا تضررت من حالات التسريب والاتجار في الآونة الأخيرة. فعلى سبيل المثال، ركزت المشاورات مع السلطات الوطنية المختصة في الإمارات العربية المتحدة على المسائل المتصلة بالتعاون العملي في تناول الحالات وتبادل المعلومات و/أو القضايا ذات الاهتمام الخاص، مثل استعراض الإجراءات المستخدمة في التفتيش المادي للشحنات والتحقيقات بشأن عمليات التسريب المشتبه فيها للسلائف والاتجار بها في مناطق التجارة الحرة أو عبرها. وعلاوة على ذلك، استعرض خبراء من السلطات التنظيمية والقضائية وسلطات إنفاذ القانون في جمهورية إيران الإسلامية حالات تسريب سلائف الهيروين والاتجار بها في الفترة الأخيرة، بما في ذلك كلوريد الأستيل، ودرسوا حلولاً عملية للتحقيقات في محاولات التسريب المشتبه فيها التي تتطوي على استخدام منصات تجارية مشروعة عبر الإنترنت.

٦٢- واجتمعت فرقة العمل المعنية بالسلائف التابعة للهيئة مرتين في عام ٢٠١٩، مرة في آذار/مارس وأخرى في تشرين الأول/أكتوبر، لمناقشة التقدم المحرز وتخطيط الأنشطة المقبلة.

### ٢- نظام الإخطار بحوادث السلائف (نظام "بيكس")

٦٤- واصل نظام الإخطار بحوادث السلائف تيسير التعاون العملي على الصعيد العالمي في المسائل ذات الصلة بالسلائف من خلال تزويد المستخدمين المسجلين فيه بمنبر للتبادل الآني للمعلومات المتعلقة بحالات الضبط والحوادث الأخرى، ومنها مثلا الشحنات التي يتم إيقافها أثناء العبور، والشحنات المريبة، وحالات ضبط المختبرات السريّة، التي تتطوي على مواد مدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ والمواد غير الخاضعة للمراقبة الدولية، ومعدات صنع المخدرات (انظر أيضا الفصل الرابع).

٦٥- وفي ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كان يستعمل نظام "بيكس" أكثر من ٥٠٠ مستخدم مسجل من ١١٧ بلدا وإقليما، يمثلون أكثر من ٢٧٠ وكالة<sup>(١٢)</sup>. وأبلغ عن أكثر من ٢٧٠٠ حادثة من خلال نظام "بيكس" منذ إنشائه في عام ٢٠١٢. أي بمتوسط ٣٥٠ حادثة في السنة. ويدل مستوى استخدام نظام "بيكس" على اهتمام مستخدميه والموظفين المسؤولين عن الملفات بأن يجري في الوقت المناسب تحديد وتبادل معلومات واستخبارات يمكن التحرك على أساسها. وتلاحظ الهيئة مع التقدير الاستخدام

<sup>(١٢)</sup> يجوز للحكومات التي لم تسجل بعد جهات تنسيق لنظام "بيكس" من أجل سلطاتها الوطنية المعنية بمراقبة السلائف، أن تطلب حسابا إلكترونياً، وذلك بإرسال طلب مكتوب إلى عنوان البريد الإلكتروني التالي: [incb.pics@un.org](mailto:incb.pics@un.org).

ضروري للتصدي للاتجاهات الناشئة في مجال الاتجار في مرحلة مبكرة على الصعيد العالمي. وتود الهيئة أيضا أن تذكر الحكومات بأن محاولات التسريب المحبطة ينبغي إعطاؤها في التحقيقات انتباها يماثل الانتباه الذي يعطى لضبط المواد نفسها، لأن مثل تلك الحالات توفر معلومات استخباراتية قيمة من شأنها أن تمنع محاولات تسريب المواد من مصادر أخرى، في حال جرى تبادلها على الصعيد الدولي.

## ألف- المواد المستخدمة في صنع المنشطات الأمفيتامينية على نحو غير مشروع

### ١- المواد المستخدمة في صنع الأمفيتامينات على نحو غير مشروع

#### أ) الإيفيدرين والسودوايفيدرين

٧٤- يُستخدم الإيفيدرين والسودوايفيدرين في صنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع. وتستخدم المادتان أيضا على نحو مشروع للأغراض الطبية، وهما لذلك من أكثر المواد انتشارا وتداولاً في التعاملات التجارية من بين المواد المدرجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨، سواء في شكل مواد خام أو في شكل مستحضرات صيدلانية. ويمكن استخدام الفينيل بروبانون وحمض فينيل الخل والفينيل أسيتو أسيتونيتريل وعدد من المواد غير المدرجة (انظر أيضا البندين الفرعيين (ج) و(د) أدناه، والمرفق الثامن) كبدايل للإيفيدرين والسودوايفيدرين في صنع الميثامفيتامينات على نحو غير مشروع.

#### التجارة المشروعة

٧٥- أرسلت الحكومات، بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ و ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، أكثر من ١٠٠ ٥ إشعار سابق للتصدير بشأن شحنات مقررّة من الإيفيدرين والسودوايفيدرين عبر نظام "بن أونلاين". وكانت الشحنات تتألف من حوالي ١٥٠٠ طن من السودوايفيدرين و١٢٠ طناً من الإيفيدرين. وقد أتت الشحنات من ٣٩ بلدا وإقليما مصدراً، قاصدة ١٧٨ بلدا وإقليما مستوردا. ويعرض الجدول أدناه أكبر عشرة مستوردين ومصدرين للإيفيدرين، مرتبين من حيث الحجم المبلغ عنه عبر نظام "بن أونلاين"، في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٨.

٧٠- وتود الهيئة أن تكرر تأكيد أهمية إشراك القطاعات ذات الصلة في الوسط الصناعي المعني من أجل كفاءة النجاح في منع تسريب الكيمياويات بصورة مستدامة. وتود الهيئة أيضا أن تكرر تأكيد أنه على الرغم من أن تحديد طبيعة ونطاق هذا التعاون هو من صلاحيات فرادى البلدان، فمن المهم أن تزود السلطات الوطنية المختصة الهيئة بمعلومات عن الطلبات والطلبات والمعاملات المريبة من أجل منع "المفاضلة بين الشركات"، أي الانتقال من مورد إلى آخر، عبر الحدود.

## ٤- تتبع السلائف الكيميائية لمنع تسريبها

٧١- استجابة لقرار لجنة المخدرات ١/٦٢، المعنون "تعزيز التعاون الدولي والأطر التنظيمية والمؤسسية الشاملة لمراقبة السلائف المستخدمة في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية على نحو غير مشروع"، أسست الهيئة، بالتعاون مع حكومة تركيا، فريقا عاملا من الخبراء لاستكشاف إمكانية تطبيق طرائق مبتكرة لتتبع السلائف الكيميائية، ولا سيما أنهيدريد الخل، والجدوى العملية لهذه الطرائق وفعاليتها، من أجل منع تسريب تلك السلائف.

٧٢- وكلف الفريق العامل، الذي كان من المقرر أن يشارك فيه خبراء وممثلون عن كيانات خاصة، بإعداد تقرير لتقديمه إلى لجنة المخدرات في آذار/مارس ٢٠٢٠. وبالإضافة إلى التركيز على التتبع بوجه عام، كان على فريق الخبراء العامل تحليل إيجابيات وسلبيات عملية التوسيم.


## ثالثا- نطاق التجارة المشروعة في السلائف وآخر الاتجاهات في الاتجار بالسلائف

٧٣- يستند هذا الفصل أساسا إلى البيانات المقدمة من الحكومات في الاستمارة D. وتشمل مصادر المعلومات الأخرى نظام "بن أونلاين"، ومشروع "بريزم"، ومشروع "كوهيجن"، ونظام "بيكس"، والتقارير الوطنية، وغيرها من المعلومات الرسمية الواردة من الحكومات. ويتناول التحليل الفترة الممتدة حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩. وتود الهيئة أن تذكر الحكومات بأن توافر معلومات شاملة في الوقت المناسب عن ضبطيات المواد وعن شحنات المواد التي أوقفت بناء على أدلة كافية تشير إلى أن المواد يمكن أن تكون قد سُربت إلى قنوات غير مشروعة، أمر



من الأردن انخفضت انخفاضاً كبيراً في الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩ (انظر الشكل الثالث)، يساور الهيئة القلق من احتمال استهداف المتجرئين الآن شركات في بلدان أخرى بوصفها مصادر محتملة لتلك المواد. فعلى سبيل المثال، كانت الهيئة في وقت كتابة هذا التقرير تتابع شحنة مقترحة واحدة تضم أكثر من ٣٦ مليون قرص من الأقراص التي تحتوي على السودايفيدرين (٢ طن) من الإمارات العربية المتحدة إلى إقليم كردستان العراق. وعلى غرار ما حدث في الماضي، اعترضت السلطة المختصة في العراق على جميع الصادرات المقترحة الموجهة إلى إقليم كردستان من البلد والمبلغ عنها عبر نظام "بن أونلاين".

### الشكل الثالث- المستحضرات التي تحتوي على السودايفيدرين والتي أبلغ عبر نظام "بن أونلاين" عن تصديرها إلى العراق، ٢٠١٥-٢٠١٩



(١) لا تتوفر بيانات بالنسبة للأردن.

(٢) لا تغطي البيانات سوى الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩.

٨٠- وتشمل البلدان الأخرى التي لاحظت الهيئة بخصوصها حالات زيادة في الشحنات المقترحة من السودايفيدرين المبلغ عنها عبر نظام "بن أونلاين" السودان واليمن (انظر الشكل الرابع). وتشجع الهيئة سلطات البلدان المصدرة على التحلي باليقظة بصدد شحنات السودايفيدرين الموجهة إلى تلك البلدان، وذلك ضمن حدود مسؤوليتها، وكفالة أن تظل إمدادات السودايفيدرين كافية ومنع تسريبها إلى قنوات غير مشروعة. وفي عام ٢٠١٩، بلغت تقديرات الاحتياجات السنوية المشروعة من واردات السودايفيدرين (من المواد الخام وفي شكل مستحضرات صيدلانية مجتمعة) ٥,٥ أطنان للسودان و٦ أطنان لليمن.

### الجدول- أكبر عشرة مستوردين ومصدرين للإيفيدرين، مرتبين من حيث الحجم، ٢٠١٦-٢٠١٨

الترتيب	المستوردون	المصدرون
1	الولايات المتحدة	الهند
2	سويسرا	ألمانيا
3	جمهورية كوريا	سويسرا
4	مصر	الصين
5	فرنسا	سنغافورة
6	تركيا	فرنسا
7	باكستان	الولايات المتحدة
8	سنغافورة	المملكة المتحدة
9	إندونيسيا	الأردن
10	الأردن	بلجيكا

٧٦- وتشكل عمليات إعادة التصدير نسبة كبيرة من التجارة المشروعة في الإيفيدرينات، وهناك عدد من البلدان التي تعد من كبار التجار في هذه المواد. ويزيد ذلك من تعقيد عملية رصد التجارة المشروعة، ويتطلب أن تتحمل السلطات في كل من البلد المصدر والمستورد المسؤولية الكاملة للتأكد من مشروعية كل صفقة وكونها تلبى الاستخدامات والاحتياجات للبلد المستورد.

٧٧- ومن الأدوات الهامة للمساعدة في وضع التجارة المشروعة في سياقها الصحيح، تقديرات الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرينات، التي تجمعها الهيئة وتتيحها على موقعها على شبكة الإنترنت، عملاً بقرار لجنة المخدرات ٣/٤٩ (انظر أيضاً الفصل الثاني، القسم واو، والمرفق الخامس). وتمثل الزيادات الكبيرة في الاحتياجات السنوية المشروعة و/أو في الواردات الفعلية إشارات هامة من أجل تدخل سلطات البلدان المصدرة والهيئة.

٧٨- وخلال السنوات المعدودة الماضية، وبعد حالات الحظر الذي فُرض على إصدار تراخيص استيراد السودايفيدرين في الجمهورية العربية السورية،<sup>(١٣)</sup> زادت واردات هذه المادة إلى عدة بلدان في وسط وغرب آسيا زيادة كبيرة. وتشمل هذه البلدان الإمارات العربية المتحدة، والعراق (إقليم كردستان)، وقيرغيزستان.

٧٩- وفي الماضي، نهبت الهيئة حكومة الأردن إلى النمط غير المسبوق من واردات السودايفيدرين وما تلاها من صادرات من مستحضرات تحتوي على تلك المادة إلى إقليم كردستان العراق. وعلى الرغم من أن الصادرات المقترحة من تلك المستحضرات


(١٣) في عام ٢٠١٩، مددت حكومة الجمهورية العربية السورية مرة أخرى وقف الموافقة على واردات السودايفيدرين، حتى نهاية عام ٢٠١٩. وعلى غرار ما حدث في الماضي، عممت الهيئة معلومات عن هذا الوقف على السلطات الوطنية المختصة في جميع أنحاء العالم.

### الإطار ١ - عوامل الخطر فيما يخص حدوث التسريب

أعربت الهيئة في السابق عن قلقها إزاء احتمال استغلال المتجرين عدم وجود سيطرة حكومية فعلية على بعض الأقاليم من أجل تسريب السلائف. بيد أن النزاع ومحدودية سيطرة الحكومة ليست عوامل الخطر الوحيدة لحدوث التسريب. فعلى الصعيد الوطني، تشكل كذلك الحوافز والمصالح المتنافسة بين مختلف السلطات الوطنية، والمستويات المفرطة من البيروقراطية، وعدم كفاية القدرات لإنفاذ التشريعات القائمة، مخاطر كبيرة على فعالية مراقبة السلائف. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال هناك ثغرة رئيسية في رصد التجارة الدولية في الإيفيدرينات، تتمثل في عدم وجود مراقبة منهجية للمستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على تلك المواد. ولاحظت الهيئة أن السلطات الوطنية المختصة تواجه أحيانا، في ظل غياب لوائح وطنية واضحة، صعوبات في الاعتراض على الصادرات، حتى ولو كانت صادرات مربية. ولاحظت الهيئة أيضا عدة حالات من الواردات من المواد الخام لصنع المستحضرات الصيدلانية التي صدرت في وقت لاحق دون إجراء التدقيق اللازم، وكثيرا ما كان تصديرها إلى بلدان ذات رقابة تنظيمية محدودة. وفي بعض الحالات، كانت البلدان التي تستورد المواد الخام لاستخدامها في صنع المستحضرات تزيد من تقديرات احتياجاتها من أجل غرض وحيد هو تلبية الطلب من سوق تصدير جديد مزعوم. وتحت الهيئة مرة أخرى جميع الحكومات على بذل كل ما في وسعها لمعالجة الثغرات القائمة من هذا النوع في الجهود الدولية المبذولة في مجال مراقبة السلائف.

بعمليات ضبط فيها حوالي ٤٠ طنا من الإيفيدرين والسودوايفيدرين. غير أن عمليات ضبط السلائف المبلغ عنها ظلت قاصرة عن تفسير حجم المنتجات النهائية المضبوطة.

الشكل الرابع - واردات السودان وإيفيدرين إلى السودان واليمن المشعَر بها من جانب البلدان المصدرة عبر نظام "بن أونلاين"، ٢٠١٩-٢٠١٤



أفريقيا ٨٢- في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغت أربع حكومات في أفريقيا عن ضبطيات من الإيفيدرين أو السودوايفيدرين، من بينها اثنتان في غرب أفريقيا. وكانت الاثنتان تحديدا هما نيجيريا، التي أبلغت عن ١٦ ضبطية مجموعها ٢٢٠ كيلوغراما تقريبا من الإيفيدرين، وبنن، التي ضبطت فيها كمية ضئيلة من مستحضرات السودوايفيدرين. ومع ذلك، فالهيئة على علم، من مصادر أخرى، بضبطيات من الإيفيدرين في غانا في عام ٢٠١٨، وبسريب مشتبه فيه للإيفيدرين من شركات غانية وتهريبه إلى نيجيريا، وهو تطور يعتقد أنه بدأ في عام ٢٠١٧.

٨٤- وقد كُشف الصنع غير المشروع للميثامفيتامين في منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية منذ عام ٢٠١١، عندما جرى في نيجيريا تفكيك أول مختبرات كان يجري استخدامها. ومنذ ذلك الحين، كُشف ما مجموعه ١٦ من مختبرات الميثامفيتامين غير المشروعة في أجزاء مختلفة من نيجيريا (انظر الشكل الخامس). وباستثناء مختبر واحد فُكك في عام ٢٠١٦ وكان الفينيل بروبانون يُصنع فيه من مواد كيميائية غير مجدولة ومتاحة في السوق عن طريق ما يسمى طريقة النيتروسترين<sup>(٤)</sup>، فقد استُخدمت الطرائق القائمة على الإيفيدرين في الصنع غير المشروع في جميع المختبرات الأخرى.

(٤) لا تغطي البيانات سوى الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩.


### الاتجار

٨١- يسود استخدام الإيفيدرينات في صنع الميثامفيتامين بصورة غير مشروعة في آسيا وأوقيانوسيا وأفريقيا وبعض المناطق في أوروبا. وفي أمريكا الشمالية، يُنتج الجزء الأكبر من الميثامفيتامين المصنوع بطريقة غير مشروعة باستخدام طرائق قائمة على الفينيل بروبانون.

٨٢- وظلت التقارير المتعلقة بعمليات الضبط لعام ٢٠١٨ تبرهن على تفشي الصنع غير المشروع للميثامفيتامين على نطاق عالمي. ففي عام ٢٠١٨، أبلغت الهيئة من ٢٥ دولة وإقليما في جميع المناطق

(١٣) E/INCB/2016/4، الفقرة ٦٧.


**الشكل السادس- واردات نيجيريا المقترحة من الإيفيدرينات واحتياجاتها المشروعة السنوية المقدرة منها، للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩**



<sup>(١٤)</sup> لا تغطي البيانات إلا الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩.

٨٨- وتلاحظ الهيئة أيضا أن نيجيريا، التي تبلغ احتياجاتها المشروعة السنوية من الإيفيدرينات حوالي ٢١ طنا، هي من البلدان العشرين ذات الاحتياجات المشروعة السنوية الأعلى من تلك المواد (الاحتياجات المشروعة السنوية المجمع للمواد الخام والمستحضرات). وتحتل غانا، التي تبلغ احتياجاتها المشروعة السنوية ٨ أطنان، المرتبة ٢٢ وكانت الاحتياجات المشروعة السنوية للبلدين أعلى بكثير من المتوسط العالمي البالغ ١,١ طن (انظر المرفق الخامس للاطلاع على الاحتياجات المشروعة السنوية على المستوى العالمي). وتضمنت بلدان أفريقيا التي تساوي احتياجاتها المشروعة السنوية المقدرة هذا المتوسط أو تتجاوزه، بترتيب تنازلي، مصر والجزائر وجنوب أفريقيا وأوغندا وكينيا والسودان وجمهورية تنزانيا المتحدة وتونس والمغرب وجنوب السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإثيوبيا. ومالي هي البلد الوحيد في أفريقيا الذي حظر استيراد الإيفيدرين، وهو تدبير اتخذته المكسيك، وبلدان كثيرة في أمريكا الوسطى، بعد أن استهدف المتجرون تلك المنطقة بعمليات واسعة النطاق لتسريب الإيفيدرينات (انظر أيضا الفقرة ٩٧).

**الشكل الخامس- مختبرات الميثامفيتامين التي فُككت في نيجيريا في الفترة ٢٠١١-٢٠١٩**



<sup>(١٥)</sup> لا تغطي البيانات إلا الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩.

٨٥- وغالبا ما كانت أساليب العمل المتبعة في الحصول على الإيفيدرين لأغراض غير مشروعة تشمل التسريب بعد الاستيراد، أي داخل البلدان المعنية في غرب أفريقيا. وكما لاحظت الهيئة سابقا، ففي ظل خضوع شحنات الإيفيدرين الواردة إلى نيجيريا لتدقيق متزايد، يبدو أن المتجرين استغلوا البلدان المجاورة في تسريب المادة من قنوات التوزيع المحلية بعد الحصول على إذن باستيرادها، حيث يجري لاحقا تهريبها إلى نيجيريا.<sup>(١٥)</sup>

٨٦- وفي عام ٢٠١٩، أفضت المتابعة التي أُجريت بعد تنفيذ إحدى عمليات التسليم المُراقب والضبط لـ ١٠٠٠ كيلوغرام من الإيفيدرين المهرب من غانا، عبر توغو وبنين، إلى آخر اكتشاف لمختبر غير مشروع للميثامفيتامين في نيجيريا، في آذار/مارس ٢٠١٩. وكانت الكيماويات والمعدات التي صُبتت في المختبر غير المشروع قد اشترت من السوق المشروعة.

٨٧- ويوضح تحليل البيانات المستمدة من نظام "بن أونلاين" على مدار السنوات الخمس الماضية أن حجم واردات كل من الإيفيدرين والسودوايفيدرين المقترحة إلى نيجيريا كان أعلى بالفعل في الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩ مقارنة بحجمها في الأعوام السابقة بأكملها (انظر الشكل السادس). وتدرك الهيئة أن حكومة نيجيريا تقوم حاليا، بمساعدة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بتقييم احتياجات البلد من أدوية معينة، منها الإيفيدرينات. ومع ذلك، لم تُفكَّ حتى الآن الاحتياجات المشروعة السنوية من الإيفيدرين والسودوايفيدرين.



٩٣- وظلت جنوب أفريقيا مقصدا لشحنات الإيفيدرين الصغيرة النطاق (التي يصل حجم الشحنة الواحدة منها إلى ١٥ كيلوغراما). وأبلغ بحدوث تهريب عن طريق الجو، باستخدام شركات شحن أو خدمات بريدية، من عدد من البلدان، منها إثيوبيا وألمانيا وجمهورية تنزانيا المتحدة ونيجيريا والهند؛ ودُكرت الإمارات العربية المتحدة بوصفها بلدا تمر عبره الشحنات المهربة من الهند.

٩٤- واستمرت أيضا في عام ٢٠١٩ حوادث تهريب الإيفيدرين التي تتعلق ببلدان أفريقية وبكميات تصل إلى ٢٠٠ كيلوغرام.


### أمريكا الجنوبية وأمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي

٩٥- في عام ٢٠١٨، أبلغت اثنتان من بلدان أمريكا الجنوبية عن ضبطيات من الإيفيدرين أو السودوايفيدرين. ولم يبلغ أي بلد في أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي عن أي ضبطيات من الإيفيدرين في عام ٢٠١٨.

٩٦- وأبلغت الأرجنتين عن ضبط ١٦٠ كيلوغراما من الإيفيدرين. وضُبطت هذه الكمية في حادثة واحدة، تتعلق بعمليات تسريب تمت في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧. والهيئة على علم بحادثة مماثلة وقعت الأرجنتين في عام ٢٠١٦، ضُبط فيها ٢٥٠ كيلوغراما من الإيفيدرين.<sup>(١٦)</sup> فقد تم استيراد هذه الكمية في عام ٢٠١١ لكن المستورد لم يستلمها على الإطلاق. ويبدو أن كلتا الحادثتين مرتبطتان بعمليات تسريب السلائف التي جرت على نطاق واسع في الأرجنتين وجرى بالفعل التحقيق فيها منذ فترة تتراوح بين ١٠ سنوات و١٢ سنة.<sup>(١٧)</sup> وقامت الأرجنتين لاحقا بالتدقيق في عملية التحقق من الشركات المستوردة ومشروعية الاستخدام النهائي للمادة، ونتيجة لهذا التدقيق، أعادت ترتيب نظام المراقبة الخاص بها.

٩٧- ومنذ فترة تتراوح بين ١٠ سنوات و١٢ سنة أيضا، استهدفت الجماعات الإجرامية المنظمة، بالإضافة إلى الأرجنتين، عدة بلدان أخرى في أمريكا الوسطى والجنوبية بغرض الحصول على الإيفيدرينات من أسواقها المحلية ثم تهريبها إلى أمريكا الشمالية. وكُشف التهريب خلال عملية "آيس بلوك" التي قادتها الهيئة وشملت غواتيمالا ونيكاراغوا وهندوراس. ولمواجهة عمليات التسريب، وبعد أن فرضت المكسيك في عام ٢٠٠٩ حظرا على استيراد الإيفيدرينات، عززت عدة بلدان في أمريكا الوسطى قوانينها المتعلقة بالإيفيدرين والسودوايفيدرين. واستنادا إلى معلومات مفتوحة المصدر، وفيما يتعلق بحوادث التسريب السابقة هذه، حكمت محكمة اتحادية في نيويورك، في آب/أغسطس ٢٠١٩، بالسجن مدى الحياة على متجر سابق بالمخدرات من هندوراس لقيامه بتوزيع ٢٠ طنا من الإيفيدرين، مع مواد أخرى.

### الشكل السابع- واردات غانا المقترحة من الإيفيدرينات واحتياجاتها المشروعة السنوية المقدرة منها، للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩



<sup>(١)</sup> لا تغطي البيانات إلا الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩.

٨٩- وفي ظل هذه الخلفية، وبالنظر إلى أن أحدث عمليات التسريب في بلدان غرب أفريقيا حدثت بعد أن أعطت سلطات البلدان المستوردة الإذن بالاستيراد، أي في داخل البلد المستورد، توصي الهيئة بزيادة التدقيق في الاستخدامات النهائية المحددة للإيفيدرينات وفي الاحتياجات الفعلية لها، سواء أكانت في صورة مادة خام أو مستحضرات صيدلانية للاستهلاك النهائي أو للتصدير أو لإعادة التصدير.

٩٠- وعلاوة على ذلك، فقد أُبلغ في عام ٢٠١٨ بوقوع حادثة تسريب محلي في جمهورية تنزانيا المتحدة. وانطوت هذه الحادثة على تسريب ٨ كيلوغرامات من السودوايفيدرين من صناعة شراب السعال. وضُبط ١٠٠٠ لتر من هذا الشراب يحتوي على مقدار أقل من العنصر النشط. ولا تزال التحقيقات جارية.

٩١- وظلت نيجيريا تشكل مصدرا للإيفيدرين المهرب إلى الخارج، الذي يذهب معظمه إلى موزامبيق وجنوب أفريقيا، وإن كانت الكاميرون وجمهورية تنزانيا المتحدة هما أيضا من بلدان المقصد.

٩٢- وأبلغت موزامبيق عن ضبطيات زنتها ٦٢ كيلوغراما من الإيفيدرين، هربت إليها من الهند. والهيئة أيضا على علم بتهريب الإيفيدرين باستخدام علامات مزيفة من أحد الجهات المُصنعة في الهند. ووقعت هذه الحوادث في تركيا والجمهورية العربية السورية ومصر. وعلى الرغم من ثبوت تزوير العلامات، لم يُعرف مصدر أو مصادر الإيفيدرين المهرب حتى وقت كتابة التقرير.

<sup>(١٦)</sup> E/INCB/2017/4، الفقرة ١٠٠.

<sup>(١٧)</sup> E/INCB/2008/4، الفقرة ٤٩.

## أمريكا الشمالية

سلطات الصين أيضا أن أنشطة صنع المخدرات غير المشروعة انتقلت إلى أماكن أخرى ذات ضوابط رقابية أقل صرامة سواء داخل الصين أو خارجها. وفي داخل الصين، فُكك ٢٦٨ مختبرا سريا في عام ٢٠١٨، بنسبة تقل ١٥ في المائة تقريبا عن عام ٢٠١٧. ويعزى ذلك بصفة خاصة إلى حدوث تراجع كبير في الصنع غير المشروع في مقاطعة غوانغدونغ، التي كانت في الماضي من أكثر المقاطعات تأثرا به.

١٠٢- وأبلغت الفلبين بثاني أكبر عملية ضبط للإيفيدرين من بين العمليات التي أبلغت بها بلدان شرق آسيا وجنوب شرقها في عام ٢٠١٨. فقد بلغ مجموع المضبوطات أكثر من ١١ طنا من الإيفيدرين، وهي أكبر كمية يُبلغ عنها هذا البلد على الإطلاق. ولم ترد عنها تفاصيل إضافية؛ ولم يُعرف منشؤها.

١٠٤- وشملت عمليات ضبط الإيفيدرين في ماليزيا كميات تصل إلى ٢٠٠ كيلوغرام تقريبا. وُضبطت هذه المادة في مختبرات غير مشروعة لصنع الميثامفيتامين ويشتهب في أنها سرّبت من داخل البلد. وأبلغت ميانمار عن عمليات ضبط تشمل ما يقرب من ١٤٠ كيلوغراما من مستحضرات الإيفيدرين، التي يشتهب في أنها أتت من الصين، و٧,٦ كيلوغرامات من مستحضرات السودوايفيدرين، التي وردت من الهند. وتقل هذه الكميات عن القدرة التصنيعية التي يشتهب في توافرها لدى مختبرات الميثامفيتامين التي فُككت في ميانمار في عام ٢٠١٨.

١٠٥- وأبلغت هونغ كونغ، الصين، عن ضبط حوالي ١١ كيلوغراما من الإيفيدرين في شحنتي إيفيدرين كانتا متجهتين إلى الخارج في طريقيهما للتصدير إلى المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. وحدثت كلتا الحالتين في عام ٢٠١٧ ولكن حدوثهما لم يتأكد إلا في عام ٢٠١٨، وانطوت كلتاهما على الشحن العابر لطرود مرسله بالبريد السريع تحمل بيانات مزيفة، وهو أسلوب عمل صودف أيضا في نيوزيلندا.

١٠٦- وتدرک الهيئة الآن، بناء على دراسات الأدلة الجنائية التي أجريت في الصين على الميثامفيتامين المضبوط المهرب إليها من المثلث الذهبي في النصف الثاني من عام ٢٠١٨ لتوصيف الشوائب الموجودة فيه، أن حصة الميثامفيتامين المصنّع باستخدام الطرائق القائمة على الفينيل بروبانون ارتفعت إلى حوالي ٢٠ إلى ٣٠ في المائة (من نسبة ١٠ في المائة وفقا للتقديرات السابقة). وتشير البيانات النابعة من هذه الدراسات التوصيفية كذلك إلى أن مادة سيانيد البنزول (المعروفة أيضا باسم فنيل أسيتونتريل)، وهي مادة كيميائية غير مدرجة في الجدول الأول أو الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ ولكنها مدرجة في القائمة المحدودة للمواد غير المدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة، قد تستخدم كمادة أولية في تخليق الفينيل بروبانون (انظر أيضا الفقرة ١٤٦). ووفقا لنتائج الدراسات التوصيفية، فإن النسبة المتبقية من الميثامفيتامين التي تتراوح ما بين ٧٠ و٨٠ في المائة تُصنع من الإيفيدرين باستخدام طريقة "إمدي". فمعظم الإيفيدرين يجري تخليقه بصورة غير مشروعة من المادة ٢-برومو بروبيوفينون أو من سلائفها وسلائفها الأولية (انظر الفقرة ١٤٩).

١٠٧- وبالنظر إلى الندرة المستمرة في المعلومات الواردة من عدة بلدان في شرق آسيا وجنوب شرقها والصعوبات التي تواجهها الهيئة

٩٨- في عام ٢٠١٨، لم يتغير الوضع في أمريكا الشمالية عن السنوات السابقة، حيث لم تُضبط إلا كميات صغيرة من الإيفيدرينات ومستحضراتها. فقد أبلغت الولايات المتحدة عن ضبطيات مجموعها ١,٥ كيلوغرام من الإيفيدرين و٢٨ كيلوغراما من السودوايفيدرين، وكان جزء منها مُقسّم على شكل وحدات أحادية الجرعة. وغالبا ما يتم تسريب هذه السلائف الرئيسية، وكذلك الكيمياويات الأساسية مثل حمض الهيدريوديك واليود والفسفور الأحمر وفلز الليثيوم، من الأسواق المشروعة لتغذية مختبرات الميثامفيتامين السرية القائمة على المستخدمين التي يتجاوز عددها في البلد ١٥٠٠ مختبر. وهناك اتجاه مستمر يتمثل في تهريب الميثامفيتامين إلى الولايات المتحدة في صورة سائلة، ثم استرجاعه (بلورته) باستخدام مذيب شائع، مثل الأسيتون.

٩٩- وفي أيار/مايو ٢٠١٩، ضبطت كندا كمية غير مسبقة من أقراص الإيفيدرين وزن ٧٠٠ كيلوغرام في عملية ضبط شملت مخدرات متعددة. ولا تزال التحقيقات جارية.

## شرق آسيا وجنوب شرقها

١٠٠- عادة ما يكون الصنع غير المشروع للميثامفيتامين في شرق آسيا وجنوب شرقها قائما على الإيفيدرينات، مع وجود بعض الخصوصيات التي تميز كل منطقة دون إقليمية عن الأخرى. فلئن كانت الطريقة السائدة في جنوب شرق آسيا هي الطريقة المعروفة باسم "إمدي"، التي تستخدم كلوريد الثيونيل والكلوروايفيدرينات كوسائط كيميائية، فإن الطريقة الأكثر شيوعا بين المتجرّين في شرق آسيا هي الطريقة المعروفة باسم "ناغاي"، التي تتطلب الفسفور الأحمر واليود أو أي بدائل لهما (انظر أيضا الفقرتين ١٥٠ و١٥١). وفي الآونة الأخيرة، كشف الخبراء وبعض الدراسات المحدودة في مجال الأدلة الجنائية أن الطرائق القائمة على الفينيل بروبانون استُخدمت في الصنع غير المشروع للميثامفيتامين. ومع ذلك، وعلى الرغم من أن التركيز على تعزيز مراقبة السلائف تزايد بشكل كبير في السنوات الأخيرة، ولا سيما في جنوب شرق آسيا، فإن التفاصيل المتعلقة بالسلائف التي كُشف عن استخدامها في المنطقة لا تزال نادرة أو لم يُبلغ بها الهيئة، مما يحد من قدرة الهيئة والبلدان التي يزعم أنها مصدر الكيمياويات على معالجة أي نقاط ضعف قائمة.

١٠١- وفي عام ٢٠١٨، أبلغت ستة بلدان وأقاليم في شرق آسيا وجنوب شرقها عن ضبطيات من الإيفيدرينات. وبعد أن أبلغت تايلند في عامين متتاليين عن ضبطيات شملت مستحضرات تحتوي على السودوايفيدرين بكميات تتراوح ما بين طن واحد و٤ أطنان، لم تقدم في عام ٢٠١٨ أي بيانات تتعلق بعمليات ضبط المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨.

١٠٢- وضبطت الصين ما يقرب من ٢٠ طنا من المادة الخام للإيفيدرين و٦ أطنان من المستحضرات، بالإضافة إلى ٩٠٨ كيلوغرامات من السودوايفيدرين. وللأسف، لم تقدّم أي معلومات أخرى. غير أن الهيئة تقترض أن معظم الإيفيدرين، مثل السنوات السابقة، صنع بصورة غير مشروعة (انظر الفقرة ١٤٩). ولاحظت

صغيرة نسبياً (٥٠ كيلوغراماً)، يزعم أن مصدرها جمهورية إيران الإسلامية.

### جنوب آسيا

١١١- تجاوز مجموع ضبطيات الإيفيدرينات في عام ٢٠١٨ في الهند ٢٢٠ كيلوغراماً. وعلمت الهيئة من خلال نظام "بيكس" بالكميات التي ضبطت في عمليات ضبط فردية، والتي تراوحت بين ٢٠ غراماً وأكثر من ١٢٠ كيلوغراماً، وبين ١٠٠٠ قرص و١,١٢ مليون قرص، وإن كانت تلك الضبطيات صغيرة في العادة (أقل من ١٥ كيلوغراماً). وعادة ما كان مصدر المادة المضبوطة هو الهند وكان مقصدها هو بلدان في أفريقيا (إثيوبيا وجمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب أفريقيا وزامبيا وزمبابوي وملابوي ونيجيريا)، وشرق آسيا وجنوب شرقها (ماليزيا) وغرب آسيا (عمان والمملكة العربية السعودية). وكانت ميانمار مصدر ضبطية واحدة تزن ١٢٢ كيلوغراماً. وسارت عمليات الضبط التي أُبلغ بها من خلال نظام "بيكس" في عام ٢٠١٩ على النمط نفسه فيما يتعلق بالكميات المضبوطة وبلدان المقصد، باستثناء أستراليا والكونغو، اللتين كانتا من بلدان المقصد الجديدة في عام ٢٠١٩. وأدت تحقيقات متابعة بشأن عملية اعتراض لكمية ٢٥ كيلوغراماً من السودوايفيدرين في أحد المطارات إلى ضبط أكثر من ١,٥ طن من هذه المادة واكتشاف مخبر غير مشروع.

### أوروبا

١١٢- في عام ٢٠١٨، أُبلغ في أوروبا عن ضبطيات من الإيفيدرينات، تشمل كميات مجموعها حوالي ١٨٠ كيلوغراماً من الإيفيدرين و٢٧٠ كيلوغراماً من السودوايفيدرين. ويمثل ذلك زيادة كبيرة مقارنة بعام ٢٠١٧، وإن كانت من مستويات منخفضة. وكانت نسبة تتراوح بين ٦٠ و٧٠ في المائة من الكميات المضبوطة في صورة مستحضرات. وقد تكون الزيادة ناجمة عن تطورين وهما: (أ) استخدام البلدان الأوروبية كنقاط للشحن العابر لإخفاء منشأ الإيفيدرينات القادمة من آسيا والمتجهة إلى أفريقيا وأوقيانوسيا؛ (ب) زيادة في صنع الميثامفيتامين غير المشروع في أوروبا. ومع أن هذا الصنع كان يقتصر في الماضي إلى حد كبير على المختبرات الصغيرة الحجم التي تعتمد على المستخدمين في تشيكيا والبلدان التي لها حدود مع تشيكيا، فإن هناك الآن مخاوف في أوساط السلطات بشأن الدلائل المتزايدة على اهتمام الجماعات الإجرامية المنظمة بصنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع في أوروبا على نطاق أوسع.

١١٣- ولاحظت سلطات تشيكيا في السنوات الأخيرة زيادة في المختبرات الكبيرة ذات النطاق الصناعي، التي تديرها عادة مجموعات إجرامية منظمة، لتلبية الطلب في الخارج. وبالإضافة إلى ذلك، في عام ٢٠١٨، كان هناك مخبر واحد على الأقل يركز حصراً على استخلاص السودوايفيدرين من الأقراص. ولاحظت سلطات تشيكيا أيضاً انتقال المختبرات الكبيرة إلى بلدان أخرى، وهي بولندا

في التواصل معها، تحت الهيئة مرة أخرى الحكومات في المنطقة على التعاون مع بعضها البعض ومع الهيئة بهدف تحديد أنواع السلائف ونقاط تسريبها وأساليب العمل التي يستخدمها المتجرون، وكذلك بهدف التصدي لتسريبها، والتحقق في الحوادث المتعلقة بالسلائف، وإتاحة الفرصة لمحكمة مرتكبي الأنشطة الإجرامية. كما تدعو الهيئة مرة أخرى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى دعم بلدان المنطقة في الوفاء بالتزاماتها بموجب اتفاقية سنة ١٩٨٨ وفي منع حالات تسريب السلائف والتحقق فيها، بوسائل منها تعزيز قدرتها على كشفها ميدانياً واستبانة السلائف المستجدة.

### غرب آسيا

١٠٨- في عام ٢٠١٨ أُبلغ اثنان من البلدان في غرب آسيا، وهما أفغانستان وجورجيا، عن ضبطيات من الإيفيدرينات. وعموماً، فقد ظلت الكميات المضبوطة والمعلومات المقدمة إلى الهيئة غير كافية لإجراء تقييم مجد للوضع فيما يتعلق بسلائف الميثامفيتامين في غرب آسيا. وفي الوقت نفسه، ظلت الاحتياجات المشروعة السنوية المقدرة من الإيفيدرينات مرتفعة نسبياً في عدة بلدان في المنطقة دون الإقليمية. فقد صُنفت باكستان والجمهورية العربية السورية والأردن والمملكة العربية السعودية وتركيا والعراق، بهذا الترتيب، ضمن أعلى ٢٠ بلداً لديه احتياجات سنوية مشروعة من الإيفيدرينات (مجموع الاحتياجات السنوية المشروعة من المواد الخام والمستحضرات التي تحتوي على إيفيدرينات)؛ وصُنفت باكستان ضمن أعلى ١٠ بلدان لها احتياجات من هذه المواد.

١٠٩- وهناك تطور مثير للقلق يتمثل في تزايد صنع الميثامفيتامين بصورة غير مشروعة في أفغانستان، وهو تطور أخذت الهيئة توجه الانتباه إليه منذ عام ٢٠١٥.<sup>(١٨)</sup> وفي البداية، كان يُعتقد أن الإيفيدرينات المصنعة من مستحضرات صيدلانية، بما في ذلك في شكل شراب، هي التي كانت تغذي الصنع غير المشروع. وفي عام ٢٠١٨، علمت الهيئة بعمليات ضبط لنبات الإيفيدرا، الذي ينمو برياً في جبال أفغانستان. ولئن كان استخدام نبات الإيفيدرا الذي ينمو برياً في الصنع غير المشروع للميثامفيتامين يمثل تطوراً جديداً مثيراً للقلق في أفغانستان، فهو لا يمثل ظاهرة جديدة وسبق أن لوحظ في الماضي، في بلدان في وسط آسيا على سبيل المثال. وبالنظر إلى الظروف المؤاتية لنمو نبات الإيفيدرا في المناطق الجبلية من أفغانستان، تتزايد أهمية فهم مدى توافره في البلد، وكيف يصل إلى مختبرات الميثامفيتامين غير المشروعة، وما هي الكيمياويات والمعدات الرئيسية الأخرى التي تستخدم، وما هي مصادرها، وذلك للإسراع بوضع استراتيجيات ترمي إلى الوقف المبكر لإمداداته التي تغذي ما يبدو أنه صناعة جديدة ومتنامية للمخدرات غير المشروعة في أفغانستان.

١١٠- ولم تبلغ السلطات الأفغانية عن أي عمليات ضبط للإيفيدرا في الاستمارة D لعام ٢٠١٨. وكانت عمليات ضبط السودوايفيدرين

<sup>(١٨)</sup> E/INCB/2015/4، الفقرة ٧٢.

مجموع زنتها ٢,٥ كيلوغرامات، وأتت فيها المادة من مجموعة من البلدان، منها إسرائيل (١٠ ضبطيات) وتركيا (٥ ضبطيات) ومصر والجمهورية العربية السورية وعدد من الدول في أوروبا. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظت سلطات أوكرانيا أن المستحضرات المحتوية على السودايفيدرين تدفقت بثبات من البلدان الأوروبية أو عبرها خلال عام ٢٠١٨ بكميات تتراوح الواحدة منها ما بين ٥٠٠٠ قرص و٢٥٠٠٠ قرص زنة ٦٠ ميليغرام.

١٢٠- ومن خلال نظام "بيكس" علمت الهيئة أيضا بعدد من حوادث تهريب السودايفيدرين من مصر إلى أوكرانيا عبر ألمانيا وقعت بين تشرين الأول/أكتوبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ وفي أيار/مايو ٢٠١٩. وتتعلق هذه الحوادث بتهريب المادة الخام للسودايفيدرين بكميات تتراوح الواحدة منها ما بين ٢ كيلوغرامات وقرابة ١٠ كيلوغرامات. وما تفهمه الهيئة هو أن هناك تحقيقات جارية بشأنها. وكذلك، فقد اعترضت ألمانيا في عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ عددا من شحنات الإيفيدرين أثناء مرورها العابر من الهند إلى بلدان في أفريقيا (جنوب أفريقيا وزامبيا وملاوي)، ومن ليبيريا ونيجيريا إلى أستراليا ونيوزيلندا.

### أوقيانوسيا

١٢١- في عام ٢٠١٨، ظل الوضع المتعلق بالإيفيدرينات في أوقيانوسيا دون تغيير في ظل توفر معلومات محدودة عن المضبوطات من تلك المواد وعمليات تسريبها ومصادرها. وعلى مدى السنوات المديدة الماضية، كاد الإيفيدرين يحل بالكامل تقريبا محل السودايفيدرين باعتباره السليفة الرئيسية للميثامفيتامين المضبوطة في كل من أستراليا ونيوزيلندا. ومن المحتمل أن يكون لهذا الاتجاه صلة بظهور مادة الإيفيدرين المصنعة بطريقة غير مشروعة في الصين، مما جعل تسريب السودايفيدرين والمستحضرات التي تحتوي على السودايفيدرين أقل ربحا.

١٢٢- وتفيد اللجنة الأسترالية للاستخبارات الجنائية بأن عدد حالات اكتشاف سلائف الميثامفيتامين على الحدود الأسترالية قد تراجع بنسبة ٤٠ في المائة تقريبا، بينما ازداد وزن الشحنات التي اعترض سبيلها بنسبة تزيد عن ٢٠٠ في المائة، مما يدل على عمليات اعتراض أقل عددا إنما أكبر حجما.<sup>(١٩)</sup> واستمر هذا الاتجاه في عام ٢٠١٩، عندما ضبطت السلطات الأسترالية كمية تبلغ ١,٢ طن من الإيفيدرين من حاوية موجودة في ميناء ملبورن بعد أن ورد إليها إخطار من لجنة الصين الوطنية المعنية بمراقبة المخدرات. وقد وُسمت هذه الحاوية بأنها تحتوي على بلاط خزفي وصمغ. ومن المرجح أن الإيفيدرين قد أتى من مصدر غير مشروع، وهو جانب هام من جوانب هذه الحالة ما زالت الهيئة تتحقق منه مع السلطات المعنية.

١٢٣- وفي الفترة بين عامي ٢٠١٧ و٢٠١٨، عثر في البريد الدولي على أغلبية ما تم اكتشافه من سلائف الميثامفيتامين (٥٣ في المائة)؛ ومن حيث الوزن، كان النقل البحري للبضائع هو الوسيلة المستخدمة في

أو ألمانيا أو هولندا، ولاحظت كذلك الاتجاه نحو استخدام كل مختبر لدورة واحدة أو دورتين فقط. ويشبه في أن تكون سهولة الحصول على الكيمياويات وإمكانية تجنب الكشف وتباين مستويات العقاب، من العوامل الباعثة على هذا التطور.

١١٤- وقد أكدت السلطات البولندية هذا التطور، حيث لاحظت زيادة كبيرة في مواقع صنع الميثامفيتامين التي فُككت في السنوات الأخيرة. ففي حين أن عدد مختبرات الميثامفيتامين التي فُككت في بولندا قبل عام ٢٠١٥ لم يكن يتجاوز ثلاثة مختبرات سنويا، فقد فُككت خمسة من هذا المختبرات في عام ٢٠١٦، وتسعة في عام ٢٠١٧ وسبعة في عام ٢٠١٨.

١١٥- وفي عام ٢٠١٩، فُككت السلطات في بلجيكا مختبر ميثامفيتامين كامل التجهيز ويحتوي على كميات هامة من الكيمياويات، وفُككت السلطات في هولندا مختبر ميثامفيتامين "عائم" على متن سفينة شحن كبيرة، صُبط منه أيضا أكثر من ٣٠٠ لتر من زيت الميثامفيتامين ومعدات صنع المخدرات.

١١٦- وفيما يتعلق بالسلائف، في عام ٢٠١٨ صُبط في تشيكيا حوالي ٦٠ كيلوغراما من مستحضرات السودايفيدرين، أي ضعف الكمية المبلغ عن ضبطها في عام ٢٠١٧. وشملت الضبطيات المنفردة كميات صغيرة، حيث كانت هناك ١٠٠ ضبطية تقريبا، منها ٧٦ ضبطية (صُبط فيها ٥٥ كيلوغراما) كانت بولندا فيها هي مصدر المضبوطات. ودُكرت أيضا بلدان في جنوب شرق أوروبا.

١١٧- وضبطت السلطات في هنغاريا قرابة ١٢٥ كيلوغراما من مستحضرات تحتوي على الإيفيدرين، موزعة على كميات تتراوح الواحدة منها ما بين أقل من ١٠٠ غرام وأكثر من ٦٠ كيلوغراما. ووفقا لسلطات هنغاريا، كثيرا ما ينطوي أسلوب عمل المتجرين على إشراك مواطنين من تشيكيا تدفع لهم الأموال لشراء الأقراص و/أو تهريبها. ووقعت غالبية الحوادث على الحدود بين صربيا وهنغاريا. واشترت بعض المستحضرات في بلغاريا وكان مقصد الشحنات هو تشيكيا في الغالب. وكانت بعض الحوادث تنطوي على أقراص ليست مدموغة، وهي أقراص ربما تكون قد صُغفت بطريقة غير مشروعة لغرض وحيد هو التهريب والإفلات من تدابير المراقبة. وأبلغت سلطات هنغاريا أيضا عن تفكيك مختبر غير مشروع للميثامفيتامين.

١١٨- ويبدو أن ضبطيات الإيفيدرين في أيرلندا (١٠ كيلوغرامات) والمملكة المتحدة (١٢ كيلوغراما) كانت شحنات عابرة متجهة إلى أستراليا أو نيوزيلندا. ومن أجل المساعدة في تحديد ما إذا كانت هناك أي مواطنين ضعف في نظام مراقبة الإيفيدرين، أو ما إذا كان الإيفيدرين المضبوط قد صنع بصورة غير مشروعة (وهو ما يتطلب نهجا مختلفا)، تشجع الهيئة البلدان التي تحدث فيها عمليات ضبط للإيفيدرين على أن تخضع المادة المضبوطة لتحليل جنائي لتوصيف خصائصها.

١١٩- وفي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغت أوكرانيا عن عدد من الضبطيات الصغيرة لمستحضرات السودايفيدرين، لا يتجاوز

<sup>(١٩)</sup> Australian Criminal Intelligence Commission, *Illicit Drug Data Report* 2017-2018, (Canberra, July 2019)



مع الفترة المشمولة بالتقرير السابق، ازدادت الواردات من مادة النورايبيديرين (بجميع أشكالها) إلى بلدان في شرق وجنوب شرق آسيا بنسبة تقارب ٥٠ في المائة. وكما حدث في الماضي، لم تبلغ سوى ألمانيا عن التجارة على نطاق صغير بمادة إيفيدرا.

### الاتجار

١٢٨- في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، لم يبلغ عن ضبط مادة النورايبيديرين إلا بلد واحد وهو الولايات المتحدة، وإن كانت كمية كبيرة (٧ كيلوغرامات). ولم تبلغ الهيئة رسمياً عن ضبط مادة الإيفيدرا. ومع ذلك، فإنه في ضوء المعلومات غير الرسمية الواردة من أفغانستان (انظر الفقرة ١٠٩)، تود الهيئة أن تدكر الحكومات بأن تظل يقظة بشأن مادة الإيفيدرا وغيرها من المصادر الطبيعية للإيفيدرين، وأن تنظر في اعتماد تدابير ملائمة للحد من مخاطر استخدامها في صنع المخدرات على نحو غير مشروع.

### (ج) ١-فينيل-٢-بروبانول (الفينيل بروبانول)، وحمض فينيل الخل، وألفا-فينيل أسيتو أسيتونيتريل (الفينيل أسيتو أسيتونيتريل)

١٢٩- يعد حمض فينيل الخل، والفينيل بروبانول، والفينيل أسيتو أسيتونيتريل من سلائف مادتي الأمفيتامين والميثامفيتامين. ومع أنه يُتاجر بصورة مشروعة بحمض فينيل الخل والفينيل بروبانول، وإن كانت هناك اختلافات في حجم تجارتهما، فإن الفينيل أسيتو أسيتونيتريل هو سليفة محورة والتجارة فيها تكاد تكون منعدمة. وتناقش في الفقرة الفرعية (د) أدناه بدائل غير مجدولة للفينيل بروبانول والسلائف الأولية والسلائف المحورة المستخدمة في صنع غير المشروع لمادتي الأمفيتامين والميثامفيتامين.

### التجارة المشروعة

١٣٠- في الفترة بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ و١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كان هناك ٢٠ إشعاراً سابقاً لتصدير الفينيل بروبانول من خمسة بلدان مصدرة إلى ثمانية بلدان مستوردة. وخلال الفترة ذاتها، لم تكن هناك أية صفقات تتعلق بالفينيل أسيتو أسيتونيتريل، وإن كانت هناك نحو ٦٥٠ شحنة مقترحة من حمض فينيل الخل تم الإخطار بها مسبقاً من خلال نظام "بن أونلاين"، آتية من ١٤ بلداً مصدراً إلى ٤٧ بلداً وإقليماً مستورداً.

١٣١- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، استقرت الهيئة عن عملية استيراد مقترحة لكمية قدرها ٥٠٠ كيلوغرام من الفينيل بروبانول تقوم بها شركة موجودة في أذربيجان. وأوقفت سلطات أذربيجان في نهاية المطاف عملية الاستيراد المذكورة لأن الشركة المستوردة، التي كان لديها إذن استيراد ساري المفعول، لم ترد على استفسارات متكررة طرحتها تلك السلطات بشأن الاستخدام النهائي لتلك المادة. وطلب إلى سلطات البلد المصدراً أن تقدم نسخاً من جميع

نقل أكبر نسبة مما جرى اكتشافه عند الحدود (٨٥ في المائة). وفيما يتعلق بالوزن الإجمالي للسلائف المضبوطة، كانت تايلند نقطة التحميل الرئيسية على السفينة. وتشير الزيادات في حالات ضبط السلائف إلى احتمال أن يكون التصنيع المحلي لمادة الميثامفيتامين، واستيرادها كمنتج نهائي، آخذين في الارتفاع. وعلى وجه التحديد، تعتقد السلطات في احتمال وجود مختبرات سرية كبيرة في جميع أنحاء أستراليا.

١٢٤- وفي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أفادت نيوزيلندا عن ضبطيات ٤١٢ كيلوغراماً من الإيفيدرين. ومثلت هذه الكمية انخفاضاً كبيراً عما سُجل في عام ٢٠١٧ عندما ضبطت كمية قدرها ٧٢٢ كيلوغراماً من تلك المادة، واستمرارا للاتجاه التنازلي الذي بدأ في عام ٢٠١٦. ومن غير الواضح ما الذي أدى إلى حدوث هذا الانخفاض؛ إلا أن سلطات نيوزيلندا تشبهه في أن استيراد الميثامفيتامين قد يكون أكثر جدوى للمتجرين من حيث التكلفة بوصفه منتجاً نهائياً، مقارنة بالسلائف، لاستخدامه في صنع المخدرات محلياً على نحو غير مشروع. وفي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ إلى منتصف عام ٢٠١٩، ضبطت كل من الشرطة والجمارك كمية تزيد عن ١٥٠ كيلوغراماً من الإيفيدرينات.

١٢٥- وبما أن معظم الكيماويات تُستورد سائبة إلى نيوزيلندا ثم يعاد تغليفها داخل البلد في حاويات غير موسومة، فإنه يتعذر في أغلب الأحيان تحديد الهوية الفعلية للبلد المصدر. وينطبق ذلك على الغالبية العظمى من الضبطيات، التي وصل وزنها الكلي إلى ٢٨٥ كيلوغراماً في عام ٢٠١٨؛ والتي يمكن أن تعزى نسبة ٩ في المائة منها، على التوالي، إلى الصين، بما في ذلك هونغ كونغ الصينية (نحو ٥٥ كيلوغراماً) والمملكة المتحدة (نحو ٤٥ كيلوغراماً). ويدل المسار عبر المملكة المتحدة على استخدام ذلك البلد كنقطة شحن عابر في محاولة لإخفاء المنشأ الفعلي للإيفيدرين وتجنب كشفه عبر استخدام توصيفات محددة للمخاطر (انظر أيضاً الفقرة ١١٨).

١٢٦- وفي أوائل عام ٢٠١٩، أبلغت فرنسا عبر "نظام بيكس" عن تنفيذ عمليتين سريتين صغيرتي النطاق لصنع الميثامفيتامين في إقليم بولينيزيا الفرنسية الواقع فيما وراء البحار. وضبطت كمية تناهز ٢٠٠٠ قرص من أقراص السودوايفيدرين، ومواد كيميائية تدل على طريقة التصنيع المعروفة بطريقة بيرش التي يستخدم فيها النشادر اللامائي وفلز الليثيوم لإنتاج الميثامفيتامين.

### (ب) نورايبيديرين وإيفيدرا

#### التجارة المشروعة

١٢٧- في الفترة بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ و١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، أخطر ١٢ بلداً مصدراً عبر نظام "بن أونلاين" بما مجموعه ٢١٠ عمليات تصدير لمادة النورايبيديرين، وهي مادة يمكن استخدامها في صنع غير المشروع للأمفيتامين. وكانت هذه الصادرات متجهة إلى ٢٥ من البلدان والأقاليم المستوردة وقد بلغت أكثر من ٢٧ طناً من المواد الخام وأكثر من ١٠ أطنان من المستحضرات الصيدلانية. وبالمقارنة

السلطات في الصين بضبط كمية تزيد عن ٢٨ ٠٠٠ لتر من الفينيل بروبانون ٦,٥ أطنان من حمض فينيل الخل؛ ولم ترد معلومات أخرى عن مصادر الكيمياويات.

١٣٤- وضبطت المكسيك ١٩ ٠٠٠ لتر من الفينيل بروبانون، وهي أكبر كمية بُلِّغ عنها على الإطلاق، وضبطت كمية تناهز ١,٣ طن من حمض فينيل الخل. وكل هذه الكميات المضبوطة قد صُنعت في مختبرات سرية لإنتاج الميثامفيتامين، وكان يفترض في كل هذه الضبطيات أن هاتين المادتين قد صُنعتا بطريقة غير مشروعة. وتدعم ذلك تحليلات التصنيف الجنائي، التي تشير إلى أن حمض فينيل الخل يركب في مختبرات سرية في المكسيك بطريقة جديدة يستخدم فيها كلوريد البنزول وسيانيد الصوديوم لإنتاج سيانيد البنزول وبعد ذلك حمض فينيل الخل (انظر الفقرة ١٤٥).

١٣٥- وفي عام ٢٠١٨، أبلغ أيضا عن ضبطيات كبيرة من حمض فينيل الخل كل من ميانمار (٤ ٠٠٠ كيلوغرام، في حادث واحد، يفترض أن مصدرها هو الصين)، وهولندا (١٣٢ كيلوغراما في ثلاثة حوادث). وفي عام ٢٠١٩، ومن خلال نظام "بيكس"، أبلغ عن ضبطيات إضافية من الفينيل بروبانون كل من هولندا (ما مجموعه ٢ ٥٠٠ لتر تقريبا) والمملكة المتحدة (ما مجموعه ٦٤ كيلوغراما). ومع أن الضبطيات التي وقعت في هولندا يكاد يكون منشؤها الحصري مختبرات غير مشروعة، مما يدل على أن الفينيل بروبانون كان يصنع بطريقة غير مشروعة، فإن الضبطيات في المملكة المتحدة كانت في شحنات بالبريد الجوي آتية من الصين، بما فيها هونغ كونغ، الصين.

١٣٦- وأبلغت ثمانية بلدان، في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، عن ضبطيات من مادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل. وأبلغ الأردن عن ضبط أكبر كمية من هذه المادة، وذلك في مختبر مادة "الكابتاغون"<sup>(٢٠)</sup> حيث كانت تخلق مادة الأمفيتامين من مادة سيانيد البنزول، وهي إحدى السلائف الأولية غير المجدولة للأمفيتامين.<sup>(٢١)</sup> وضبطت مادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل ومادة الفينيل بروبانون باعتبارهما مادتين كيميائيتين وسيطتين في عملية التخليق التي بدأت بمادة سيانيد البنزول (انظر الفقرة ١٤٦). وتبين النتائج أن الكيمياويات غير المجدولة والاتجاهات السائدة في أساليب الصنع غير المشروع تنتشر بسرعة وعبر المناطق. ولذا، تحت الهيئة كل الحكومات على أن تظل يقظة إزاء إمكانية استخدام السلائف الأولية غير المجدولة في صنع المخدرات على نحو غير مشروع وأن تبقى مطلعة على آخر المستجدات وترجع إلى الأدوات المتاحة، مثل القائمة المحدودة للمواد غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة، الصادرة عن الهيئة، ونظام "بيكس".

<sup>(٢٠)</sup> يستخدم مصطلح "كابتاغون" للدلالة على المنتج متاح حاليا في السوق غير المشروعة في بلدان في الشرق الأوسط. ولا علاقة لتركيبية هذا المنتج بتركيبية مادة الكابتاغون، المستحضر الصيدلاني الذي أصبح متاحا في أوائل الستينيات وكان يحتوي على مادة الفينيثيلين.


<sup>(٢١)</sup> E/INCB/2018/4، الفقرة ١٠٩.

الوثائق ذات الصلة عن الشحنة بالإضافة إلى نسخ من الوثائق الإدارية والتجارية الواردة من الشركة المصدرة، للتمكن من إجراء تحقيقات متابعة في أذربيجان ووقف أية محاولات ممكنة في المستقبل لاستيراد المادة إلى البلد.

## الاتجار


١٣٢- لا تشير بيانات ضبط الفينيل بروبانون في أغلب الأحيان إلا إلى عدد قليل من الضبطيات الكبيرة ولهذا يمكن أن تتفاوت بشدة من عام لآخر (انظر الشكل الثامن). وبالمقارنة مع بيانات السنة السابقة، أفاد عدد أكبر من البلدان في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ عن ضبط كميات أكبر حجما من تلك المادة. ولكن لم تقدم في معظم الحالات معلومات أخرى غير الكمية المضبوطة. وهذا الافتقار إلى المزيد من المعلومات يقلل من أهمية بيانات المضبوطات المبلغ عنها باعتبارها وسيلة لتحديد مواطن الضعف في مراقبة السلائف ومعالجتها، إذ يظل من غير الواضح ما إذا كان الفينيل بروبانون قد سُرب من مصدر مشروع وإن كان الأمر كذلك، فأين عسى أن يكون هذا المصدر، أو ما إذا كان الفينيل بروبانون قد صُنِع بطريقة غير مشروعة من سلائف أخرى خاضعة للمراقبة أو من سلائف أولية غير مجدولة. وتتطلب معالجة السيناريوهين - التسريب من مصادر مشروعة والصنع غير المشروع - اتباع نهج مختلفة. وتذكر الهيئة الحكومات بأنها ملزمة، عملاً بالفقرة ١٢ من المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، بأن تقدم معلومات عن أساليب التسريب والصنع غير المشروع.

## الشكل الثامن- المضبوطات العالمية من الفينيل بروبانون المبلغ عنها في الاستمارة D، للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٨



١٣٣- وكثيراً ما كانت البلدان التي يضبط فيها الفينيل بروبانون على الحدود تزعم أن الصين هي مصدره. وشملت هذه البلدان عدداً من البلدان في أوروبا، بالإضافة إلى ميانمار، التي ضبطت فيها نحو ٣ ٣٠٠ لتر من هذه المادة من شاحنة متروكة أوقفت لبعض الوقت في الطريق السريع الذي يربط بين ماندالاي ولاشيو. وأفادت

**الشكل التاسع- الحوادث المتعلقة بمادة ألفا-فينيل أسيتو أسيتونيتريل ومادة الفينيل أسيتو أسيتاميد ومادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات ومشتقات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيديك التي أُخطِر بها عبر نظام الإخطار بحوادث السلائف "نظام بيكس"، للفترة ٢٠١٢-٢٠١٩**



(١) لا تغطي البيانات سوى الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩.

١٤٠- وفي عام ٢٠١٨، وعلى غرار ما جرى في السنوات السابقة، حدثت الغالبية العظمى من ضبطيات هذه السلائف المحورة الثلاث في بلدان أوروبية. وضُبطت أكبر الكميات في هولندا، وبشكل شبه حصري في مختبرات غير مشروعة. وحدثت أيضا ضبطيات من المواد الثلاث زاد وزنها الإجمالي عن طن واحد في كل من ألمانيا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وتشيكيا والدانمرك وكرواتيا والمملكة المتحدة، وعادة ما كان ذلك في المطارات أو الموانئ البحرية.

١٤١- والضبطية الوحيدة التي تمت خارج أوروبا أبلغت عنها السلطات في لبنان في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ وكانت تتصل بشحنة واردة من هونغ كونغ، الصين، يناهز وزنها ٢٥٠ كيلوغراما من ملح الصوديوم لمادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيديك وقد أوقفت في مطار بيروت. والهيئة على علم أيضا بوقوع حادث يتعلق بمادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات في أستراليا، وكذلك بحالة واحدة على الأقل تتعلق باستخدام مادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات في مختبر سري في آسيا. وأفادت وكالة خدمات الحدود الكندية بأن مادة الفينيل أسيتو أسيتاميد ومادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات من بين المواد الجديدة التي اكتشفت في عام ٢٠١٨.

١٤٢- وفي الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩، أُبلغ عن حوالي ٥٠ ضبطية من المواد الثلاث باستخدام نظام "بيكس"،

١٢٧- وبالإضافة إلى الأردن، أفادت سبعة بلدان في أوروبا، في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، عن ضبطيات من مادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل، سبق أن أُبلغ عن عدد منها عبر نظام "بيكس". وعلى وجه الخصوص، فإن أكبر شحنتين تم اعتراضهما عند نقاط الدخول إما كانتا قادمتين من فييت نام أو عبرتاها. وقد شمل ذلك ضبط كمية تبلغ ٤,٤ طن من مادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل في ميناء فارنا، في بلغاريا، وضبط كمية تبلغ ٥٠٠ كيلوغرام في مطار أمستردام، في هولندا. ويمكن أيضا أن تكون فييت نام هي مصدر الكمية البالغة ٢٥ كيلوغراما التي ضبطت في ميناء أنتويرب، ببلجيكا، في أيار/ مايو ٢٠١٩. وتدعو الهيئة الحكومات المعنية إلى التعاون فيما بينها ومع الهيئة من أجل تحديد الأساليب المتبعة للتجارة بمادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل، ومنع وصول شحنات مستقبلية من هذه المادة، الخاضعة للمراقبة الدولية منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، إلى مختبرات غير مشروعة.

١٢٨- وفي آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٨، فككت ألمانيا اثنين من أكبر المختبرات غير المشروعة التي صودفت على الإطلاق لمادة الأمفيتامين، وذلك في منطقة ريفية بالقرب من الحدود مع هولندا. فقد أنتج كلا المختبرين أساس مادة الأمفيتامين باستخدام مادة الفينيل بروبانول، التي صنعت في حد ذاتها بطريقة غير مشروعة من الفينيل أسيتو أسيتونيتريل، مع أنه عثر أيضا على كمية كبيرة من السلائف المحورة الأخرى، مثل الفينيل أسيتو أسيتاميد، وكذلك على سلائف محورة لمادة الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين. وكانت جميع اللواصق الموجودة على البراميل قد أزيلت. وقد حُلص إلى أن الطاقة الاستيعابية الأسبوعية لأحد المختبرين كانت تتراوح بين ١٥٠ و ٢٠٠ لتر من أساس الأمفيتامين وأشارت التقديرات إلى إمكانية أن يكون هذا المختبر قد أنتج منذ إنشائه في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ ما يزيد على ٩ أطنان من مادة الأمفيتامين.

**(د) استخدام المواد غير المجدولة والاتجاهات الأخرى في صنع الأمفيتامين والميثامفيتامين على نحو غير مشروع**

**مادة ألفا-فينيل أسيتو أسيتاميد (الفينيل أسيتو أسيتاميد) ومادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات ومشتقات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيديك**


١٢٩- مادة الفينيل أسيتو أسيتاميد ومادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات ومشتقات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيديك هي سلائف لمادة الفينيل بروبانول وسلائف أولية لمادتي الأمفيتامين والميثامفيتامين. وهي سلائف محورة ظهرت بعد أن وضعت مادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل تحت المراقبة الدولية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ (انظر الشكل التاسع). واعتبارا من ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تقرر أن يدرج الفينيل أسيتو أسيتاميد في الجدول الأول لاتفاقية سنة ١٩٨٨. ومن المقرر أن تصوت لجنة المخدرات في آذار/مارس ٢٠٢٠ على توصية الهيئة بإخضاع مادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات للمراقبة الدولية. ولم توضع بعد مشتقات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيديك تحت المراقبة الدولية.

باكتشاف استخدام مادتي البنزالدهايد والنترو إيثان فيما يتصل بصنع مادة الميثامفيتامين بطريقة غير مشروعة.

١٤٥- ومع أن اتباع طريقة النيتروستيرين أخذ يهيمن منذ عام ٢٠١٦ على صنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع في المكسيك، فإن آخر نتائج التوصيف التحليلي الجنائي لعينات من مادة الميثامفيتامين ذات المنشأ المكسيكي التي ضبطها المختبر الخاص للفحوص والبحث التابع لإدارة مكافحة المخدرات في الولايات المتحدة تفيد بأن الجماعات الإجرامية المنظمة في المكسيك تعود حالياً إلى الأساليب المعتمدة على حمض فينيل الخل (انظر الشكل الحادي عشر). ومع ذلك، وبخلاف الوضع السابق، يجري الآن تصنيع حمض فينيل الخل بطريقة غير مشروعة من مادتي كلوريد البنزول وسيانيد الصوديوم، باستخدام المادة الوسيطة، سيانيد البنزول (انظر الفقرة ١٤٦).


#### الشكل الحادي عشر- الطرائق المتبعة في صنع مادة

الميثامفيتامين على نحو غير مشروع،  
وفق ما حدده التوصيف التحليلي  
الجنائي لعينات الميثامفيتامين المأخوذة  
من الولايات المتحدة الأمريكية  
والمكسيك، للفترة ٢٠١٥-٢٠١٨



وقد وصل وزن هذه الضبطيات إلى أكثر من ١٨ طناً. وأبلغت بلدان في أوروبا عن كل هذه الحوادث (انظر الشكل العاشر). وتمثلت أكبر الضبطيات لشحنة واردا في هذه الفترة في كمية قدرها ٢ ٠٠٠ كيلوغرام من مادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات ضبطت في ميناء بحري في سلوفينيا. غير أن هولندا أبلغت عن أكبر عدد من الضبطيات وأكبر كمية إجمالية صُبطت. وفي الحوادث الـ ١٦ التي توفرت بشأنها معلومات عن مصدر الشحنات، حُددت الصين بأنها بلد المنشأ. وكانت ألمانيا وبلجيكا وبولندا وتشيكيا وفرنسا والمملكة المتحدة وهولندا من ضمن بلدان المقصد.

#### الشكل العاشر- ضبطيات مادة الفينيل أسيتو أسيتاميد ومادة ميثيل ألفا-فينيل-أسيتوأسيتات ومشتقات مادة ١-فينيل-٢-بروبانول حمض ميثيل الغليسيديك التي أبلغت عنها بلدان في أوروبا عن طريق نظام الإخطار بحوادث السلائف "نظام بيكس"، بالكيلوغرامات، في عام ٢٠١٩



ملاحظة: لا تغطي البيانات سوى الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩.

#### البنزالدهايد ونترو إيثان و ١-فينيل-٢-نتروبروفين

١٤٢- تستخدم مادتا البنزالدهايد والنترو إيثان في ما يسمى بطريقة نيتروستيرين لصنع مادة الفينيل بروبانول وبعد ذلك مادتي الميثامفيتامين أو الأمفيتامين. ومادة ١-فينيل-٢-نيتروبروفين هي الوسيط الكيميائي المشتق من التفاعل بين البنزالدهايد والنترو إيثان وقد تصادف أيضاً كمادة أولية في المختبرات غير المشروعة.

١٤٤- وفي عام ٢٠١٨، أفاد بلدان في أمريكا الشمالية (المكسيك والولايات المتحدة) بأن اتباع طريقة النيتروستيرين، مثلما اتضح من عمليات ضبط كمية واحدة أو أكثر من الكيمائيات المذكورة أعلاه، كان لصنع مادة الميثامفيتامين، وأفادت بلدان في أوروبا (الاتحاد الروسي وإسبانيا وإستونيا وألمانيا وهنغاريا) بأنها أخذت تتبع هذه الطريقة على الأغلب لصنع الأمفيتامين. وأفادت ألمانيا

#### كلوريد البنزول وسيانيد الصوديوم وسيانيد البنزول

١٤٦- أفادت عدة بلدان عن ضبطيات من كيمائيات غير مجدولة يمكن استخدامها في الصنع غير المشروع لمادة الفينيل بروبانول باستخدام مادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل أو حمض فينيل الخل. وعلى وجه التحديد، كانت هناك ضبطيات كبيرة من كلوريد البنزول وسيانيد البنزول، وهما سليفتان متعدداً الاستخدامات لمادة الفينيل أسيتو أسيتونيتريل وحمض فينيل الخل، ثم مادة الفينيل بروبانول والأمفيتامين أو الميثامفيتامين. وأبلغ عن ضبطيات كبيرة من مادة سيانيد البنزول ذات صلة بالتصنيع غير

(٢٢) يمكن أيضاً الإشارة إلى مادة سيانيد البنزول بالاسم المرادف أستونتريل الفينيل.



المرتبطة بصنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع باستخدام أساليب معتمدة على الإيفيدرينات. وتؤكد الضبطيات المبلغ عنها استخدام أسلوب ناغاي أو صيغ معدلة منه على نطاق واسع، حيث يُستخدم اليود والفسفور الأحمر، أو بدائل كيميائية مثل حمض الهيپوفسفوروز وحمض الفوسفوروز. وأفادت عن ضبطيات من مادة واحدة أو أكثر من هذه الكيماويات بلداناً في كل من أفريقيا (نيجيريا) وآسيا (ماليزيا) وأمريكا الشمالية (الولايات المتحدة) وأوقيانوسيا (نيوزيلندا) وأوروبا (إسبانيا وألمانيا وتشيكيا وسلوفاكيا والنمسا وهنغاريا وهولندا). ووفر عدد البلدان في أوروبا التي أبلغت عن ضبطيات والكميات الكبيرة المضبوطة في بعض من هذه البلدان، مثل هولندا (أكثر من ١,٥ طن من اليود و٢٢٠ كيلوغراماً من الفوسفور الأحمر و٧٠٠٠ لتر من حمض الهيپوفسفوروز) وتشيكيا (أكثر من ١٦٠ كيلوغراماً من اليود و١٣٥ كيلوغراماً من الفوسفور الأحمر)، المزيد من الأدلة على حدوث زيادة في الصنع غير المشروع للميثامفيتامين في أوروبا، ويشير هذان الأمران إلى أن عملية الصنع هذه يرجح أنها تحدث على نطاق كبير.

١٥١- وأفيد بأن حمض الهيدريوديك، وهو مادة كيميائية بديلة أخرى تستخدم في طريقة ناغاي، لم يضبط إلا بكميات صغيرة في عام ٢٠١٨، في بلدان منها مثلاً الولايات المتحدة، مما يزيد من تأييد توصية الهيئة بعدم إخضاع هذه المادة للمراقبة الدولية بموجب أحكام اتفاقية سنة ١٩٨٨. وفيما يتعلق بالكيماويات المستخدمة في طريقة إمدي "Emde" لصنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع، التي كانت لمدة طويلة الطريقة السائدة المتبعة في جنوب شرق آسيا، فإن الضبطيات من الكيماويات الأساسية، مثل كلوريد الثيونيل، قد قلت عمماً يمكن أن تتجه القدرات المشتبه في وجودها لصنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع في تلك المنطقة دون الإقليمية. وفي عام ٢٠١٨، أبلغت ميانمار فقط عن ضبطيات من مادة كلوريد الثيونيل لا يصل وزنها إلا إلى ١٦ لتراً.

١٥٢- وتُبلغ المكسيك بانتظام منذ عام ٢٠٠٩ عن ضبطيات من عوامل الفصل، مثل حمض الطرطير الذي يستخدم لزيادة مفعول الميثامفيتامين المصنوع بطرائق قائمة على الفينيل بروبانون، وذلك بالتزامن مع الحظر الذي يفرضه البلد على واردات الإيفيدرين والانتقال بعد ذلك إلى اتباع أساليب معتمدة على الفينيل بروبانون في صنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع. وفي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغت المكسيك عن ضبطيات من حمض الطرطير تناهز ٦ أطنان. وكان من ضمن البلدان الأخرى التي أبلغت عن ضبطيات من عوامل الفصل في عام ٢٠١٨، أو التي عُرف منها استخدام هذه العوامل، هولندا (٨٧٥ كيلوغراماً من حمض الطرطير) والصين، فيما يتعلق بصنع الإيفيدرين على نحو غير مشروع (انظر الفقرة ١٤٩).

## ٢- المواد المستخدمة في صنع مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين ونظائرها على نحو غير مشروع

١٥٣- مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانون، ومادة البيبيرونال، ومادة السافرول، والزيوت الغنية بالسافرول، ومادة الإيسوسافرول هي سلائف يمكن أن تستخدم في صنع الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين (عقار إكستاسي) والمواد ذات الصلة

المشروع للأمفيتامين من كل من الأردن (٩,٤ أطنان في مختبر غير مشروع لصنع مادة "الكابتاغون") (انظر أيضاً الفقرة ١٣٦) وألمانيا (٧ أطنان) وهولندا (أكثر من طنين). وضبطت المكسيك ما يقرب من ٩٠٠ كيلوغرام من مادة سيانيد البنزول في أربعة مختبرات للميثامفيتامين. وهناك أيضاً معلومات غير مؤكدة في مجال الأدلة الجنائية تشير إلى أن سيانيد البنزول يستخدم في جنوب شرق آسيا كمادة أولية لإنتاج الفينيل أسيتو أسيتونيتريل وبعد ذلك لإنتاج الميثامفيتامين. وتشجع الهيئة جميع الحكومات، ولا سيما الحكومات في شرق آسيا وجنوب شرقها، على أن تظل يقظة فيما يتعلق باستخدام الكيماويات غير المجدولة في صنع مادة الميثامفيتامين بطريقة غير مشروعة.

١٤٧- وأفادت السويد بأنها ضبطت ٦ كيلوغرامات من كلوريد البنزول، وهو سليفة لمادة سيانيد البنزول. ولم تُبلغ الهيئة بضبطيات كبيرة من سيانيد الصوديوم، المادة الكيميائية اللازمة لتحويل كلوريد البنزول إلى سيانيد البنزول. وفي الماضي، كانت الضبطيات من هذا القبيل تُبلغ بها الهيئة من منطقة الحدود بين تايلند وميانمار، غير أن الاستخدام الفعلي للمادة الكيميائية في صنع الميثامفيتامين على نحو غير مشروع في هذه المنطقة لم يتأكد.

١٤٨- وشملت البلدان التي أبلغت عن ضبطيات كبيرة من السلائف الأخرى للفينيل بروبانون غير الخاضعة للمراقبة الدولية في عام ٢٠١٨، هولندا، التي ضبطت فيها كمية تناهز ١,٥ طن من مادة ٢-فينيل أسيتاميد، وهي سليفة لحمض فينيل الخل. واعترضت المملكة المتحدة كمية يبلغ وزنها ١٢ كيلوغراماً من مادة إيثيل فينيل أسيتات آتية من الصين. ويمكن استخدام هاتين المادتين الكيميائيتين بوصفهما من سلائف حمض فينيل الخل.

## السلائف اللازمة لصنع الإيفيدرين والسودوايفيدرين على نحو غير مشروع

١٤٩- واصلت الصين الإبلاغ عن صنع الإيفيدرين بطريقة غير مشروعة على نحو واسع الانتشار. وبعد أن وضعت المادة الأولية الرئيسية، ٢-بروموبروبيوفينون، تحت المراقبة على المستوى الوطني في أيار/ مايو ٢٠١٤، لاحظت السلطات في الصين انتقالاً إلى استخدام كيماويات أخرى غير مجدولة في مراحل التخليق المختلفة، ولا سيما مادة ١-فينيل-١-بروبانون (التي وضعت تحت المراقبة الوطنية في عام ٢٠١٧) أو سلائفها. وقدرت السلطات أن نحو ٩٧ في المائة من مادتي الإيفيدرين والسودوايفيدرين في الصين تصنع من مادة ٢-بروموبروبيوفينون أو بواسطتها. ومن المهم في هذا الصدد أنه رغم أن عملية التصنيع تؤدي إلى وسيط كيميائي راسيمي وتتطلب عزل المصاوغات البصرية، فإن الشكل القوي والمرغوب من مادة د-ميثامفيتامين يتم الحصول عليه عندما يتوفر نقاء بصري بنسبة تفوق ٩٩ في المائة.

## الكيماويات الأخرى غير الخاضعة للمراقبة الدولية التي ضبطت فيما يتعلق بصنع الأمفيتامين أو الميثامفيتامين بطريقة سرية

١٥٠- كانت الكيماويات الأخرى غير الخاضعة للمراقبة الدولية لكن كثيراً ما كان يُبلغ عنها في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ هي تلك

مدى عدة سنوات ماضية ويعكس الأهمية المحدودة لمادة السافرول في صنع مادة الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين على نحو غير مشروع، ولا سيما في أوروبا. وعُثر على كمية غير محددة من السافرول، إلى جانب مواد كيميائية ومعدات أخرى، في أول مختبر سري لمادة الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين في الفلبين، وهو مختبر يُعرف أنه تم تفكيكه. وترى السلطات أن المختبر ربما استخدم أيضا كموقع تجريبي لأنواع جديدة من المنشطات الأمفيتامينية. ولم يتم الإبلاغ عن أي ضبطيات من الإيسوسافرول في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أو الإبلاغ عن أي حادث يتضمن هذه المادة من خلال نظام "بيكس".

### (ج) استخدام المواد غير المجدولة في صنع مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين ونظائرها على نحو غير مشروع واتجاهات أخرى في هذا الصدد

١٥٨- على مر السنين، ظهر عدد من الكيماويات البديلة لمادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول ومادة السافرول، بما في ذلك السلالات المحورة التي لا تتوافر عادة في الأسواق. ومن بين هذه المواد، كان مادتان مشتقتان لمادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول حمض غليسيديك الميثيل، وهما استر الميثيل وملح الصوديوم، الأكثر شيوعا ولا سيما في أوروبا. وفي آذار/مارس ٢٠١٩، قررت لجنة المخدرات إدراج مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول حمض غليسيديك الميثيل ومادة استر الميثيل المشتقة منها في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨. ودخل القرار حيز النفاذ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

١٥٩- وفي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغت هولندا عن ضبط أكبر كمية من بدائل مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، حيث ضُبط أكثر من ٢,٨ طن من استر الميثيل و١,١ طن من ملح الصوديوم، وهما مادتان مشتقتان من مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول حمض غليسيديك الميثيل. وأبلغت البرتغال عن ضبط شحنتين في منطقة الجمارك في مطار دولي، مجموعهما ١,٢ طن من استر الميثيل. وكما هو الحال بالنسبة لمعظم هذه الشحنتان، كان يشبه في أن مصدرها هو الصين؛ وكانت إحدهما متجهة إلى البرتغال والأخرى متجهة إلى هولندا. وضُبطت أيضا شحنتان صغيرة واردة من مشتقات مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول حمض غليسيديك الميثيل في بلجيكا وألمانيا والمملكة المتحدة. واستمرت أيضا عمليات ضبط مشتقات مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول حمض غليسيديك الميثيل في عام ٢٠١٩ (انظر الشكل الثاني عشر) وتضمنت أول حادث يتم الإبلاغ عنه في أستراليا. ومع هذا التطور الجديد، تم توثيق حوادث تتضمن هذه البدائل في أوروبا وأمريكا الشمالية وغرب آسيا وأوقيانوسيا. وتدرج الهيئة أن هذه الكيماويات متاحة من خلال بائعين ومنصات تجارية على شبكة الإنترنت، وتشجع الحكومات على إنفاذ أي لوائح سارية لمنع إساءة استخدام شبكة الإنترنت لتسريب هذه المواد إلى قنوات غير مشروعة أو، على الأقل، استخدام هذه المعلومات لإصدار معلومات كافية للتدخل لاستخدامها في إجراء المزيد من التحقيقات.

على نحو غير مشروع (انظر المرفق الثامن). والبيبيرونال هو الأوسع تداولاً من بين هذه المواد الأربع، في حين أن تداول مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول والإيسوسافرول يكاد يكون منعوماً. وفي عام ٢٠١٨، وعلى غرار السنوات السابقة، كانت هناك أدلة قليلة على أن هذه السلالات الأربع الخاضعة للمراقبة تستخدم بأي قدر كبير في صنع الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين والمواد ذات الصلة على نحو غير مشروع. وفي الحالات التي ضُبطت فيها مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، كانت مصنعة عادة على نحو غير مشروع. وعلى النقيض من ذلك، تم الإبلاغ عن ضبط كميات جديدة بالملاحظة من عدد من البدائل غير المجدولة لمادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، وهي غالبا سلالات محورة ليس لها استخدامات مشروعة معروفة، مثل مشتقات مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول حمض غليسيديك الميثيل. وترد مناقشة لها في الفقرتين ١٥٩ و١٦٠.

### (أ) مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول ومادة البيبيرونال

#### التجارة المشروعة

١٥٤- في الفترة بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ و١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، قام ١٦ من البلدان والأقاليم المصدرة بإخطار السلطات في ٤٧ من البلدان والأقاليم المستوردة عن أكثر من ٦٧٠ شحنة تصدير مقترحة من مادة البيبيرونال والتي تصل كميتها إلى أكثر من ٢٦٠٠ طن. ولم ترسل أي إشعارات سابقة للتصدير بشأن مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول.

#### الاتجار

١٥٥- في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، لم تُبلغ عن ضبط كميات كبيرة من مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، إلا إسبانيا (حوالي ٥٢٠ لترا) وهولندا (قرابة ١٩٠ لترا في ثمانية حوادث). وظل مجموع المضبوطات السنوية من مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول ضئيلا في بلدان أخرى. وكانت كميات البيبيرونال المضبوطة ضئيلة.

### (ب) السافرول والزيوت الغنية بالسافرول والإيسوسافرول

#### التجارة المشروعة

١٥٦- في الفترة بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ و١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، أرسلت أربعة من البلدان المصدرة ٢٩ إشعارا سابقا للتصدير عن طريق نظام "بن أونلاين" بشأن السافرول والزيوت الغنية بالسافرول إلى السلطات في ١٥ من البلدان والأقاليم المستوردة. وتعلقت تلك الإشعارات بكمية يبلغ إجماليها أكثر من ١٤٠٠ لتر، منها ٢٢٠ لترا في شكل زيوت غنية بالسافرول. ولم تُصدّر أي إشعارات سابقة للتصدير بشأن مادة السافرول.

#### الاتجار

١٥٧- لم يتجاوز مجموع حجم الكمية المضبوطة على الصعيد العالمي من السافرول والزيوت الغنية بالسافرول المبلغ عنها في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ مستوى ٢٠٠ لتر. وتم ضبط الجزء الأكبر من هذه الكمية في حادث واحد في هولندا، مما يمثل استمرارا لاتجاه ملحوظ على

مادة فورمالدهيد وأكثر من ١٠,٥ أطنان من مادة كلوريد الأمونيوم. وضُبطت المادتان الكيميائيتان في مختبرات سرية لصنع الميثامفيتامين.<sup>(٢٤)</sup>

### غاز الهيدروجين

١٦٢- في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغت هولندا عن ضبط طنين من غاز الهيدروجين، الذي يمكن استخدامه كعامل اختزال في صنع عدد من المخدرات الاصطناعية على نحو غير مشروع. وواصلت ألمانيا أيضا الإبلاغ عن سرقة اسطوانات غاز مصنوعة من الفولاذ تحتوي على غاز الهيدروجين المضغوط، وإن كان ذلك بعدد أقل بكثير مقارنة بالسنوات السابقة. وبلغت كمية الهيدروجين المسروقة في ألمانيا ٦٤٠ تيرا في عام ٢٠١٨، وسُرقت من شركة تتاجر في مواد البناء بالقرب من الحدود مع هولندا. ويُفترض أنها استخدمت في صنع أمفيتامينات على نحو غير مشروع.

### المواد الأخرى غير الخاضعة للمراقبة الدولية

١٦٤- على غرار السنوات السابقة، اشتملت المواد التي تكرر ذكرها في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ على مواد كيميائية مرتبطة بما يسمى طريقة "لوكارث" ويمكن استخدامها في صنع الأمفيتامين والميثامفيتامين من الفينيل بروبانون أو صنع مادة الميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين والمواد ذات الصلة من مادة ٤,٢-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول. وكما حدث في الماضي، ضُبطت كميات كبيرة في أوروبا، بما في ذلك في هولندا (٩,٧ أطنان من الفورماميد و٨٧٠٠ لتر من حمض الفورميك) وفي إسبانيا (أكثر من ٨,٨ أطنان من الفورماميد و١٦٠٠ لتر من حمض الفورميك) وفي أمريكا الشمالية، وخصوصا في المكسيك (أكثر من ٤٥٠٠ لتر من الفورماميد).<sup>(٢٥)</sup>

١٦٥- ولم يبلغ في عام ٢٠١٨ عن ضبط أي سلائف محورة في شكل مشتقات مقنعة للمنشطات الأمفيتامينية سبق الكشف عنها. ومع ذلك، اكتشف خبراء الاستدلال العلمي الجنائي في أستراليا وجود مادة بارا-توسيل-ميثامفيتامين، وهي مادة ميثامفيتامينية أخرى مقنعة كيميائيا، في عينة مأخوذة من ضبطية من عدة شحنات بريدية مصدرها الصين ضُبطت في منتصف عام ٢٠١٧.<sup>(٢٦)</sup>


١٦٦- وعلى غرار السنوات السابقة، أبلغت عدة بلدان في عام ٢٠١٨ عن ضبط مواد غش استخدمت في صنع منشطات أمفيتامينية على نحو غير مشروع. ولا يزال الكافيين ضمن مواد الغش التي يتم الإبلاغ عنها على نحو أكثر تواترا وأوسع نطاقا. ففي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغت ميانمار أنها ضبطت ما يقرب

### الشكل الثاني عشر- المضبوطات من بدائل مادة ٤,٣-ميثيلين

#### ديوكسي فينيل-٢-بروبانول المبلغ

#### عنها عن طريق نظام الإخطار بحوادث

#### السلائف، للفترة ٢٠١٣-٢٠١٩



<sup>(١)</sup> لا تغطي هذه البيانات سوى الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩.

### ٣- الاتجاهات الأخرى في صنع المنشطات

#### الأمفيتامينية على نحو غير مشروع

#### الميثيلامين وسلائفه

١٦٠- الميثيلامين مادة كيميائية متعددة الاستخدامات مطلوبة في صنع غير المشروع لعدد من المنشطات الأمفيتامينية (مثل الميثامفيتامين والميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين) والمؤثرات النفسانية الجديدة، فضلا عن الإيفيدرين. واستمر الإبلاغ عن مضبوطات من مادة الميثيلامين في شكل محاليل وملح الهيدروكلوريد.

١٦١- وفي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغ عن ضبط كميات جديدة بالملاحظة من مادة الميثيلامين كل من هولندا (أكثر من ١١ طنا) والمكسيك (أكثر من ٩٣٠٠ لتر) والولايات المتحدة (١٥٠٠ لتر). وتمت عمليات الضبط في المكسيك في مختبرات سرية لصنع الميثامفيتامين، كما حدث في الماضي. وفي الولايات المتحدة، ضُبطت نسبة كبيرة من الكمية المبلغ عنها (١٠٠٠ كيلوغرام) بسبب مخالفتها للوائح الشحن العابرة للممول بها للولايات المتحدة. وكشفت تحقيقات إضافية أن المرسل إليه في كندا ضُبطت له شحنة تبلغ ١٠٠٠ كيلوغرام في عام ٢٠١٧ بسبب المخالفة نفسها.<sup>(٢٣)</sup>

١٦٢- وفي عام ٢٠١٨، أبلغت المكسيك من جديد عن ضبط كميات كبيرة من مواد كيميائية يمكن أن يصنع منها الميثيلامين. وعلى وجه التحديد، ضبطت السلطات أكثر من ٤٥٠٠ لتر من

<sup>(٢٤)</sup> كلوريد الأمونيوم مطلوب أيضا في صنع الهيروين على نحو غير مشروع (انظر الفقرة ٢١١)، وعُثر على جزء من كلوريد الأمونيوم المضبوط في المكسيك في مختبرات غير مشروعة للهيروين.

<sup>(٢٥)</sup> ضبطت بيرو قرابة ٢,٢ أطنان من حمض الفورميك في عام ٢٠١٨. وأبلغ عن ضبط كميات كبيرة من هذه المادة الكيميائية في بيرو منذ عام ٢٠١٣، وتردد أنها ترتبط بصنع الكوكايين بطريقة غير مشروعة.

<sup>(٢٦)</sup> Michael Collins, Ananta Bhattarai and Helen Salouros, "Another chemically masked Drug: p-tosyl methylamphetamine", *Drug Testing and Analysis*, vol. 10, No.5 (May 2018), pp. 898-905

والهرسك<sup>(٢٨)</sup> وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وشيلي والصين وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكولومبيا بضبط أكثر من طن واحد من تلك المادة. وعمليات الضبط التي تمت في بلدان في أمريكا الجنوبية كانت تجري غالباً في مختبرات الكوكايين غير المشروعة. وأبلغت شيلي أيضاً عن ضبط كميات من هذه المادة وهي في طريقها إلى بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، أما في بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، وكولومبيا، كما هو الحال في السنوات السابقة، تضمنت الكمية المضبوطة المبلغ عنها مضبوطات إدارية ربما أعيدت بعدها المادة إلى المالك.

١٦٩- وأبلغت كولومبيا عن تفكيك ثمانية مختبرات غير مشروعة استخدمت في صنع برمنغنات البوتاسيوم في عام ٢٠١٨. وفي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩، دُمّرت أربعة مختبرات أخرى لبرمنغنات البوتاسيوم وضُبط ٢٧ طناً من هذه المادة. وتوفر المعلومات المتاحة، من ثم، المزيد من التأييد للملاحظة التي ترى أن معظم الكيمياويات المستخدمة في تجهيز الكوكايين على نحو غير مشروع في أمريكا الجنوبية إما مسربة من قنوات التوزيع المحلية المشروعة أو مصنعة على نحو غير مشروع، وبالتالي تستلزم توفير استجابات على الصعيد الوطني أو الإقليمي. ومع ذلك، لا يزال من غير الواضح كمية برمنغنات البوتاسيوم الصادرة من أي من هذين المصدرين. وهناك أيضاً قصور في فهم أساليب العمل المستخدمة في تسريب هذه المادة على الصعيد المحلي في بلدان أمريكا الجنوبية. لذلك، فإن الهيئة تكرر طلبها إلى جميع حكومات البلدان في المنطقة أن تعيد النظر في آلياتها للمراقبة الداخلية لبرمنغنات البوتاسيوم وبدائلها وسلاسلها ووضع استراتيجيات لمعالجة الحالة.

١٧٠- وأبلغ أيضاً عن ضبط كميات صغيرة من برمنغنات البوتاسيوم في أوروبا، أي في مختبرات غير مشروعة في إسبانيا وهولندا، حيث يتم استخراج الكوكايين وتنقيته بعد تهريبه. واستمر تفكيك هذه المختبرات في عام ٢٠١٩.

## ٢- استخدام المواد غير المجدولة واتجاهات أخرى في تصنيع الكوكايين بطريقة غير مشروعة

١٧١- في عام ٢٠١٨، وعلى غرار السنوات السابقة، أبلغت بلدان في أمريكا الجنوبية عن ضبط عدد من الكيمياويات المعروفة بإمكانية استخدامها في سياق تجهيز الكوكايين على نحو غير مشروع والتي تخضع للمراقبة الوطنية في تلك البلدان. وتم الإبلاغ عن تسريب معظم هذه الكيمياويات من قنوات توزيع محلية. غير أن الهيئة تلاحظ أن نسبة كبيرة من عمليات الضبط تمت لأسباب إدارية وردا على انتهاكات لنظم النقل. وتشجع الهيئة الحكومات المعنية على تقييم نسب عمليات الضبط التي تمت على أساس الاشتباه في الاستخدام غير المشروع وتلك التي تمت لأسباب إدارية بحتة، بغية

<sup>(٢٨)</sup> لم ترد معلومات عن ظروف عمليات الضبط؛ ويزعم أن هذه المادة مصدرها سلوفينيا.

من ٢٠ طناً من الكافيين، في سياق صنع أقراص الميتامفيتامين ("الياهو") على نحو غير مشروع، وأبلغت البرازيل عن ضبطها أكثر من ١,٦ طن من الكافيين، في سياق غش الكوكايين والأمفيتامينات والمؤثرات النفسانية الجديدة، وأبلغت ماليزيا عن ضبط ٣٢٠ كيلوغراماً من هذه المادة، فيما يتعلق بمادة الميثيلين ديوكسي ميتامفيتامين ومادة "إريمين ٥" والهيريون المتدني الدرجة، وأبلغت إسبانيا عن ضبط ١٢١ كيلوغراماً من هذه المادة. وتذكر الهيئة الحكومات بقيمة التحقيق المترتبة على رصد مواد الغش والمرققات من أجل تعقب المختبرات التي تصنع فيها المخدرات على نحو غير مشروع. وقد تود الحكومات أيضاً أن تنظر في اتخاذ إجراءات لمكافحة مواد الغش والمرققات، وفقاً للمادة ١٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨.

## باء- المواد المستخدمة في صنع الكوكايين على نحو غير مشروع

### ١- برمنغنات البوتاسيوم التجارة المشروعة

١٦٧- في الفترة بين ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ و١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، أرسلت سلطات ٣١ من البلدان والأقاليم المصدرة أكثر من ١٥٠٠ إشعار سابق للتصدير إلى ١٢٨ من البلدان والأقاليم المستوردة بشأن ما مجموعه حوالي ٢٨٠٠٠ طن من برمنغنات البوتاسيوم. وكانت الصين هي المصدر الرئيسي، حيث استأثرت بحوالي ٢٠٠٠٠ طن، تليها الهند والولايات المتحدة، التي كان نصيب كل منها أكثر من ٣٠٠٠ طن تقريباً. أما البلدان المستوردة الرئيسية فكانت في شرق وجنوب شرق آسيا. ولا تزال الواردات من هذه المادة التي تستوردها البلدان الثلاثة المنتجة للكوكا في أمريكا الجنوبية-وهي بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو وكولومبيا-تشكل نسبة محدودة للغاية من مجموع الكمية المستوردة على الصعيد العالمي (أقل من ١ في المائة). وبلغت صادرات البلدان الأخرى من هذه المادة في أمريكا الجنوبية قرابة ٣ في المائة (٩٠٠ طن). ولم يرق أي من هذه البلدان بتصدير أو إعادة تصدير برمنغنات البوتاسيوم بأي كميات كبيرة.

### الاتجار

١٦٨- لا تزال برمنغنات البوتاسيوم العامل المؤكسد الرئيسي المستخدم في صنع الكوكايين على نحو غير مشروع، ولا تزال الغالبية العظمى من الكوكايين المضبوط مؤكسدة بدرجة كبيرة.<sup>(٢٧)</sup> وفي عام ٢٠١٨، أبلغ ١٧ بلداً وإقليماً عن ضبط كميات من برمنغنات البوتاسيوم بلغ مجموعها أكثر من ٨٠ طناً. وقامت كل من البوسنة

<sup>(٢٧)</sup> استناداً إلى النتائج الأخيرة المأخوذة من برنامج تحديد منشأ الكوكايين التابع لمختبر التجارب الخاصة والأبحاث بإدارة مكافحة المخدرات في الولايات المتحدة، فإن ١٠٠ في المائة من عينات الكوكايين التي تم فحصها، من الكميات المضبوطة في عام ٢٠١٨ في الولايات المتحدة، كانت مؤكسدة بدرجة كبيرة أو أعيدت أكسدها.



١٧٦- وفي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، على غرار السنوات السابقة، أبلغت بلدان في أمريكا الجنوبية عن ضبط كميات كبيرة من الأحماض والأسس والمذيبات الشائعة غير الخاضعة للمراقبة الدولية، ولا سيما البلدان الثلاثة المنتجة للكوكا، وهي بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو وكولومبيا، فضلاً عن إكوادور وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية). وأبلغ أيضاً عن ضبط كميات أصغر وإن كانت جديرة بالملاحظة في بعض البلدان الواقعة على طول طرائق الاتجار بالكوكاين والبلدان التي تمثل أسواق المقصد، مثل تلك الواقعة في أوروبا. وفي تلك البلدان، تمت عمليات الضبط في الأساس في مختبرات الكوكاين السرية حيث يستخرج الكوكاين من المواد التي أدمج فيها لأغراض التهريب.

١٧٧- وفي حين أن الحالة العامة بشأن المضبوطات من المذيبات ظلت دون تغيير إلى حد كبير، ومع ضبط كميات كبيرة وشديدة التنوع من المذيبات من الأسيتات، تشير نتائج التوصيف التحليلي الجنائي إلى التحول من استخدام أسيتات الإيثيل إلى استخدام مذيبات أخرى من الأسيتات في خطوة البلورة النهائية لصنع الكوكاين.<sup>(٢٩)</sup> وتشير نتائج التوصيف التحليلي نفسها أيضاً إلى أن مادة الميثيل إيثيل كيتون، وهي مائدة كيميائية خاضعة للمراقبة الدولية، ظلت هي المذيب الأكثر شيوعاً المستخدم لإذابة حمض الهيدروكلوريك في خطوة البلورة. ومع ذلك، ففي معظم العينات التي خضعت للتحليل، لم يستخدم أي مذيب لهذا الغرض.

١٧٨- واستمر الإبلاغ في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ عن ضبط كميات كبيرة من كلوريد الكالسيوم، وهي مادة كيميائية تُستخدم كعامل مجفف للمذيبات وإنتاج حمض الهيدروكلوريك المركز. واستمرراً للاتجاه الذي أشارت إليه الهيئة في تقريرها السابق عن السلائف،<sup>(٣٠)</sup> تم ضبط أكبر كميات في إكوادور، أي ما مجموعه زهاء ١٤٥ طناً، بزيادة من ٨٠ طناً في عام ٢٠١٧ و٢٤ طناً في عام ٢٠١٦. ووفقاً للسلطات، فإن هذه المادة مصدرها بيرو وتُهرب عبر إكوادور إلى كولومبيا. وبلغت المضبوطات في دولة بوليفيا المتعددة القوميات وكولومبيا، على التوالي، ٣٠ طناً و٧٥ طناً، في حين ضبطت بيرو أكثر من ١٤ طناً، وهي أكبر كمية يتم الإبلاغ عن ضبطها على الإطلاق. وأبلغت شيلي أيضاً عن دلائل على استخدام كلوريد الكالسيوم لتجفيف المذيبات.

١٧٩- ومادة ميتابيسولفيت الصوديوم هي إحدى الكيمياءويات التي تعكس زيادة كفاءة تجهيز الكوكاين سرا. وهي على وجه التحديد عامل اختزال يستخدم لتوحيد مستوى أكسدة أساس الكوكاين المستمد من مختلف مختبرات الاستخراج قبل إخضاعه لمزيد من التجهيز. وفي عام ٢٠١٨، تم الإبلاغ عن مضبوطات بكميات أكبر من ١٥ طناً من جانب بيرو (نحو ١٧ طناً في ٧ حوادث)، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات (نحو ٢٤ طناً في ٢٨ حادثة، ثلثها ضبطت في مختبرات غير مشروعة)، وكولومبيا (أكثر من ٤١ طناً في ١٣٢ حادثة).

تقييم فعالية تدابير المراقبة ذات الصلة وتعزيز أثر هذه التدابير على الصنع غير المشروع والحد من العبء الملقى على عاتق أجهزة إنفاذ القانون وسلطات التنظيم الرقابي مع الاستمرار في منع استخدام هذه الكيمياءويات لأغراض غير مشروعة.

### السلائف وبدائل برمنغنات البوتاسيوم

١٧٢- في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، كانت كولومبيا البلد الوحيد الذي أبلغ عن مضبوطات جديرة بالملاحظة من سلائف برمنغنات البوتاسيوم. وعلى وجه التحديد، تم في ثماني حوادث ضبط أكثر من ٦,٨ أطنان من منغنات البوتاسيوم، وهي إحدى السلائف المباشرة لبرمنغنات البوتاسيوم، بزيادة من ١,٩ طن في عام ٢٠١٧. ولم يبلغ عن أي مضبوطات من ثاني أكسيد المنغنيز (البيروكسيت)، وهو أحد سلائف منغنات البوتاسيوم، في عام ٢٠١٨.

١٧٣- وأبلغت هولندا عن ضبط ٢٥ كيلوغرام من منغنات البوتاسيوم و١٥ كيلوغرام من برمنغنات الصوديوم، وهي أحد البدائل المباشرة لبرمنغنات البوتاسيوم.

١٧٤- وأبلغ عن ضبط كميات جديرة بالملاحظة من مادة هيبوكلووريت الصوديوم، وهي أحد البدائل الأخرى المحتملة لبرمنغنات البوتاسيوم، وجاء هذا الإبلاغ من بيرو (نحو ١٤ طناً في ٨ حوادث) وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) (٢٠٠ لتر في ٤ حوادث) والأرجنتين (٣٧٠٠ لتر في ٥١ حادثاً)، على الرغم من أن بعضاً من عمليات الضبط المذكورة تمت لأسباب إدارية، لأسباب منها مثلاً عدم وجود تصريح النقل اللازم.

### المواد الأخرى غير الخاضعة للمراقبة الدولية، والاتجاهات السائدة في صنع الكوكاين على نحو غير مشروع

١٧٥- بالإضافة إلى اشتراط وجود عامل مؤكسد مثل برمنغنات البوتاسيوم، فإن تجهيز الكوكاين يتطلب مجموعة متنوعة من الكيمياءويات الأخرى، بما في ذلك الأحماض والأسس والمذيبات الشائعة المستخدمة في استخراج أساس الكوكاين من أوراق الكوكا وتحويل أساس الكوكاين إلى هيدروكلوريك. وفي السنوات الأخيرة، صودف عدد من الكيمياءويات الأخرى في مختبرات سرية للكوكاين، بما في ذلك الكيمياءويات التي تساعد على تحسين كفاءة عملية الصنع من خلال الحد من حجم الكيمياءويات اللازمة و/أو الوقت اللازم للتجهيز، فضلاً عن الكيمياءويات المستخدمة في صنع النشادر أو حمض الهيدروكلوريك أو حمض الكبريتيك على نحو غير مشروع. والعديد من تلك المواد هي مواد كيميائية شائعة يمكن الاستعاضة عن بعضها ببعض ويتم تداولها تجارياً ونقلها واستخدامها بكميات كبيرة على نحو مشروع. وكان يتم ضبط تلك الكيمياءويات في كثير من الأحيان لأسباب إدارية. وجاءت معظم هذه المواد من مصادر محلية.

<sup>(٢٩)</sup> برنامج تحديد منشأ الكوكاين التابع لمختبر التجارب الخاصة والأبحاث بإدارة مكافحة المخدرات في الولايات المتحدة.

<sup>(٣٠)</sup> E/INCB/2018/4، الفقرتان ١٦٩ و١٧٠.

## جيم- المواد المستخدمة في صنع الهيروين على نحو غير مشروع

### ١- أنهيدريد الخل

١٨٤- أنهيدريد الخل هو سليفة رئيسية للهيروين ومادة كيميائية متداولة على نطاق واسع مدرجة في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨. وأنهيدريد الخل هو مادة لازمة ليس فقط في صناعة الهيروين بصورة غير مشروعة، بل أيضاً في بعض الطرائق القائمة على الفينيل بروبانون المستخدمة في صنع الأمفيتامين والميثامفيتامين بصورة غير مشروعة (انظر المرفق الثامن).

١٨٥- وفي عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩، ظل عدد محاولات تسريب أنهيدريد الخل من التجارة الدولية منخفضاً؛ وكما حدث في الماضي، فإن معظم الحالات المعروفة من تسريب هذه المادة قد حدثت على مستوى التجارة والتوزيع المحليين. والتحقيقات التي بدأت حديثاً أو المستمرة في محاولات التسريب المريبة ومضبوطات أنهيدريد الخل التي تم الكشف عنها منذ عام ٢٠١٦، لا سيما في أوروبا وغرب آسيا، ليست ضئيلة العدد على الإطلاق. وقد تأخرت بعض التحقيقات بلا داع أو استغرقت وقتاً طويلاً أو لم تقطع بشيء، مما مكن المتجرين من مواصلة أنشطتهم غير المشروعة، كما هو موضح في الإطار ٢.

### التجارة المشروعة

١٨٦- خلال الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، استخدمت سلطات ٢٥ من البلدان والأقاليم المصدرة نظام بن أونلاين لإرسال أكثر من ١٧٠٠ من الإشارات السابقة للتصدير فيما يتعلق بشحنات أنهيدريد الخل. وكانت الشحنات موجهة إلى ٨٧ من البلدان والأقاليم المستوردة وشملت ما مجموعه حوالي ٥٢٠ مليون لتر من أنهيدريد الخل.

١٨٧- وفي عام ٢٠١٩، اعترضت سلطات البلدان المستوردة على حوالي ٧ في المائة من الإشارات السابقة للتصدير المتعلقة بالصادرات المقترحة من أنهيدريد الخل، وكان ذلك في الغالب لأسباب إدارية. وهي نسبة تقل عما كانت عليه في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٨، عندما اعترض على حوالي ١٠,٥ في المائة من شحنات أنهيدريد الخل المقترحة.

١٨٨- وفي عام ٢٠١٩، أخطرت الهيئة بشأن استعراض تجريبه سلطات تشيكيا للاحتياجات المشروعة من أكثر من ١٠٠.٠٠٠ لتر من أنهيدريد الخل والاستهلاك النهائي المقترح لها، وهي كمية يزعم أن شركة تشيكية مشروعة في بلد خارج الاتحاد الأوروبي قد طلبتها. وبناءً على المعلومات الواردة من الشركة، لم تأذن السلطات إلا باستيراد جزء من الكمية المقترحة (أقل من ٢٠.٠٠٠ لتر). وتثني الهيئة على جميع الحكومات التي تمارس التدقيق الكافي عند السماح باستيراد وتصدير أنهيدريد الخل، وكذلك الحكومات التي تعاونت فيما بينها ومع الهيئة للتحقيق في الضبطيات وحالات التسريب ومحاولات التسريب.

١٨٠- ومن بين البلدان الثلاثة المنتجة للكوكا، أبلغت بيرو وكولومبيا عن الصنع غير المشروع لعدد من الكيمياءيات الأخرى اللازمة في تجهيز الكوكاين. وشملت هذه المواد النشادر وحمض الهيدروكلوريك وحمض الكبريتيك. وعلى وجه التحديد، أبلغت كولومبيا عن تفكيك مختبرين غير مشروعين استخدمتا في صنع حمض الكبريتيك في عام ٢٠١٨. وفي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٩، تم تفكيك ثمانية مختبرات وتم ضبط أكثر من ٤٠٠.٠٠٠ لتر من حمض الكبريتيك. وأبلغت بيرو وشيلي عن دلائل على صنع حمض الهيدروكلوريك على نحو غير مشروع؛ ومن المعروف أيضاً أن صنع هذه المادة على نحو غير مشروع حدث في كولومبيا. وأفادت كل من بيرو وكولومبيا بأن جميع المواد الأولية الكيميائية جاءت من مصادر محلية. وأبلغت إكوادور عن ضبط حمض النتريك (١١٠ لتر) بزعم استخدامه في صنع حمض الهيدروكلوريك على نحو غير مشروع؛ وتم تهريب هذه المادة على شاحنات، مخبأة بين بضائع أخرى.

١٨١- وفي الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغ عن ضبط مواد كيميائية يمكن استخدامها في صنع النشادر على نحو غير مشروع كل من بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو، وتضمنت هذه المواد اليوريا ونواتر الأمونيوم وكبريتات الأمونيوم، والتي ضبطت كل مادة منها بكميات يصل مجموعها إلى ١ طن أو أكثر. ومن المعروف أيضاً أن صنع النشادر من اليوريا على نحو غير مشروع حدث في كولومبيا.

١٨٢- وفيما يتعلق بحجم عمليات تجهيز الكوكاين، تشير التحاليل الكيميائية التي أجريت على ضبطينية كبيرة من الكوكاين مصدرها منطقة نارينيو المشهورة بزراعة الكوكا في كولومبيا إلى حدوث تحول في الطريقة التقليدية لتجهيز الكوكاين في صورة كميات صغيرة (عادة ١ كيلوغرام في المرة الواحدة) إلى نهج الإنتاجية العالية التي تصل إلى عدة كيلوغرامات.<sup>(٢١)</sup>

١٨٣- وكما هو الحال بالنسبة لسائر المخدرات، استمر الإبلاغ عن ضبطيات من المرققات (مواد الغش و مواد التخفيف) في سياق تجهيز الكوكاين على نحو غير مشروع. ويتم ترقيق القوام في مرحلة البلورة الأولية لهيدروكلوريد الكوكاين إما عند نقاط على طول طريق الاتجار أو في بلدان المقصد قبل التوزيع على مستوى التجزئة. وتضمنت عوامل التخفيف المضبوطة بكميات جديدة بالملاحظة في عام ٢٠١٨ الكافيين (أبلغت عنه البرازيل)، واللاكوتز (الأرجنتين)، و مواد شتى للتخدير الموضعي مثل الليدوكاين والبروكاين والزايلوكاين (الأرجنتين والبرازيل) والفيناسيتين (البرازيل). وأبلغت أيضاً إسبانيا وهولندا عن كميات كبيرة من نفس المرققات. وأفادت شيلي عن تفكيك مختبرات للترقيق.

<sup>(٢١)</sup> Jennifer R. Mallette and others, "Changes in illicit cocaine hydrochloride processing identified and revealed through multivariate analysis of cocaine signature data", *Science and Justice*, vol. 58, No. 2 (March 2018), pp. 90-97

## الإطار ٢ - أمثلة على التحقيقات الجارية في محاولات تسريب تتعلق بأنهيديد الخل

## الحالة ١

في منتصف عام ٢٠١٧، واستناداً إلى نمط غير عادي لوحظ في الإشعارات السابقة للتصدير، استفسرت الهيئة عن مشروعية شحنة مُبلغ عنها مسبقاً تبلغ ٢٤ طناً من أنهيديد الخل، اشتراها في بلد ثالث مستورد شرعي موجود في دولة عضو في الاتحاد الأوروبي. وكشفت التحقيقات أن الشحنة كانت متجهة إلى مستخدم نهائي في دولة عضو أخرى في الاتحاد الأوروبي. وبسبب التأخر في تبادل المعلومات وانعدام التنسيق بين البلدان المعنية، توقفت التحقيقات تدريجياً. وقد استؤنفت التحقيقات في عام ٢٠١٩ وتبين أن المستخدم النهائي المشار إليه لم يستلم الشحنة المعنية في عام ٢٠١٧. وبدلاً من ذلك، حدت شركات في بلدان أوروبية أخرى على أنها الجهات المحتملة المرسل إليها الشحنة بعد تقسيمها إلى شحنات أصغر. وحتى الآن، لم يتسن التحقق مما إذا كانت الشحنات المقسمة من مادة أنهيديد الخل المعنية قد وصلت إلى هذه الجهات المرسل إليها أم لا. ونظراً للظروف الخاصة للحالة، لا يمكن استبعاد احتمال أن أنهيديد الخل قد جرى تسريبه بالفعل و"فقد" أثناء تسليمه.

## الحالة ٢

في تموز/يوليه وأب/أغسطس ٢٠١٧، على التوالي، اعترضت السلطات الوطنية المختصة في الإمارات العربية المتحدة والعراق، باستخدام نظام بن أونلاين، على شحنتين مقدارهما ٢٤ طناً و٢٠ طناً من أنهيديد الخل، عرضت تصديرهما إلى البلدين جهة معتمدة معينة تعمل في مجال السلائف في بولندا. وفي كلتا الحالتين، تم الاعتراض على الشحنتين لأن السلطات الوطنية المختصة في كل من العراق والإمارات العربية المتحدة لم تأذن باستيراد أنهيديد الخل. ومع ذلك، فقد أبلغت سلطات الإمارات العربية المتحدة السلطات في بولندا بعد عامين من ذلك أن المستورد المشار إليه في دولة الإمارات العربية المتحدة قد نفي أنه طلب الشحنة المعنية. ومع ذلك، فإن الأدلة المستندية التي جمعتها السلطات البولندية أثناء التحقيق في المسألة في بولندا والتي جرى فيما بعد إطلاع نظرائها في الإمارات العربية المتحدة عليها قد بينت بوضوح عزم المستوردين المشار إليهم على شراء أنهيديد الخل في بولندا. وكان هذا هو الحال أيضاً فيما يتعلق بالشحنة المشار إليها الموجهة إلى شركة في العراق. وفي نهاية المطاف تم إيقاف كلتا الشحنتين في بولندا. وعلى الرغم من المؤشرات الواضحة على محاولات الشركتين في العراق والإمارات العربية المتحدة استيراد أنهيديد الخل دون الحصول على الإذن المطلوب، فإن الهيئة ليس لديها معلومات عما إذا كانت الشركتين في الإمارات العربية المتحدة وبولندا والعراق قد أجرت أي معاملات تجارية منذ عام ٢٠١٧ مع بائعين أو مشتريين آخرين لأنهيديد الخل في بولندا أو أي مكان آخر أم لا.

## الحالة ٣

في عام ٢٠١٩، بدأت السلطات في بولندا تحقيقات في أنشطة تجارية لجهة معتمدة تعمل في مجال السلائف في بلدها، وهذه الجهة قد جرى تحديدها كمصدر مشتبه فيه لشحنات أنهيديد الخل المضبوطة في أفغانستان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ وفي هولندا في حزيران/يونيه ٢٠١٨. وقد أسفرت التحقيقات عن تحديد أكثر من ٧٠ طناً من المادة كانت قد باعتها الشركة البولندية بين عامي ٢٠١٧ و٢٠١٨ لعدة شركات غير مأذون لها في خمس دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك هولندا، وكذلك لشركات مشبوهة في بولندا. وقد استمرت هذه المبيعات حتى بعد ضبط المادة في أفغانستان. وبعض هذه الشركات غير المأذون لها، أو الأشخاص الذين يُعتقد أنهم مرتبطون بها، كان معروفاً لوكالات إنفاذ القانون نتيجة لتحقيقات جنائية أخرى، بما في ذلك تحقيقات متعلقة بالمخدرات. وعلى الرغم من هذه الأدلة، كانت الشركة البولندية المعنية لا تزال مسجلة لدى السلطات الوطنية المختصة كجهة مشروعة تعمل في مجال السلائف في وقت كتابة هذا التقرير.

الاستفادة المثلى من هذه الأداة التي تقدم أمثلة على أفضل الممارسات من واقع عدد من التحقيقات التي جرت في محاولات التسريب المشتبه فيها.

## الاتجار

١٩٠- من بين ٢١ دولة وإقليماً أبلغت في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ عن ضبطيات من أنهيديد الخل، أبلغت ستة بلدان - إيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان وتركيا وجورجيا والصين وهولندا- عن

١٨٩- كما تود الهيئة تذكير الحكومات بأن الهدف الرئيسي للاستفسارات التي قدمتها إلى السلطات الوطنية المختصة بشأن الشحنات المعترض عليها هو التحقق مما إذا كان قد جرى الاعتراض على هذه الشحنات لأسباب إدارية بحتة، أو ما إذا كانت الشحنات المعنية قد تكون بالفعل محاولات تسريب. وفي عام ٢٠١٩، وزعت الهيئة على الحكومات دليلاً إرشادياً يتضمن نصائح عملية بشأن التحقيقات التي تجرى على سبيل المتابعة في شحنات السلائف الكيميائية المعترض عليها من خلال نظام بن أونلاين. وتود الهيئة تشجيع جميع مستخدمي نظام بن أونلاين على

السيارات والسيارات المستعملة، يليه تقديم إقرارات مزيفة بشأن أنهيدريد الخل في الجمارك على أنه من الأنواع المختلفة للسوائل المستخدمة في صيانة السيارات، من قبيل "زيت المحركات"، أو "سائل الزجاج الأمامي"، أو "عامل منع التجمد". فعلى سبيل المثال، بدأت السلطات في بولندا وتركيا في عام ٢٠١٨ تحقيقات بشأن ضبط حوالي ٤٥٠ لتراً من أنهيدريد الخل في تركيا في وقت سابق من ذلك العام. وقد جرى إخفاء هذه المادة، التي تم الحصول عليها من شركة بولندية مملوكة لمواطنين محليين وأجانب، بين البضائع التي تحتوي على سيارات مستعملة وقطع غيار سيارات ونُقلت من بولندا إلى أفغانستان عبر تركيا. وكشفت التحقيقات كذلك أن الشحنة المضبوطة ليست سوى واحدة من عدة شحنات أقر بأنها "قطع غيار سيارات وسيارات مستعملة" أرسلتها الشركة البولندية إلى المرسل إليهم في أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) والإمارات العربية المتحدة منذ عام ٢٠١٦، بما في ذلك بعد ضبط المادة في تركيا في عام ٢٠١٨.

١٩٥- ولم تبلغ سلطات الإمارات العربية المتحدة في الاستمارة D عن أي مضبوطات من أنهيدريد الخل منذ عام ٢٠٠٠، باستثناء ضبط أربعة آلاف لتر في عام ٢٠٠٩. وعلى الرغم من عدم وجود مضبوطات تم الإبلاغ عنها، فقد حددت السلطات الوطنية المختصة في الإمارات العربية المتحدة وبلدان أخرى، منذ عام ٢٠١٦، عدة شركات في الإمارات العربية المتحدة ظهرت في تحقيقات إنفاذ القانون إما بصفتها جهات مرسل إليها مزعومة لشحنات مريبة مُبلغ عنها مسبقاً تشمل كميات كبيرة من أنهيدريد الخل، من قبيل الشركات التي يستخدمها المتجرون لنقل شحنات أنهيدريد الخل المضبوطة أو بصفتها شركات مسؤولة عن مدفوعات شحنات أنهيدريد الخل التي تم ضبطها في مكان آخر. وهناك أيضاً دلائل تشير إلى أن المتجّرين ربما يكونون قد استخدموا مناطق التجارة الحرة في الإمارات العربية المتحدة للتجارة في السلائف الكيميائية. وتود الهيئة أن تشجع جميع البلدان التي توجد فيها مناطق للتجارة الحرة على استعراض تدابيرها الرقابية، بما في ذلك توصيف مخاطر الاتجار بالسلائف، من أجل الحد من خطر استخدام هذه المناطق من جانب المنظمات الإجرامية في أنشطتها غير المشروعة.

١٩٦- وفي باكستان، تقلبت مضبوطات أنهيدريد الخل بدرجة كبيرة منذ عام ٢٠٠٠. وفي عام ٢٠١٨، أبلغت باكستان عن ضبط ما مجموعه ١٩ ٨٠٢ لترات من أنهيدريد الخل. ومعظم هذه الكمية، ١٥ ٥٠٠ لتر، المشتبه في أن مصدرها بولندا، يمكن أن يعزى إلى ضبطية واحدة جرت في ميناء كراتشي في باكستان في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وبعد ذلك، أبلغت سلطات باكستان عن ثلاث ضبطيات إضافية من المادة في عام ٢٠١٨، بلغت ٤ ٢٨٢ لتراً. والهيئة ليست على علم بأي ضبطيات من أنهيدريد الخل في باكستان في الأشهر العشرة الأولى من عام ٢٠١٩. وقد يشير عدم وجود أي ضبطيات كبيرة في الآونة الأخيرة من أنهيدريد الخل في باكستان (باستثناء الضبطية المذكورة أعلاه البالغة ١٥ ٥٠٠ لتر) إلى حدوث تغيير مفاجئ في الطرائق التي تسلكها المنظمات الإجرامية لتهرب

ضبطيات تزيد عن ١٠ ٠٠٠ لتر. وفي المجموع، تم ضبط ١٨٨ ٠٠٠ لتر من أنهيدريد الخل في جميع أنحاء العالم في عام ٢٠١٨، وهو ما يزيد عمّا تم ضبطه في عام ٢٠١٧ بمقدار ٦١ ١٠٠ لتر. وكانت بولندا، تليها الصين والإمارات العربية المتحدة، بهذا الترتيب، أكثر مصادر أنهيدريد الخل الذي صُبط في جميع أنحاء العالم في عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩ من حيث تواتر الإبلاغ عنه - أو كانت آخر بلد معروف من البلدان التي خرجت منها الشحنات. وشملت البلدان الأخرى المذكورة بلجيكا وتشيكيا وهولندا.

١٩١- وكانت كميات أنهيدريد الخل التي صُبطت في أفغانستان في عام ٢٠١٨، وكذلك في عام ٢٠١٩، أقل بكثير منها في السنوات السابقة. ففي عام ٢٠١٨، صُبط ٧ ٣٦٤ لتراً من هذه المادة، أي حوالي خمس الكمية المضبوطة (٢٠ في المائة) في عام ٢٠١٧ (٢٧ ٧٠٠ لتر). ويمكن أن يعزى معظم هذه الكمية إلى عملية ضبط واحدة لشحنة قدرها ٧ ٠٠٠ لتر من أنهيدريد الخل كان مصدرها الصين وجرى تهريبها عبر جمهورية إيران الإسلامية. وفي عام ٢٠١٩، أبلغت أفغانستان عن عمليتي ضبط فقط تتضمنان كميات صغيرة من أنهيدريد الخل.

١٩٢- وفي عام ٢٠١٨، صُبط ٢٧ ٦٨٠ لتراً من أنهيدريد الخل في جمهورية إيران الإسلامية، بزيادة قدرها ٧ ٠٠٠ لتر (٣٦ في المائة) عن عام ٢٠١٧. وضبط ما لا يقل عن ١٤ ٠٠٠ لتر في النصف الأول من عام ٢٠١٩. وشحنات المادة المضبوطة في جمهورية إيران الإسلامية في عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩، كان مصدرها الصين (٣ شحنات)، والإمارات العربية المتحدة (شحنتان)، وبلجيكا (شحنة واحدة)، أو أُبلغ أنها هُربت عبر هذه البلدان. وتلاحظ الهيئة أن ضبط ١٣ ٩٠٠ لتر من أنهيدريد الخل في ميناء بندر عباس في جمهورية إيران الإسلامية في أيار/مايو ٢٠١٩ قد تيسر من خلال التبادل الطوعي للمعلومات بين السلطات الوطنية المختصة والقطاع الخاص.

١٩٣- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظلت تركيا بلد عبور مهماً لشحنات من أنهيدريد الخل، يعتقد أن متجّرين في الاتحاد الأوروبي هم من أتوا بها، ثم نُقلت إلى بلدان في غرب آسيا، بما في ذلك أفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) والعراق. وفي عام ٢٠١٨، ضبطت السلطات في تركيا ١٠ شحنات من أنهيدريد الخل، بلغ مجموعها ٣٨ ٥٦٩ لتراً. وتعرب الهيئة عن أسفها لأنه لم يتم الإبلاغ سوى عن ضبطية واحدة من تلك الضبطيات العشر من خلال نظام "بيكس". وكانت الضبطية المبلغ عنها تتعلق بشحنة تبلغ حوالي ١٤ ٠٠٠ لتر (١٥ طنناً) من هذه المادة وكان يعتقد أن مصدرها هو هولندا. وفي حين قدمت حكومة تركيا في الاستمارة D لعام ٢٠١٧ مزيداً من المعلومات فيما يتعلق بالمصدر المحتمل لمادة أنهيدريد الخل المضبوطة، فهي لم تقدم معلومات مماثلة عن الضبطيات التي جرت في عام ٢٠١٨.

١٩٤- ووفقاً للمعلومات المقدمة من خلال نظام "بيكس" أو أثناء الاجتماعات المتعلقة بالحالات، ظل أسلوب العمل الأكثر شيوعاً الذي يستخدمه المتجّرون هو إخفاء أنهيدريد الخل بين قطع غيار



المخدرات، المعنونة "Follow me"، حددت البلدان المشاركة محاولة مريبة من شركة جورجيا للحصول على إمدادات أنهيدريد الخل في السوق الداخلية للاتحاد الأوروبي. وفي نفس العام، ظهرت جورجيا أيضاً في تحقيق آخر كبلد عبور مقترح للاتجار بأنهيديريد الخل من أوروبا. والهيئة على علم أيضاً بضبطية من أنهيدريد الخل في الاتحاد الأوروبي من شاحنة مسجلة في جورجيا. وظهرت جورجيا وأذربيجان كذلك في التحقيقات بشأن شبهة إساءة استخدام شركات للتجارة عبر الإنترنت من جانب المتجرين بأنهيديريد الخل. ووفرت ضبطينان من أنهيدريد الخل، بلغ مجموعهما ١٣٧٣٣ لتر، جرى القيام بهما في ميناء بوتني في جورجيا في عام ٢٠١٨، أدلة إضافية على ظهور ذلك البلد على خريطة الاتجار بأنهيديريد الخل.

٢٠٠- ونهت الهيئة الحكومات، في تقريرها عن السلائف لعام ٢٠١٧، إلى احتمال إساءة استخدام المتجرين بالسلائف الكيميائية للمنصات التجارية الإلكترونية، ومنذ ذلك الحين واصلت دعم السلطات الوطنية المختصة في جهودها الرامية إلى تبادل المعلومات بشأن التحقيقات في شبهة إساءة استخدام المنصات التجارية الإلكترونية المشروعة من قبل المتجرين بأنهيديريد الخل وخصوصاً أولئك الذين يمارسون نشاطهم في أوروبا وآسيا. ويرد في الإطار ٢ أدناه مثال على أحد تلك التحقيقات.

٢٠١- ومنذ عام ٢٠١٦، حُدد العراق كبلد عبور أو بلد مقصد مقترح في ما لا يقل عن خمسة تحقيقات متابعة في ضبطيات من أنهيدريد الخل الذي يتم الاتجار به من أوروبا، أجريت في بلغاريا، وإيران (جمهورية-الإسلامية)، وتركيا. وتم ضبط ما لا يقل عن ٢٥٠٠٠ لتر من المادة في جميع أنحاء العالم منذ عام ٢٠١٦ كان يزعم أنها متجهة إلى العراق. وقد أبلغت جمهورية إيران الإسلامية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ عن آخر ضبطينة من هذا القبيل، شملت ٥٤٠٠ لتر من أنهيدريد الخل، أقر زيفاً بأنها "زيت فول صوبيا".

٢٠٢- ومنذ عام ٢٠١٧، كشفت الهيئة عن عدة شحنات مريبة من أنهيدريد الخل، أخطر بها مسبقاً من خلال نظام بين أونلاين، موجهة إلى جهات في أوكرانيا. وحُدثت أوكرانيا مؤخراً كبلد عبور محتمل لشحنة من أنهيدريد الخل ضُبِطت في غرب آسيا.

٢٠٣- وتشجّع حكومات عدد من البلدان، بما فيها أذربيجان وأوكرانيا وجورجيا والعراق، على استعراض أي معلومات تتصل بما يبدو من ضلوع بلدانها فيما اكتشف مؤخراً من تسريب لأنهيديريد الخل والاتجار فيه، وعلى إبلاغ الهيئة بأي استنتاجات يمكن أن تساعدها في مواصلة تحديد أي تغييرات جديدة في دروب الاتجار بأنهيديريد الخل.

٢٠٤- وعلى مدى السنوات المعدودة الماضية، تناقص عدد ضبطينات أنهيدريد الخل في وسط آسيا. فعلى سبيل المثال، لم تبلغ تركمانستان وطاجكستان في الاستمارة D عن أي ضبطينات

هذه المادة؛ غير أنه نظراً لأن هذا أمر غير محتمل، فقد يستدعي الموقف إجراء مزيد من الاستعراض لتدابير مراقبة السلائف التي تنفذها باكستان حالياً، بما في ذلك مستوى توصيف تهريب أنهيدريد الخل.

١٩٧- وفي الوقت الراهن، يبدو أن تسريب أنهيدريد الخل من التجارة الدولية التي تشمل باكستان وتسريبه لاحقاً من قنوات التوزيع المحلية هو أمر غير محتمل، حيث لم يتم الإخطار المسبق من خلال نظام بن أونلاين منذ عام ٢٠١٧ سوى بشحنة واحدة فقط من أنهيدريد الخل متجهة إلى باكستان، وتبلغ كميتها حوالي ٥٦٠ لتر. وقد أثرت بعض الشكوك من جانب خبراء إنفاذ القانون بشأن إمكانية صنع الهيروين بصورة غير مشروعة في البلد. وفي حين أن هذه الشكوك يمكن إثباتها، جزئياً، عن طريق المضبوطات السابقة من أنهيدريد الخل، وكذلك المضبوطات بكميات كبيرة من الأفيون والمورفين في البلد، فإن الشكوك المثارة بشأن التصنيع غير المشروع المحتمل للهيروين في باكستان لا يمكن تأكيدها حتى الآن. ومع ذلك، فإن ظهور صنع الهيروين على نحو غير مشروع في أوروبا مؤخراً، على الرغم من انخفاضه الشديد، يثبت أن هذا الصنع يمكن أن يظهر حتى في البلدان البعيدة عن المناطق التي يُزرع فيها خشخاش الأفيون بصورة غير مشروعة. وتود الهيئة أن تشجع جميع البلدان، بما فيها تلك المجاورة لأفغانستان، على التزام اليقظة والإبلاغ من خلال نظام "بيكس" أو من خلال مشروع "كوهيجن"، عن أي حوادث قد تشير إلى ظهور صنع الهيروين على نحو غير مشروع خارج البلدان التي يُزرع فيها خشخاش الأفيون بصورة غير مشروعة.

١٩٨- وقدم كل من المركز الأوروبي لرصد المخدرات والإدمان ومكتب الشرطة الأوروبي (يوربول)، في تقرير أسواق المخدرات في الاتحاد الأوروبي لعام ٢٠١٦، معلومات حول ظهور طريق جديد للاتجار، يسمى طريق جنوب القوقاز، وهو طريق يبدو أنه يستخدم للاتجار بأنهيديريد الخل، بالإضافة إلى استخدامه في الاتجار بالمواد الأفيونية من الهلال الذهبي، ويؤكد هذا الأمر ضبط ٢٥٠٠ لتر من خليط سائل غير عادي يحتوي على ما يقرب من ٦٠٠ كيلوغرام من الهيروين، وكذلك كميات أقل من المورفين والكوديين، بالإضافة إلى أنهيدريد الخل. وتم ضبط الخليط في ميناء في باتومي، جورجيا، في عام ٢٠١٤، من شاحنة وصلت إلى جورجيا من جمهورية إيران الإسلامية عبر أذربيجان. ويزعم أن الخليط كان متجهاً إلى أوكرانيا ومولدوفا. (٢٢)

١٩٩- وفي وقت لاحق من عام ٢٠١٧، وفي إطار عملية جمع المعلومات الاستخباراتية التي تقودها الهيئة الدولية لمراقبة


(٢٢) European Monitoring Centre for Drugs and Drug Addiction and the European Union Agency for Law Enforcement Cooperation, *EU Drug Markets Report: In-depth Analysis* (Luxembourg, Publications Office of the European Union, 2016), p. 88.

### الإطار ٣- تحقيقات في شبهة إساءة استخدام المتجرين للمنصات التجارية الإلكترونية

في أواخر عام ٢٠١٨، فتشت سلطات الهند مقر شركة في البلد تستعين بانتظام بخدمات منصات تجارية إلكترونية مشروعة بحثا عن مشتريين محتملين لأنهيديريد الخل في عدة بلدان، بما في ذلك أفغانستان، والإمارات العربية المتحدة، وإيران (جمهورية-الإسلامية)، وباكستان. وكانت الشركة مسجلة لدى سلطات الهند بوصفها جهة تتاجر في أنهيديريد الخل. وخلال تفتيش مقر الشركة، لاحظ المفتشون أن موظفي الشركة يعيدون تعبئة مخزونات أنهيديريد الخل في جِراكن تحمل علامة "زيت محركات". وزُعم أن المادة كانت متجهة إلى مرسل إليه في أفغانستان. وأسفر التفتيش عن مصادرة حوالي ١٠ أطنان من أنهيديريد الخل، وهي أكبر ضبطية من هذه المادة في الهند منذ عام ٢٠٠٠.

وتثني الهيئة على سلطات الهند لما بذلته من جهود، وانتهائها من معالجة هذه المسألة بنجاح، ويسرّها ملاحظة أن الضبطية يسرّها التعاون الطوعي بين سلطات الهند والقطاع الخاص. وتقدر الهيئة أيضا إطلاع سلطات الهند عدداً من البلدان الأخرى المعنية على معلومات بشأن الاشتباه في إساءة استخدام المنصات التجارية الإلكترونية، مما يتيح لهذه البلدان فرصة التحقق من جانبها من مشروعية الصفقات المقترحة التي تنطوي على أنهيديريد الخل. ومن المؤسف أن معظم البلدان التي تلقت تلك المعلومات لم تتواصل مع سلطات الهند لإطلاعها على أي نتائج خلصت إليها التحقيقات التي أجرتها في هذه المسألة.

الشكل الثالث عشر - ضبطيات أنهيديريد الخل التي أبلغت عنها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في الاستمارة D، للفترة ٢٠١١-٢٠١٨



٢٠٧- ووفرت تحقيقات اقتفائية بشأن تسريب وضبطيات أنهيديريد الخل المرتبطة ببلدان في الاتحاد الأوروبي مؤشرات على الصلات القائمة بين المتجرين بأنهيديريد الخل والأشخاص المعروفين سابقا لدى سلطات إنفاذ القانون بضلوعهم في أشكال أخرى من الجريمة الخطيرة، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات والأشخاص والأسلحة النارية. كما قدمت التحقيقات أدلة على تورط رعايا أجنبية، بما في ذلك من بلدان غرب آسيا، في أنشطة إجرامية متصلة

من أنهيديريد الخل منذ عام ٢٠٠٠. وكانت آخر مرة أبلغت فيها أوزبكستان عن ضبطيات من أنهيديريد الخل في عام ٢٠١٧، عندما ضبطت ٢٠ لترا من تلك المادة. ووفقا لوسائط الإعلام المفتوحة المصدر، ضبطت سلطات قيرغيزستان حوالي ١٠٠ لتر من أنهيديريد الخل في أيار/مايو ٢٠١٩، ولكن لا يتوفر مزيد من التفاصيل. وقبل ذلك، لم يبلغ عن حدوث ضبطيات من هذه المادة في البلد إلا في عام ٢٠٠٧ (٩ لترات) وعام ٢٠١٢ (حوالي ٨٠٠ لتر).

٢٠٥- وزاد مجموع كميات أنهيديريد الخل المضبوطة في الاتحاد الأوروبي زيادة كبيرة في عام ٢٠١٧ (٢٠ ٤٠٠ لتر) وعام ٢٠١٨ (١٧ ٤٠٠ لتر)، مقارنة بالفترة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٦ (انظر الشكل الثالث عشر). وبالإضافة إلى ذلك، منعت سلطات بلدان الاتحاد الأوروبي، منذ عام ٢٠١٦، عددا غير مسبوق من محاولات المتجرين تسريب أنهيديريد الخل، وكان ذلك في المقام الأول من قنوات توزيع السوق الداخلية للاتحاد الأوروبي. ومع ذلك، فإن كميات المادة المعروف أنها سُرِّبت داخل الاتحاد الأوروبي و/أو هُرِّبت منه كانت كافية للمتجرين من الصنع غير المشروع لما لا يقل عن ١٠٠ طن من الهيروين في أفغانستان.

٢٠٦- وكمية أنهيديريد الخل التي سُرِّبت قد توفر أيضا تفسيراً جزئياً لظهور صنع غير مشروع للهيروين في السنوات الثلاث الماضية في بعض البلدان الأوروبية، ولا سيما هولندا، ولكن أيضا بلغاريا وألمانيا. وحسبما جاء في تقرير إعلامي، اكتُشف وجود مختبر هيروين غير مشروع أيضا في ألبانيا في عام ٢٠١٩.

أكثر تحديداً، لإثبات أن المشتبه فيه كان يعلم أن المادة المعنية كانت ستستخدم في صنع مخدرات على نحو غير مشروع، على أنه عائق محتمل أمام نجاح التحقيق في الجرائم المتعلقة بالسلائف وملاحقة مرتكبيها قضائياً والفصل فيها في الواقع العملي. وقد أكدت سرود أتاحت مؤخراً للتحقيقات أجريت في قضايا اتجار في أنهيدريد الخل أن فهم ما يمكن أن يشكل دليلاً على النية في الممارسة العملية، وبعبارة أخرى، ما يمكن أن يعتبره نظام العدالة الجنائية في بلد ما دليلاً مقبولاً على أن المشتبه فيه كان يعلم، أو لا يعلم، أن المادة ستستخدم في صنع مخدرات على نحو غير مشروع، قد أدى إلى تفاوتات كبيرة في نتائج الملاحقات القضائية ذات الصلة، بل وربما أثار، في بعض البلدان، على قدرة سلطات إنفاذ القانون على التحقيق الكامل في الجرائم ذات الصلة بالسلائف. ويرد في الإطار ٤ تحليل للمتطلبات القانونية ذات الصلة وأمثلة على النهج المتبعة في بعض البلدان في هذا الصدد.

بالسلائف في أوروبا. وبالإضافة إلى ذلك، كشفت التحقيقات عن بعض الصعوبات في منع تسريب أنهيدريد الخل والاتجار به (انظر الفقرة ٢٠٨ والإطار ٢). وتعرب الهيئة عن تقديرها مستوى تعاون فرادى البلدان المعنية، وبخاصة بولندا، وكذلك المفوضية الأوروبية، في تحديد ومعالجة أوجه الضعف القائمة فيما يتعلق بتشريعات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالسلائف، من حيث تنفيذها على الصعيد الوطني وأي أوجه قصور محتملة قد تعترضها. وإذ تدرك الهيئة أن المفوضية الأوروبية تقوم حالياً بتقييم كفاءة تشريعات الاتحاد الأوروبي بشأن السلائف، فهي على ثقة من أنه سيجري التغلب على أي ثغرات ممكنة، وهي على استعداد لتقديم المساعدة في عملية التقييم.

٢٠٨- ويُنظر أحياناً إلى الشرط القانوني المنصوص عليه في اتفاقية سنة ١٩٨٨ لإثبات نية الجاني المزعوم أو علمه، أو بشكل

#### الإطار ٤- إثبات النية والعلم في الجرائم المتصلة بالسلائف

تلزم الفقرة الفرعية (أ) '٤' من الفقرة ١ من المادة ٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ الدول الأطراف في الاتفاقية بأن تجرم بموجب قانونها الداخلي ما يرتكب عمداً من صنع أو نقل أو توزيع معدات أو مواد، أو مواد مدرجة في الجدولين الأول والثاني، مع العلم بأنها ستستخدم لأغراض زراعة أو إنتاج أو صنع المخدرات أو المؤثرات العقلية بشكل غير مشروع. وبالمثل، تلزم الفقرة الفرعية (ج) '٢' الدول الأطراف أيضاً، مع مراعاة مبادئها الدستورية والمفاهيم الأساسية لنظمها القانونية، بتجريم حيازة المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني، مع العلم بأنها تستخدم أو ستستخدم للأغراض ذاتها.

وتنص الفقرة ٣ من المادة نفسها كذلك على أنه يجوز الاستدلال من الظروف الواقعية الموضوعية على العلم أو النية أو القصد المطلوب ليكون ركناً من أركان جريمة من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة ١ من هذه المادة.

وفي الممارسة العملية، قد يكون من الصعب إثبات النية أو العلم وقت ارتكاب الجريمة، بصرف النظر عن قواعد الإثبات التي قد تنطبق في نظام قانوني وطني معين. وعادةً ما ينكر المتهمون النية أو درجة العلم بالعناصر ذات الصلة المطلوبة لاعتبار سلوكهم جنائياً، ومع ذلك يجب أن تقتنع المحاكم، على أساس أدلة مقبولة، بأن المتهمين كانت لديهم المعرفة التي ينكرون أنها توفرت لهم، من أجل الوصول إلى حكم<sup>(١)</sup>. بيد أن الأدلة من هذا القبيل لا يلزمها، كي تكون مقبولة، أن تكون في شكل أدلة مباشرة من قبيل اعترافات أو أدلة مستندية تؤكد صراحة العلم الفعلي<sup>(٢)</sup>. ولا تفرض الاتفاقية استنتاج النية من بيئة ظرفية، ولكنها تجيز ذلك صراحة<sup>(٣)</sup>.

وفي الوقت نفسه، فإن شرط إثبات النية في الجرائم المتصلة بالسلائف يخدم غرضاً هاماً. فالسلائف يتم تداولها تجارياً واستخدامها على نطاق واسع لأغراض مشروعة، ويجب ألا يتم عن غير قصد توسيع نطاق المسؤولية الجنائية عن تسريبها إلى قنوات غير مشروعة إلى المشغلين ذوي النوايا الحسنة دون إثبات كاف<sup>(٤)</sup>. ولذلك يجب توخي الحذر من خلال فحص جميع الأدلة بصرامة وشمول وكذلك ضمان عدم تفسير المتطلبات القانونية تفسيراً ضيقاً لا مسوغ له، مع مراعاة هدف الاتفاقية وهو منع تسريب السلائف.

#### الإطار ٤- إثبات النية والعلم في الجرائم المتصلة بالسلائف (تابع)

وتسلم الاتفاقية، في الفقرة ١١ من المادة ٣ منها، بأنه ليس في تلك المادة "ما يخل بمبدأ الاحتكام فقط إلى القانون الداخلي للطرف في وصف الجرائم (...). وحجج الدفاع والدفع القانونية المتصلة بها، وأن ملاحقة ومعاقبة مرتكبي هذه الجرائم تتم وفقاً للقانون المذكور". ومع ذلك، فقد أظهرت أمثلة أخيرة من بلدان مختلفة أن تباين المعايير بشأن ما يمكن أن يشكل برهاناً كافياً على توافر النية أو العلم في مراحل مختلفة من التحقيق والفصل في الجرائم المتصلة بالسلائف قد أدت أحياناً إلى نتائج شديدة الاختلاف لتناول حالات مشابهة، بل وشكلت في بعض الحالات تحديات بالفعل في مرحلة التحقيق في جرائم محتملة. والهيئة على علم بحالات اعتُبر فيها -بحكم الأمر الواقع- ثبوت النية أو العلم شرطاً لتبرير بدء تحقيقات جنائية، وهو ما تعذر إثباته، وربما كان من نتيجة ذلك عدم إخضاع نشاط مريب لتحقيق كامل، ومن ثم إفلات الجناة المزعومين من العقاب في نهاية المطاف.

وفي هذا السياق، تود الهيئة الإشارة إلى الشرح المتعلق باتفاقية سنة ١٩٨٨، الذي يقر بأنه يتعين أن يعالج أي تحليل دقيق لمسألة "العلم"، على سبيل المثال، قرائن "التعامي"، حيث "يُغمض الفاعل عينيه عما هو واضح"؛ وحالات تعمد الأذى دون سبق إصرار *dolus eventualis*، التي يخاطر فيها المجرم مخاطرة واضحة؛ وأي قرائن يكون فيها أي شخص في مكان الجاني لديه العلم اللازم. (هـ) والتفسير الضيق للغاية لـ "العلم"، أو ما يمكن أن يشكل دليلاً معقولاً على وجوده (أو غيابها) في الممارسة العملية، قد يعرقل فعلياً المساعي الرامية إلى مساءلة الجناة عن الجرائم ذات الصلة بالسلائف.

وتود الهيئة كذلك أن تشير إلى أن الاتفاقية تجيز للدول الأطراف أن تتخذ تدابير أكثر صرامة أو شدة من التدابير المنصوص عليها فيها إذا رأت الدولة الطرف أن مثل هذه التدابير مستصوبة أو لازمة لمنع أو قمع الاتجار غير المشروع. فعلى سبيل المثال، عدلت أستراليا قوانينها الجنائية في عام ٢٠١٥، ولم تعد تشترط، في ظل تطبيق نظام للمسؤولية الموضوعية، إثبات العناصر الذهنية للجريمة مثل العلم أو النية في حالة الأشخاص الضالعين في استيراد أو تصدير "سلائف خاضعة لمراقبة الحدود" (فئة من السلائف محددة في القانون الأسترالي) استخدمت في نهاية المطاف في صنع مخدرات بشكل غير مشروع.

وفي ضوء المناقشة السابقة، تود الهيئة أن تبرز أن أحكام الاتفاقية توفر المرونة الكافية للدول الأطراف من أجل اعتماد تشريعات جنائية وطنية بشأن الجرائم المتصلة بالسلائف بطريقة تلبى الحد الأدنى من المتطلبات الدولية وتظل مع ذلك تتجاوب مع متطلبات نظمها القانونية الوطنية ومع حقائق الواقع. وحتى من دون الحاجة إلى إجراء تغييرات في التشريعات أو الإجراءات الجنائية أو قواعد الإثبات، يمكن للأخصائيين الممارسين في مجال العدالة الجنائية على جميع المستويات المساهمة في كبح الإفلات من العقاب على الجرائم ذات الصلة بالسلائف بأن يكونوا واعين بتفسيرهم للقوانين القائمة وتطبيقهم لها في الواقع العملي بما يتماشى مع أهداف الاتفاقية والضمانات والرخص المتضمنة فيها.

<sup>(١)</sup> انظر أيضاً الشرح المتعلق باتفاقية عام ١٩٨٨، الفقرة ٣-٩٧.

<sup>(٢)</sup> المرجع نفسه، الفقرة ٣-٩٨.

<sup>(٣)</sup> المرجع نفسه، الفقرة ٣-١٠٠.

<sup>(٤)</sup> المرجع نفسه، الفقرة ٣-٢٨.

<sup>(٥)</sup> المرجع نفسه، الفقرة ٣-٩٧.

## ٢- استخدام المواد غير المجدولة والاتجاهات الأخرى في صنع الهيروين بطريقة غير مشروعة

٢١٠- يتطلب صنع الهيروين بطريقة غير مشروعة، علاوة على أنهيدريد الخل، مجموعة متنوعة من المواد الكيميائية الشائعة الأخرى لا تخضع للمراقبة الدولية، ولا سيما المواد الكيميائية المستخدمة في استخلاص المورفين من الأفيون. وكلوريد الأمونيوم من المواد الكيميائية التي يُعثَر عليها بشكل أكثر تواتراً. ومنذ

٢٠٩- وعلى الرغم من الحاجة الكبيرة إلى أنهيدريد الخل في صنع الهيروين بطريقة غير مشروعة، فإن عدد الضبطيات من هذه المادة في كولومبيا والمكسيك وميانمار ظل منخفضاً لسنوات عديدة. وعلى الرغم من أن المكسيك ضبطت كميات كبيرة من أنهيدريد الخل في الماضي، فإن تلك الضبطيات ربما كانت مرتبطة بصنع عقاقير اصطناعية لا الهيروين.

## دال- المواد المستخدمة في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية الأخرى

### ١- قلويدات الإيرغوت وحمض الليسرجيك

٢١٤- في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أُبلغ عن ضبطيات من السلائف الثلاثة لثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك والإيرغومتريين والإيرغوتامين وحمض الليسرجيك في جميع المناطق باستثناء أفريقيا وأوقيانوسيا. وعلى غرار السنوات السابقة، كان مجموع الضبطيات السنوية من قلويدات الإيرغوت، أي الإيرغوتامين، التي أفادت بهافرادى البلدان صغيراً عادة لا يتجاوز ١٥٠ غراماً؛ وجرت معظم الضبطيات لأسباب إدارية. وأبلغت الصين عن ضبط ٤٥٠ غراماً تقريباً من الإيرغومتريين. وحيثما كان المصدر معروفاً، كان محلياً، داخل البلد الذي تمت فيه الضبطية. وأبلغ عن ضبطيات من حمض الليسرجيك في الاتحاد الروسي (٢ كيلوغرام) والولايات المتحدة (حوالي ٦٠٠ غرام)، ولكن لم تُقدم معلومات إضافية.

### ٢- حمض N-أسيتيل الأنترانيل وحمض الأنترانيل

٢١٥- لا تزال الحالة المتعلقة بصنع الميثاكوالون على نحو غير مشروع دون تغيير في عام ٢٠١٨ بالمقارنة مع عام ٢٠١٧ والأعوام السابقة: فلم يبلغ عن أي حالات لصنع هذه المادة بصورة غير مشروعة. غير أن جنوب أفريقيا أبلغت أنها أوقفت ثلاث شحنات واردة بلغ مجموعها أكثر من ٦٤ طناً من الأسيتانترانيل، وهي سليفة محتملة للميثاكوالون غير خاضعة للمراقبة الدولية. واكتشفت الشحنات كلابُ الشم المدربة، ولكن لا يزال من غير الواضح سبب وقفها.

٢١٦- وأفادت ميانمار عن أكبر ضبطيات من سلائف الميثاكوالون الخاضعة للمراقبة الدولية، وهي أول ضبطيات من هذا النوع يبلغ عنها البلد. وبلغت ١٠٠٠ لتر من حمض N-أسيتيل الأنترانيل و٢ طن من حمض الأنترانيل، وكذلك ٢٨٠٠ لتر من الحمض الأخير في شكل محلول. وفي جميع الحالات، زُعم أن المواد المضبوطة مصدرها الصين. ولم تقدم أي معلومات أخرى يمكن أن تساعد على وضع تلك الضبطيات في السياق الصحيح. ولم تقدم معلومات ظرفية أيضاً في حالة موزامبيق، التي أبلغت عن حالات تسريب و ضبطيات محلية بلغت ٨٢ لتراً من حمض N-أسيتيل الأنترانيل.

### ٣- سلائف الفينتانيل ونظائره والمؤثرات الأفيونية الاصطناعية الأخرى

#### التجارة المشروعة

٢١٧- في فترة العامين التالية للجدولة الدولية لسليفتي الفينتانيل، الفينيتيل بيبيريدون وأنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين، أرسلت سبعة بلدان مصدرة، حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، ٣١ إشعاراً

عام ٢٠٠٨، تُبلغ أفغانستان، التي تخضع فيها هذه المادة الكيميائية للمراقبة الوطنية، بشكل منتظم عن ضبطيات من كلوريد الأمونيوم، وإن كان بكميات شديدة التفاوت، تتراوح بين ٣٥٠ كيلوغراماً فقط في عام ٢٠٠٩ وحوالي ٤٥,٥ طناً في عام ٢٠١٦. وبلغت المضبوطات في عام ٢٠١٨ حوالي ٢,٥ طن.

٢١١- وبالإضافة إلى المواد الكيميائية غير المجدولة المستخدمة في استخلاص المورفين من الأفيون، هناك أيضاً عوامل أستلة غير مجدولة يمكن الاستعاضة بها عن أنهيدريد الخل في تحويل المورفين إلى هيروين، على الرغم من أن المضبوطات الفعلية لبدائل أنهيدريد الخل كانت نادرة. وكلوريد الأسيتيل هو عامل الأستلة الأكثر تعرضاً للضبط في هذا السياق. وله تطبيقات مشروعة هامة؛ ومع ذلك، يعتبر التعامل معه واستخدامه أكثر خطورة من أنهيدريد الخل لأنه مسبب للتآكل ومهيج بشدة للعينين والأنف والجلد، ويتفاعل بعنف مع الماء.

٢١٢- وفي عام ٢٠١٨، أبلغت جمهورية إيران الإسلامية والإمارات العربية المتحدة عن ضبطيات كبيرة من كلوريد الأستيل. وحدثت أول ضبطية في ميناء جبل علي في دبي، بالإمارات العربية المتحدة، وشملت قرابة ٢٨٠٠ لتر من تلك المادة. وكانت الضبطية المهرية مخبأة بين سلع مشروعة أخرى، وكانت موجهة إلى مرسل إليه في جمهورية إيران الإسلامية لم يتسن معرفة مكانه في البلد. واشتملت الضبطية الثانية على ما يقرب من ٢٠٠٠٠ لتر من كلوريد الأستيل، وجرت في ميناء بندر عباس في جمهورية إيران الإسلامية، بعد بضعة أيام فقط من الضبطية التي حدثت في الإمارات العربية المتحدة. وكانت المادة متجهة إلى مرسل إليه في أفغانستان. وربما ظهر من تلك الضبطيات حدوث تغييرات جزئية في طريقة العمل المستخدمة في الاتجار بسلائف الهيروين. وتشمل البلدان في غرب آسيا، التي يخضع فيها كلوريد الأستيل للمراقبة الوطنية، أفغانستان وباكستان.

٢١٣- وتود الهيئة أن تذكر الحكومات بأن كلا من كلوريد الأمونيوم وكلوريد الأستيل مدرجان في القائمة المحدودة للمواد غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة بسبب إمكانية استخدامها في الصنع غير المشروع للهيروين. وفي ضوء الضبطيات الكبيرة من كلوريد الأستيل في عام ٢٠١٨، تشجع الهيئة البلدان كذلك، ولا سيما في غرب آسيا، على أن تظل متنبهة لمحاولات تسريب كلوريد الأستيل وتهريبه عبر المنطقة، وأن تبلغ عن أي ضبطيات للمادة من خلال نظام "بيكس". وينبغي التحقيق على النحو الواجب في الضبطيات من أجل منع الاتجار بالمادة في المستقبل من جانب نفس الشركات.



٢٢٠- وفي عام ٢٠١٨، بات من الواضح أيضا أن الجهات المتَّجِّرة قد بدأت في البحث عن بدائل لمادتي الفينيتيل بيبيريدين وأنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين:

(أ) ففي أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، قامت الهند بتفكيك أول مختبر لصنع الفينيتانيل على نحو غير مشروع تكتشفه على أرضها. وصادر حوالي ١١ كيلوغراما من الفينيتانيل؛ وكان تخليق الفينيتانيل يتم من سلائف أولية غير مجدولة عن طريق مادة الفينيتيل بيبيريدين ثم مادة أنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين؛

(ب) وفي الفترة الواقعة بين منتصف عام ٢٠١٨ ومنتصف عام ٢٠١٩، أضحت الهيئة على علم بما لا يقل عن ٢٠ حادثا لها علاقة بمادة ٤- أنيلىنو بيبيريدين، وهي إحدى سلائف الفينيتانيل الأولية غير الخاضعة للمراقبة الدولية (انظر أيضا الفقرة ٦٠)، والمدرجة في القائمة المحدودة للمواد غير الجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة. وقد وقعت كل تلك الحوادث في المكسيك، وشملت كميات تتراوح بين ٠,٢ كيلوغرام و١,٨ كيلوغرام، وكان مصدرها إما سنغافورة، أو الصين، بما فيها هونغ كونغ، بالصين، أو هولندا. وتم اعتراض شحنة أكبر من تلك بكثير من مادة ٤- أنيلىنو بيبيريدين، في آب/أغسطس ٢٠١٩، في ميناء لاسارو كارديناس، بالمكسيك، تشمل ٢٧٥ كيلوغراما من تلك المادة بين أكياس كلوريد الكالسيوم، يبلغ مجموع وزنها ٢٢ طنا؛

(ج) شملت البدائل الأخرى لمادتي الفينيتيل بيبيريدين وأنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين، التي لا تخضع للمراقبة الدولية والتي أبلغ بالعثور عليها، سلائف ومواد كيميائية وسيطة تُستخدم في تخليق الفينيتانيل عن طريق ما يسمى بطريقة جانسن، وهي الطريقة المسجلة أصلا كبراءة اختراع لتصنيع الفينيتانيل، فضلا عن سلائف أولية مقلدة كيميائيا للفينيتانيل (مثل مادة 4-AP-BOC-t)؛ وعملية التقلع الكيميائي هذه هي طريقة عمل أيضا فيما يتعلق بسلائف أنواع أخرى من المخدرات؛<sup>(٣٣)</sup>

(د) في حزيران/يونيه ٢٠١٩، قامت السلطات في المكسيك بتفكيك موقع لمختبر سري عثر فيه على طائفة متنوعة من سلائف وسلائف أولية للفينيتانيل، منها ما هو خاضع للمراقبة ومنها ما هو غير خاضع لها، ولكن لم يُعثر فيه على نواتج نهائية. وتعتقد السلطات أن الموقع كان يُستخدم لإجراء تجارب على تخليق مادتي الفينيتيل بيبيريدين وأنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين من سلائفهما. وفي حال ثبوت ذلك، فإن الفرض من المختبر، إلى جانب الضبطيات الحدودية لسلائف الفينيتانيل الأولية، قد يشير أيضا إلى تحول من الاتجار بسلائف الفينيتانيل إلى إمكانية تصنيعها داخل المكسيك؛

(هـ) تشير نتائج مستقاة من التمييز بالاستدلال العلمي الجنائي لشوائب عينات الفينيتانيل المضبوطة في الولايات المتحدة في عام ٢٠١٨، إلى أن طريقة جانسن، غير المعتمدة على مادتي الفينيتيل بيبيريدين وأنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين، قد أصبحت طريقة التخليق السائدة؛ وقد أُيد ذلك الاستنتاج ما نسبته ٧٠ في المائة من أحرار المساحيق المحللة، وما نسبته ٥٢ في المائة من أحرار الأفراس المحللة.

سابقا للتصدير إلى ٢١ بلدا مستوردا. واقترح استيراد كميات أكبر من تلك المطلوبة لأغراض بحثية وتحليلية محدودة إلى عدد من البلدان المعروفة بتصنيع الفينيتانيل بطريقة مشروعة، بما في ذلك ألمانيا والبرازيل وجنوب أفريقيا وسلوفاكيا والولايات المتحدة. وعلاوة على ذلك، فإن ٢٠ دولة وإقليما على الأقل من الدول والأقاليم التي قدمت هذه المعلومات طوعا ذكرت صراحة في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ أنها ليست بحاجة لا إلى الفينيتيل بيبيريدين ولا إلى أنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين، أو أنها لا تحتاج إلى المواد إلا لأغراض بحثية وتحليلية مختبرية محدودة. ومن بين هذه البلدان المكسيك، التي كانت قد أعلنت في عدة مناسبات أخرى أنه لا توجد صناعة مشروعة للفينيتانيل في البلد.

٢١٨- وأبلغت بلجيكا والهند أنهما أوقعتا شحنات الفينيتيل بيبيريدين في عام ٢٠١٨. وعلى الرغم من ذلك، علمت الهيئة بصادرات من الفينيتيل بيبيريدين في عام ٢٠١٨ من الهند، دون أن تصدر لها شهادات عدم الممانعة المطلوبة، أي أنها نفذت دون علم السلطات الوطنية المختصة، على الرغم من أن الفينيتيل بيبيريدين وأنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين يخضعان للمراقبة الوطنية في الهند منذ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٨. ومع أن السلطات في الهند قد ألقت القبض على أحد الأشخاص وتقوم حاليا بالتحقيق في الحادث، التي يُزعم اتباع نفس طريقة العمل فيها، فقد خلصت الهيئة، في حالة واحدة على الأقل تطوي على ٤٠٠ كيلوغرام من المادة، إلى أن المرسل إليه في أوروبا كان شرعيا ومصرحا له باستيراد الفينيتيل بيبيريدين وأنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين. وتذكر الهيئة جميع الحكومات بأن الفينيتيل بيبيريدين وأنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين مدرجان في الجدول الأول من اتفاقية سنة ١٩٨٨، وبالتالي تتطلب الشحنات المحتوية على هاتين المادتين إرسال إشعارات سابقة للتصدير قبل تصديرها. وتشجع الهيئة الحكومات كذلك على بدء تشغيل ما يلزم من نظم على الصعيد الوطني للتأكد من إبلاغ السلطات الوطنية المختصة بأي تصدير مزعم، ورصد صنع وتوزيع أنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين والفينيتيل بيبيريدين بصورة كافية، والتحقيق الكامل في جميع عمليات التسريب ومحاولات التسريب بهدف جمع معلومات استخباراتية ذات صلة ومنع عمليات التسريب مستقبلا باستخدام طريقة العمل نفسها.

## الاتجار

٢١٩- في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، أبلغت أربعة بلدان عن ضبطيات من الفينيتيل بيبيريدين أو أنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين. وكانت أكبر كمية أبلغ عنها (٢٧٥ كيلوغراما)، قد أبلغت عنها الولايات المتحدة، التي أبلغت أيضا عن تفكيك مختبرين لتصنيع الفينيتانيل. وإضافة إلى ذلك، أبلغت فرنسا من خلال نظام "بيكس" عن حادث واحد ضبط فيه حوالي ٠,٥ كيلوغرام من مادة أنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين في مختبر سري. وُزعم أن المادة قد طُلبت في الصين على الشبكة الخفية (الداركنيت). وأبلغت فرنسا أيضا عن حادثين آخرين، وقعا في حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٩، ضبطت فيهما بضعة غرامات من مادة أنيلىنو الفينيتيل بيبيريدين مهربة من الولايات المتحدة عن طريق النظام البريدي.

<sup>(٣٣)</sup> E/INCB/2018/4 - الإطارة ٥.

## هاء- المواد غير المدرجة في الجدول الأول أو الجدول الثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨ والمستخدم في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية الأخرى أو مواد التعاطي غير الخاضعة للمراقبة الدولية

### ١- سلائف حمض غاما-هيدروكسي بوتيريك

٢٢٤- توالى ورود بلاغات بضبطيات من مادة غاما-بوتيرولاكتون في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، وكانت عادة، كما كان يحدث في الماضي، من قبل بلدان في أوروبا. وتراوحت الكميات بين أقل من لتر واحد (أبلغت بها إيطاليا)، وأكثر من ٥٠٠ ٢٧ لتر (أبلغت بها ليتوانيا). ووفقاً لما أفادت به لجنة الاستخبارات الجنائية الأسترالية، اكتُشف ٢٢ مختبراً سرياً يصنع غاما-هيدروكسي الزبد و/أو غاما-بوتيرولاكتون، في أستراليا، في الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨، أي بزيادة قدرها ١٠٠ في المائة مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق.<sup>(٣٥)</sup> أما خارج أوروبا، فلم تبلغ سوى الولايات المتحدة بضبطيات من مادة غاما-بوتيرولاكتون. وكانت إسبانيا وهنغاريا هما البلدين الوحيدين اللذين أبلغا في الاستمارة D لعام ٢٠١٨ عن بضبطيات من مادة ٤١، بوتانيدول، هي سليفة لمادة غاما-بوتيرولاكتون، وسليفة أولية لحمض غاما-هيدروكسي الزبد.

### ٢- سلائف المؤثرات النفسانية الجديدة، بما في ذلك المواد التي أدرجت مؤخراً في جداول الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ أو اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١

٢٢٥- في الاستمارة D لعام ٢٠١٨، واصل عدد من البلدان الأوروبية الإبلاغ بحالات تتعلق بسلائف المؤثرات النفسانية الجديدة وبمواد مجدولة مؤخراً. وشملت المواد الكيميائية المبلغ عنها بشكل متكرر ما يلي:

- مادة ٢-برومو-٤'-ميثيل بروبيوفينون، وهي سليفة لمادة الميفيدرون، صُبطت في كل من فرنسا وهولندا وبلجيكا (بالترتيب التنازلي من حيث الكميات المضبوطة). وشملت بلدان المقصد كلا من إسبانيا والمملكة المتحدة وهولندا. وفي جميع الحالات التي توفرت فيها معلومات بشأن المنشأ، كانت الصين تُحدد على أنها بلد المنشأ المشتبه به. وبلغ مجموع وزن الضبطيات في جميع البلدان ٦٠ كيلوغراماً.

٢٢١- وأبلغت وكالة خدمات الحدود الكندية بوجود عدد من سلائف الفينتانيل ونظائر الفينتانيل المحتملة من بين المواد الجديدة التي كُشف عنها في عام ٢٠١٨. والواقع أن خمسا من المواد السبع المكتشفة حديثاً المتصلة بالفينتانيل يمكن تصنيفها على أنها سلائف؛ وجميعها مواد كيميائية وسيطة معروفة يستخدم كل منها في تخليق المركب الذي يخصها من مركبات الفينتانيل، أو هي نظائر مقنعة لتلك المركبات. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٩، ضبطت شرطة الخيالة الملكية الكندية كمية غير محددة من الأنيلين، وهو مادة كيميائية أساسية في تخليق مركبات شتى للفينتانيل بطرائق تخليق مختلفة، ولكنه يُستخدم أيضاً على نطاق واسع في صناعات مشروعة. والأنيلين مدرج في القائمة المحدودة للمواد غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة نظراً لإمكانية استخدامه في تصنيع الفينتانيلات بطرائق غير مشروعة.

٢٢٢- ويبدو أن التطورات المذكورة أعلاه جاء عدد منها نتيجة لتشديد الضوابط في الصين. وترحب الهيئة بالتدابير التي اتخذتها الصين بروح من المسؤولية المشتركة. وتنوه أيضاً بالنهج العام الذي تتبعه كندا في مراقبة بعض سلائف الفينتانيلات (انظر الفقرة ٢٤). ومن البلدان الأخرى التي تخضع فيها السلائف الأخرى للفينتانيلات، ولا سيما سلائف مادة ٣-ميثيل فينتانيل، لمراقبة وطنية، بيلاروس والاتحاد الروسي اللذان فرضا هذه المراقبة في مواجهة تقشي حالات إساءة استخدام تلك المواد في وقت سابق.<sup>(٣٤)</sup>

٢٢٣- وتعرب الهيئة عن القلق من أن المعلومات عن مصادر الفينتانيلات غير الطبية وسلائفها لا تزال محدودة. وتعرب الهيئة أيضاً عن القلق من عدم قدرة الحكومات على التصدي بسرعة للتحويل إلى سلائف أولية غير مجدولة، ولا سيما في الحالات التي تكون فيها لتلك المواد استخدامات مشروعة، وتذكر الحكومات بأن تقوم، على أقل تقدير، بالتعاون فيما بينها، ومع الهيئة في تبادل معلومات يمكن التحرك بناء عليها، ويفضل أن يكون ذلك من خلال نظام "بيكس". وتود الهيئة أيضاً أن تذكر الحكومات بالصيغة المحدثة للقائمة المحدودة للمواد غير المجدولة الخاضعة لمراقبة دولية خاصة، والتي تتضمن عدداً من الكيمياويات المستخدمة في تصنيع الفينتانيلات بصورة غير مشروعة، وتسلسل الضوء على المواد التي ليس لدى الهيئة علم بأي استخدام مشروع لها.

<sup>(٣٤)</sup> يمكن للسلطات الوطنية المختصة الاطلاع على معلومات عن السلائف الأولية والكيمياويات الأخرى الخاضعة للمراقبة الوطنية في إطار حزمة المعلومات المتعلقة بالمراقبة على السلائف، والمتاحة على الموقع الشبكي الآمن للهيئة.



## رابعاً- المادة ١٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ كأداة تكميلية في التصدي لصنع المخدرات على نحو غير مشروع

٢٢٩- لا سبيل إلى صنع المخدرات والمؤثرات العقلية والمؤثرات النفسانية الجديدة والسلائف بصورة سرية بدون مدخلات من الكيمياء والمواد والمعدات. وعلى الرغم من أن السلطات في جميع أنحاء العالم تركز منذ فترة طويلة على مراقبة المواد الكيميائية، عملاً بالأحكام الواردة في المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، فإن اهتماماً أقل بكثير قد أولي للمعدات والمواد وللمادة ١٢ من الاتفاقية، التي توفر أساساً للعمل والتعاون على الصعيد الدولي في جهود المراقبة تلك (انظر الإطار ٥).

٢٣٠- وليست الشواغل المتعلقة باستخدام المعدات، بما في ذلك آلات صنع الأقراص، والأواني الزجاجية المصممة خصيصاً، وغيرها من معدات المختبرات الأساسية، في صنع مخدرات غير مشروعة، بالأمر الجديد، ولكن انتشار المواد المتصلة بالفينيتانيل وغيره من المؤثرات الأفيونية الاصطناعية، لما لها من مفعول قوي غالباً، ولما لها من دور في حالات الجرعات المفرطة المميتة في بعض أنحاء العالم، قد أثار شواغل جديدة لدى الحكومات ولدى الهيئة.

٢٣١- وقد طلبت الجمعية العامة باكراً، في عام ١٩٩٨، من السلطات الوطنية أن تقوم، على وجه التحديد، برصد مبيعات المعدات المخبرية، عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨.<sup>(٣٦)</sup> وفي عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٣، عقد الفريق العامل المعني بالمعدات المنبثق عن مشروع بريزم، اجتماعين في لاهاي بهولندا، وفي بانكوك، لمناقشة تلك المسألة. وكان من بين النتائج الملموسة إنشاء نظام مقارنة المختبرات غير المشروعة التابع لليوروبول في عام ٢٠٠٤. وفي عام ٢٠١٠، أعدت لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة المخدرات ورقة مفاهيمية بشأن التنظيم الرقابي للمعدات المستخدمة في صنع المخدرات الاصطناعية بطريقة غير مشروعة. ومنذ ذلك الحين أطلقت، في مناسبات عدة، دعوات للشروع في رصد المعدات وأجراء تحقيقات في الضبطيات وفي حالات تسريب أو تهريب المعدات الأساسية، كان آخرها في آذار/مارس ٢٠١٩، من قبل لجنة المخدرات، في قرارها ٤/٦٢.

٢٣٢- ويدعو القرار الحكومات إلى أن تتوسع في التطبيق العملي للمادة ١٢ واتخاذ التدابير المناسبة لمنع تجارة وتسريب المعدات المستعملة في صنع المخدرات على نحو غير مشروع، وذلك عن طريق

• مادة ٢،٥-ثنائي ميثوكسي بنزالديهايد، وهي سليفة لمادة ٢،٥-ثنائي ميثوكسي أمفيتامين (DMA)، ومادة برولامفيتامين، والمجموعة 2C من المؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة، فضلاً عن مؤثرات نفسانية جديدة، أبلغت بها هولندا (٥ كيلوغرامات) وبلجيكا (١ كيلوغرام).

• مادة ٤-ميثوكسي-فينيل-٢-بروبانول وهي سليفة لمادة بارا-ميثوكسي-ألفا-ميثيل فينيثيلامين (PMA) ومادة بارا-ميثوكسي ميثيل أمفيتامين (PMMA). أبلغت بها إسبانيا (٥٢ كيلوغراماً).

٢٢٦- ومن خلال نظام "بيكس"، أبلغ بحوادث تشمل مادة ٢-برومو-٤-كلوروبروبوفينون، وهي سليفة لمشتقات شتى من مادة الكاينون المستبدلة باستخدام مادة ٤-كلور من قبيل مادة ٤-CMC (الكليفيدرون). وضبطت لكسمبرغ ٥٠٠ كيلوغرام من تلك المادة في آب/أغسطس ٢٠١٨. وقد صودرت الشحنة لأن كلا من الجهة الموردة والجهة المرسل إليها معروفٌ بالفعل فيما يتعلق بشحنات لسلائف أخرى من المؤثرات النفسانية الجديدة. وقد أرسلت الشحنة من الهند، وعبرت قطر ولكسمبرغ وألمانيا، وكانت في طريقها إلى الجهة المرسل إليها في بولندا. وصودرت شحنة وزنها ٢٠٠ كيلوغرام من المادة من قبل السلطات الجمركية في ألمانيا، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. وكان المقصد المشتبه به هو بولندا. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٨، أبلغت السلطات الجمركية في تشيكيا بضبط شحنة وزنها ١٠٠ كيلوغرام، كان مصدرها الهند وكانت متجهة إلى تشيكيا.

٢٢٧- وتوالى أيضاً، في عام ٢٠١٩، الإبلاغ بحوادث تشمل سلائف للمؤثرات النفسانية الجديدة، ولا سيما الكاينونات التخليقية، من خلال نظام "بيكس" من قبل هولندا (١٢٠ كيلوغراماً) وتشيكيا (٥٧٥ كيلوغراماً). وأشارت وسائل إعلام مفتوحة المصدر إلى ضبط نحو ٢,٥ طن من مادة ٢-برومو-٤-ميثيل بروبيوفينون في مختبر أو مستودع غير مشروع في مقاطعة تايوان الصينية.

٢٢٨- وتشني الهيئة على البلدان التي تقوم طوعاً بالإبلاغ عن مضبوطات من سلائف المؤثرات النفسانية الجديدة والمواد المجدولة مؤخراً بموجب اتفاقيتي ١٩٧١ و١٩٦١، حيث إن هذا الإبلاغ يساعد في تحديد الاتجاهات الناشئة، وبيّح الربط بين الحالات، التي غالباً ما تشمل الكيمياء والمجدولة وغير المجدولة على السواء. وللاستفادة من المعلومات المتاحة والمعلومات الاستخباراتية المتاحة على أفضل وجه ممكن، تشجّع جميع الحكومات على الإبلاغ من خلال نظام "بيكس" بالحوادث ذات الصلة في حينها.

<sup>(٣٦)</sup> انظر قرار الجمعية العامة دا-٤/٢٠، الذي يبين خطة العمل لمكافحة الصنع غير المشروع للمنشطات الأمفيتامينية وسلائفها والاتجار بها وتعاطئها.


#### الإطار ه - المادة ١٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨

تقتضي المادة ١٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ أن تتخذ الأطراف ما تراه مناسباً من تدابير لمنع الاتجار في المواد والمعدات أو تحويل استعمالها إلى إنتاج أو صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بصورة غير مشروعة، وأن تتعاون لتحقيق تلك الغاية.

وبقراءة المادة ١٣ مقترنةً بالفقرة الفرعية (أ) '٤' من الفقرة ١ من المادة ٣ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، فإن المادة ١٣ تلزم الأطراف باعتبار صنع أو نقل أو توزيع تلك المعدات، جرائم جنائية بموجب قانونها الداخلي، في حال ارتكاب تلك الأفعال عمداً<sup>(١)</sup>. وتلك الأحكام لا تتعلق فقط بالمعدات المستخدمة في مختبرات غير مشروعة ضمن إقليم الدولة الطرف، بل تتعلق أيضاً بالمعدات التي تُهرب أو تُصدّر من إقليم الدولة الطرف إلى بلدان أخرى، وتُستخدم في مختبرات غير مشروعة في تلك البلدان (انظر أيضاً الفقرة ١٣-٣ من الشرح المتعلق باتفاقية سنة ١٩٨٨).

<sup>(١)</sup> يوسع نطاق تلك الأحكام بحيث تشمل حيازة المعدات (المادة ٣، الفقرة ١، الفقرة الفرعية (ج) '٣'). وتنص المادة ٣، الفقرة ١، الفقرتان الفرعيتان (أ) 'ه' و(ج) '٤' على زيادة توسيع نطاق الأحكام المتعلقة بالتجريم لتشمل تنظيم أو إدارة أو تمويل أي من تلك الجرائم، أو الاشتراك أو المشاركة في ارتكاب أي من الجرائم المنصوص عليها في المادة ٣، أو التواطؤ على ذلك، أو الشروع فيه، وتسهيله.

#### الشكل الرابع عشر - رسم تخطيطي عام لأقراص مصنعة بطريقتين غير مشروعة - حسب نوع المخدر والمنطقة



<sup>(١)</sup> عادة ما يطبع رمز "wy" على أقراص الميثامفيتامين المصنعة في جنوب شرق آسيا. ملاحظة: أضيفت الأسهم للتوضيح وهي لا تمثل تدفقات المؤثرات أو المعدات أو المواد إلى بلد بعينه.

٢٣٥- والإحصاءات المتعلقة بالضبطيات من المعدات الأساسية ليست متاحة عموماً. وعندما تكون متاحة، كما هو الحال في أستراليا والولايات المتحدة، فإنها تركز على آلات صنع الأقراص والكبسولات، وهي تشير إلى زيادة الضبطيات في السنوات الأخيرة (انظر الشكلين الخامس عشر والسادس عشر).

سن تشريعات وطنية لتنفيذ تلك المادة. ويشجع القرار أيضاً الهيئة على توفير مبادئ توجيهية بشأن أنجع السبل الكفيلة بمنع تسريب المواد والمعدات في سياق المادة ١٣.

٢٣٣- وابتغاء الحصول على لمحة عامة عن طبيعة ونطاق الحوادث المتعلقة بالمعدات على الصعيد العالمي، من أجل إعطاء الأولوية لاحقاً للنهج العالمية لمواجهة توريد المعدات لأغراض غير مشروعة، تولت فرقة العمل المعنية بالسلاسل التابعة للهيئة تنسيق دراسة استقصائية عالمية فيما بين جهات تنسيق مشروع "بريزم"، ومشروع "كوهيجن"، ومشروع "أيون"، في عام ٢٠١٨. وتشير الردود الأربعة الواردة إلى أن معظم الحوادث المبلغ بها هي ضبطيات (وليست معاملات مريبة) عادة ما تطوي على معدات منتجة لأغراض تجارية (وليس حسب الطلب)، وأن المعدات المضبوطة هي في معظمها معدات جديدة (غير مستعملة). وبينت الدراسة أيضاً أنه ليس لدى سوى عدد قليل من البلدان لوائح أو متطلبات للرصد أو ترتيبات للتعاون مع القطاع الصناعي المعني من أجل الإبلاغ عن المعاملات المريبة في التجارة الدولية أو التوزيع الداخلي. وكذلك، لم تُجر البلدان قط، باستثناء قلة منها، أي تحقيقات اقتفائية ذات صلة بالمعدات، وليس لديها القدرة على القيام بذلك أصلاً.

٢٣٤- وفيما يتعلق بإعطاء الأولوية للمعدات الأساسية، فإن نتائج الدراسة الاستقصائية تشير إلى أنه قد يكون من المفيد التركيز في البداية على آلات صنع الأقراص والكبسولات، وما يتصل بها من خراطات وإسطنبات، والتي يشكل استخدامها في صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة مشكلة عالمية مع وجود اختلافات إقليمية (انظر الشكل الرابع عشر).

٢٣٦- وتعتقد الهيئة أن المادة ١٢ أداة تكميلية قيّمة في التصدي لصنع المخدرات بشكل غير المشروع. بيد أنها غير مستغلة تمام الاستغلال حالياً. ولمساعدة الحكومات في زيادة استخدام المادة ١٢ ومنع وصول المعدات المتخصصة إلى المختبرات غير المشروعة، اضطلعت الهيئة بالأنشطة التالية في عام ٢٠١٩:

(أ) عقد اجتماع لفريق خبراء بشأن تلك المسألة، ابتغاء وضع آليات وأنشطة تنفيذية ملموسة من أجل منع تسريب المعدات المتخصصة نحو استخدامهما في أغراض غير مشروعة في سياق المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨، ومن أجل التحقيق فيه؛

(ب) الشروع في أنشطة لجمع معلومات استخباراتية متصلة بآلات صنع الأقراص والكبسولات؛

(ج) إنشاء مستودع على شبكة الإنترنت يضم النهج الوطنية القائمة المتبعة في تنفيذ تلك المادة من اتفاقية سنة ١٩٨٨ على الصعيد الوطني؛

(د) إعداد مبادئ توجيهية عملية بشأن تنفيذ المادة ١٢، عملاً بقرار لجنة المخدرات ٤/٦٢؛ ومن المزمع إطلاق تلك المبادئ التوجيهية في الدورة الثالثة والستين للجنة في آذار/مارس ٢٠٢٠؛

(هـ) اتخاذ عدد من التدابير اللازمة لتعزيز التعاون الدولي في تناول الحالات المتعلقة بالمعدات، بما في ذلك الترويج لاستخدام نظام "بيكس" من أجل تبادل المعلومات الاستخباراتية والمعلومات المتعلقة بالحوادث المتصلة بالمعدات؛

(و) إقامة شراكات مع الكيانات المعنية، مثل منظمة الجمارك العالمية، من أجل وضع رموز في النظام المنسق خاصة بالمعدات الأساسية، ومثل مكتب الشرطة الأوروبي (يوروبول)، من أجل استكشاف أوجه التآزر بين نظام "بيكس" ونظام اليوروبول لمقارنة المختبرات غير المشروعة، بما يحقق الفائدة على الصعيد العالمي.


٢٣٧- وبلاستفادة من الأنشطة التي بدأت في عام ٢٠١٩، تشجع الهيئة الحكومات على النظر في اتخاذ الإجراءات التالية:

(أ) توعية السلطات المختصة والقطاعات الصناعية المعنية والقطاعات ذات الصلة بخطر مختلف أنواع المعدات المستخدمة حالياً في صنع المخدرات على نحو غير مشروع، وذلك من خلال تحسين فهم استخدام هذه المعدات وطرائق التسريب ذات الصلة؛

(ب) الشروع في إجراء تحقيقات بشأن الضبطيات والحالات المتعلقة بتسريب المعدات الأساسية أو تهريبها، ابتغاء اقتفاء أثرها إلى المصدر، منعا لاستمرار النشاط غير المشروع، والإبلاغ الآني بتفاصيل تلك الضبطيات والتحريات الاقتضائية، ويفضل أن يكون ذلك من خلال نظام "بيكس".


٢٣٨- وتتطلع الهيئة إلى تعزيز التعاون العالمي فيما بين الحكومات وبين الحكومات والهيئة في سياق المادة ١٢، وتعلن استعدادها لدعم الحكومات في هذا الصدد.

### الشكل الخامس عشر- ضبطيات آلات صنع الأقراص في أستراليا، للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٨



المصدر: Australian Criminal Intelligence Commission, *Illicit Drug Data Report, 2016-17*، وتقارير من سنوات سابقة.  
(١) في ١ آذار/مارس ٢٠١٠، باتت آلات صنع الأقراص محظورة الاستيراد وفقاً لأنظمة الجمارك (المتعلقة بالواردات المحظورة) لعام ١٩٥٦ في أستراليا.

### الشكل السادس عشر- ضبطيات آلات صنع الأقراص التي نفذتها إدارة الولايات المتحدة للجمارك وحماية الحدود، للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩



(١) حتى نهاية شهر آب/أغسطس ٢٠١٩؛ وقد تشمل البيانات ضبطيات من الخزانات والإسطنبات، والسنوات المذكورة هي سنوات مالية.

## مسرد

في هذا التقرير، استخدمت المصطلحات والتعاريف التالية:

تحويل وجهة مواد من قنوات مشروعة إلى قنوات غير مشروعة	<b>التسريب</b>
سليفة تكون عموماً على بُعد تفاعل واحد فقط عن الناتج النهائي	<b>السليفة المباشرة</b>
مادة كيميائية قريبة لسليفة خاضعة للمراقبة تصنع خصيصاً بهدف التحايل على الضوابط، وعادة ما لا يكون لها أي استخدام مشروع معترف به	<b>السليفة المحورة</b>
الشحنة المحتجزة بشكل دائم لوجود أسباب معقولة للاعتقاد بأنها قد تشكل شروعا في التسريب، أو نتيجة لمشكلات إدارية، أو لأسباب أخرى مثيرة للقلق أو للارتياح	<b>الشحنة الموقوفة</b>
الشحنة المحتجزة مؤقتاً بسبب وجود تناقضات إدارية أو لأسباب أخرى مثيرة للقلق أو للارتياح، تستدعي التحقق من صحة الطلبية وحسم المسائل التقنية قبل الإفراج عن الشحنة	<b>الشحنة الموقوفة مؤقتاً</b>
حظر إحالة ممتلكات أو تسريبها أو التصرف فيها أو نقلها أو تولي عهدة ممتلكات أو السيطرة عليها بناء على أمر صادر عن محكمة أو سلطة مختصة؛ وقد يكون الضبط مؤقتاً أو دائماً (أي مصادرة)؛ وقد تختلف المصطلحات المستخدمة باختلاف النظم القانونية الوطنية	<b>الضبط</b>
الطلبية (أو المعاملة) ذات الطابع أو الوضع المريب أو المضلل أو غير المألوف، التي يوجد بشأنها سبب للاعتقاد بأن الغرض من طلب المادة الكيميائية المعنية أو استيرادها أو تصديرها أو عبورها بلداً أو إقليمياً هو الصنع غير المشروع لمخدرات أو مؤثرات عقلية	<b>الطلبية المريبة (أو المعاملة المريبة)</b>
مادة كيميائية تتولد خلال عملية تخليق متعددة الخطوات تكون عادة غير معزولة، ولكنها تُستهلك فوراً خلال الخطوة التالية من عملية التخليق. ويمكن عزل المواد الكيميائية الوسيطة المستقرة، وقد صودفت على شكل مواد كيميائية بديلة مصممة لأغراض خاصة من أجل صنع سلائف خاضعة للمراقبة	<b>المادة الكيميائية الوسيطة</b>
مختبر لصنع العقاقير الاصطناعية تستعمل فيه معدات و/أو أوعية زجاجية ضخمة مصممة حسب الطلب أو مشتتة من مصادر التجهيز الصناعي و/أو تستعمل تفاعلات متسلسلة، وتنتج فيه كميات كبيرة من العقاقير في أوقات قصيرة جداً، ولا يحد الكمية فيه إلا الحاجة للحصول على السلائف والكيمياويات الأساسية الأخرى بالكميات الكافية والحاجة إلى الخدمات اللوجستية والقوة العاملة اللازمة لمعالجة كميات كبيرة من العقاقير والكيمياويات	<b>المختبر الصناعي النطاق</b>
مستحضر يستعمل للعلاج (في الطب البشري أو البيطري) في شكل جرعات جاهزة للاستعمال، تحتوي على سلائف موجودة بطريقة تتيح إمكانية استعمالها أو استخراجها بوسائل سهلة الاستخدام؛ ويمكن عرض هذه المستحضرات في شكل عبوات للبيع بالتجزئة أو في أشكال سائبة	<b>المستحضر الصيدلاني</b>



## المرفق الأول

الأطراف وغير الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة  
لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية  
لسنة ١٩٨٨، حسب المنطقة، حتى  
١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

ملحوظة: تاريخ إيداع صك التصديق أو الانضمام مدرج بين قوسين.

غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	المنطقة
	أذربيجان (٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢)	آسيا
تيمور-ليشتي (٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤)	الأردن (١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٠)	
الجمهورية العربية السورية (٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١)	أرمينيا (١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢)	
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (١٩ آذار/مارس ٢٠٠٧)	إسرائيل (٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٢)	
جمهورية كوريا (٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)	أفغانستان (١٤ شباط/فبراير ١٩٩٢)	
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤)	الإمارات العربية المتحدة (١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٠)	
جمهورية جورجيا (٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨)	إندونيسيا (٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩)	
دولة فلسطين (٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧)	أوزبكستان (٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٥)	
سري لانكا (٦ حزيران/يونيه ١٩٩١)	إيران (جمهورية-الإسلامية) (٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢)	
سنغافورة (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧)	باكستان (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١)	
الصين (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩)	البحرين (٧ شباط/فبراير ١٩٩٠)	
طاجيكستان (٦ أيار/مايو ١٩٩٦)	بروني دار السلام (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	
العراق (٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٨)	بنغلاديش (١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠)	
عمان (١٥ آذار/مارس ١٩٩١)	بوتان (٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٠)	
الفلبين (٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦)	تايلند (٣ أيار/مايو ٢٠٠٢)	
فييت نام (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧)	تركمستان (٢١ شباط/فبراير ١٩٩٦)	
قطر (٤ أيار/مايو ١٩٩٠)	تركيا (٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦)	
قيرغيزستان (٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)		



المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
	كازاخستان ( ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧ )	منغوليا ( ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ )
	كمبوديا ( ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ )	ميانمار ( ١١ حزيران/يونيه ١٩٩١ )
	الكويت ( ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ )	نيبال ( ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩١ )
	لبنان ( ١١ آذار/مارس ١٩٩٦ )	الهند ( ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠ )
	ماليزيا ( ١١ أيار/مايو ١٩٩٣ )	اليابان ( ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢ )
	ملديف ( ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ )	اليمن ( ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٦ )
	المملكة العربية السعودية ( ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ )	
المجموع للمنطقة ٤٧	٤٧	صفر
أفريقيا	إثيوبيا ( ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ )	جمهورية أفريقيا الوسطى ( ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ )
	إريتريا ( ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ )	جمهورية الكونغو الديمقراطية ( ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ )
	إسواتيني <sup>(١)</sup> ( ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ )	جمهورية تنزانيا المتحدة ( ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٦ )
	أنغولا ( ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ )	جنوب أفريقيا ( ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ )
	أوغندا ( ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ )	جيبوتي ( ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠١ )
	بنن ( ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٧ )	رواندا ( ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٢ )
	بوتسوانا ( ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ )	زامبيا ( ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣ )
	بوركينافاسو ( ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢ )	زمبابوي ( ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ )
	بوروندي ( ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ )	سان تومي وبرينسيبي ( ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ )
	تشاد ( ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥ )	السنغال ( ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ )
	توغو ( ١ آب/أغسطس ١٩٩٠ )	السودان ( ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ )
	تونس ( ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ )	سيراليون ( ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤ )
	الجزائر ( ٩ أيار/مايو ١٩٩٥ )	سيشيل ( ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٢ )
	جزر القمر ( ١ آذار/مارس ٢٠٠٠ )	غابون ( ١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٦ )

المنطقة	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨
	غامبيا (٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦)	مالي (٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)
	غانا (١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠)	مدغشقر (١٢ آذار/مارس ١٩٩١)
	غينيا (٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)	مصر (١٥ آذار/مارس ١٩٩١)
	غينيا-بيساو (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)	المغرب (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)
	كابوفيردي (٨ أيار/مايو ١٩٩٥)	ملاوي (١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)
	الكاميرون (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١)	موريتانيا (١ تموز/يوليه ١٩٩٣)
	كويت ديفوار (٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١)	موريشيوس (٦ آذار/مارس ٢٠٠١)
	الكونغو (٣ آذار/مارس ٢٠٠٤)	موزامبيق (٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨)
	كينيا (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)	ناميبيا (٦ آذار/مارس ٢٠٠٩)
	ليبيريا (١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)	النيجر (١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢)
	ليبيا (٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٦)	نيجيريا (١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩)
	ليسوتو (٢٨ آذار/مارس ١٩٩٥)	
المجموع للمنطقة ٥٤	٥١	٣
أوروبا	الاتحاد الأوروبي <sup>(هـ)</sup> (٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)	إيطاليا <sup>(ب)</sup> (٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)
	الاتحاد الروسي (١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)	البرتغال <sup>(ب)</sup> (٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)
	إسبانيا <sup>(ب)</sup> (١٣ آب/أغسطس ١٩٩٠)	بلجيكا <sup>(ب)</sup> (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥)
	إستونيا <sup>(ب)</sup> (١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠)	بلغاريا <sup>(ب)</sup> (٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢)
	أليانيا (٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١)	البوسنة والهرسك (١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)
	ألمانيا <sup>(ب)</sup> (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣)	بولندا <sup>(ب)</sup> (٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤)
	أندورا (٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٩)	بيلاروس (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠)
	أوكرانيا (٢٨ آب/أغسطس ١٩٩١)	تشيكيا <sup>(ب.ج)</sup> (٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣)
	أيرلندا <sup>(ب)</sup> (٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦)	الجبل الأسود (٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦)
	آيسلندا (٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧)	جمهورية مولدوفا (١٥ شباط/فبراير ١٩٩٥)

غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	المنطقة
	الدانمرك <sup>(ب)</sup> (١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١)	
	رومانيا <sup>(ب)</sup> (٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣)	
	سان مارينو (١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)	
	سلوفاكيا <sup>(ب)</sup> (٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣)	
	سلوفينيا <sup>(ب)</sup> (٦ تموز/يوليه ١٩٩٢)	
	السويد <sup>(ب)</sup> (٢٢ تموز/يوليه ١٩٩١)	
	سويسرا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)	
	صربيا (٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩١)	
	فرنسا <sup>(ب)</sup> (٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠)	
	فنلندا <sup>(ب)</sup> (١٥ شباط/فبراير ١٩٩٤)	
	قبرص <sup>(ب)</sup> (٢٥ أيار/مايو ١٩٩٠)	
	الكرسي الرسولي (٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢)	
	كرواتيا <sup>(ب)</sup> (٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣)	
صفر	٤٦	المجموع للمنطقة ٤٦
بابوا غينيا الجديدة	فانواتو (٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦)	أستراليا (١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢)
توفالو	فيجي (٢٥ آذار/مارس ١٩٩٣)	بالاو (١٤ آب/أغسطس ٢٠١٩)
جزر سليمان	ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة) (٦ تموز/يوليه ٢٠٠٤)	تونغا (٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦)
كيريباس	ناورو (١٢ تموز/يوليه ٢٠١٢)	جزر كوك (٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥)
	نيوزيلندا (١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨)	جزر مارشال (٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)
	نيوي (١٦ تموز/يوليه ٢٠١٢)	ساموا (١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥)
٤	١٢	المجموع للمنطقة ١٦

غير الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨	المنطقة
	الأرجنتين (١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣)	القارة الأمريكية
	إكوادور (٢٣ آذار/مارس ١٩٩٠)	
	أنتيغوا وبربودا (٥ نيسان/أبريل ١٩٩٣)	
	أوروغواي (١٠ آذار/مارس ١٩٩٥)	
	باراغواي (٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠)	
	البرازيل (١٧ تموز/يوليه ١٩٩١)	
	بربادوس (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢)	
	بليز (٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٦)	
	بنما (١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤)	
	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) (٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٠)	
	بيرو (١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢)	
	ترينيداد وتوباغو (١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥)	
	جامايكا (٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥)	
	جزر البهاما (٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩)	
	الجمهورية الدومينيكية (٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣)	
	دومينيكا (٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣)	
	سانت فنسنت وجزر غرينادين (١٧ أيار/مايو ١٩٩٤)	
	سانت كيتس ونيفس (١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥)	
صفر	٣٥	المجموع للمنطقة ٣٥
٧	١٩١	المجموع العالمي ١٩٨

(١) منذ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨، استعويض عن اسم "سوازيلند" باسم "إسواتيني" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

(ب) دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

(ج) منذ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦، استعويض عن اسم "الجمهورية التشيكية" باسم "تشيكيا" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

(د) منذ ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٩، استعويض عن اسم "جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً" باسم "مقدونيا الشمالية" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

(هـ) نطاق الاختصاص: المادة ١٢.

## المرفق الثاني

### تقديم المعلومات من جانب الحكومات عملاً بالمادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨ (الاستمارة D) عن الفترة ٢٠١٣-٢٠١٨

ملحوظات: ترد أسماء الأقاليم التابعة والمناطق الإدارية الخاصة بحروف مائلة.

الخانة الفارغة تعني أن الاستمارة D لم ترد.

العلامة "X" تعني أنه تم تقديم استمارة D مملوءة (أو قدّم تقرير معادل لها) (بما في ذلك الاستمارات المقدمة التي جاء في جميع خاناتها إما اللفظ "لا شيء" أو "صفر" أو "لا يوجد" أو ما شابه).

البيانات المدخلة عن الأطراف في اتفاقية سنة ١٩٨٨ (وعن السنوات التي كانت فيها أطرافاً) مظلمة.

٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	الاتحاد الروسي
			X		إثيوبيا
X	X	X	X	X	أذربيجان
X	X	X	X	X	الأرجنتين
X	X	X	X	X	الأردن
X	X	X	X	X	أرمينيا
					أروبا <sup>(١)</sup>
					إريتريا
X	X	X	X	X	إسبانيا <sup>(ب)</sup>
		X	X	X	أستراليا
X	X	X	X	X	إستونيا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	إسرائيل
					إسواتيني <sup>(هـ)</sup>
X	X	X	X	X	أفغانستان
X	X	X	X	X	إكوادور
X	X	X	X	X	ألبانيا
X	X	X	X	X	ألمانيا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	الإمارات العربية المتحدة
					أنتيغوا وبربودا
	X	X	X	X	أندورا
X	X	X	X	X	إندونيسيا
X	X	X			أنغولا
					أنغويلا <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	أوروغواي
X	X	X	X	X	أوزبكستان
X			X	X	أوغندا
X	X	X	X		أوكرانيا
X	X	X	X	X	إيران (جمهورية-الإسلامية)

٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	أيرلندا <sup>(ب)</sup>
	X	X	X	X	آيسلندا
X	X	X	X	X	إيطاليا <sup>(ب)</sup>
					بابوا غينيا الجديدة
	X	X			باراغواي
X	X	X	X	X	باكستان
					بالاو
X	X	X	X	X	البحرين
X	X	X	X	X	البرازيل
					بربادوس
X	X	X	X	X	البرتغال <sup>(ب)</sup>
					برمودا <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	بروني دار السلام
X	X	X	X	X	بلجيكا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	بلغاريا <sup>(ب)</sup>
	X				بليز
	X		X	X	بنغلاديش
X	X	X	X	X	بنما
X	X	X	X	X	بنن
X	X	X	X	X	بوتان
	X				بوتسوانا
					بوركينافاسو
			X		بوروندي
X	X	X	X	X	البوسنة والهرسك
	X	X	X	X	بولندا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)
			X		بولينزيا الفرنسية <sup>(١)</sup>
X		X	X	X	بيرو
X	X	X	X	X	بيلاروس
X	X	X	X	X	تايلند
		X	X	X	تركمانستان
X	X	X	X	X	تركيا
					تريستان دا كونيا
X	X	X	X	X	ترينيداد وتوباغو
			X		تشاد
X	X	X	X	X	تشيكيا <sup>(ب)،(د)</sup>
					توغو
					توفالو
X	X	X	X	X	تونس
					تونغا
					تيمور-ليشتي
X	X	X	X	X	جامايكا
X	X	X	X	X	الجبل الأسود
					جبل طارق



٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	الجزائر
					جزر البهاما
					جزر القمر
					جزر تركس وكايكوس <sup>(١)</sup>
					جزر سليمان
					جزر فرجن البريطانية <sup>(١)</sup>
		X	X	X	جزر فوكلاند (مالفيناس)
				X	جزر كايمان <sup>(١)</sup>
					جزر كوك
			X	X	جزر كوكوس (كيلينغ) <sup>(١) (ج)</sup>
					جزر مارشال
					جزر واليس وفوتونا <sup>(١)</sup>
					جزيرة أسنسيون
			X	X	جزيرة الكريسماس <sup>(١) (ج)</sup>
			X	X	جزيرة نورفولك <sup>(ج)</sup>
					جمهورية أفريقيا الوسطى
X	X		X	X	الجمهورية الدومينيكية
X	X	X	X	X	الجمهورية العربية السورية
X	X	X	X	X	جمهورية الكونغو الديمقراطية
X	X	X	X	X	جمهورية تنزانيا المتحدة
X	X	X	X	X	جمهورية كوريا
X	X	X	X		جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
X	X	X	X	X	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
X	X	X	X	X	جمهورية مولدوفا
X	X	X	X		جنوب أفريقيا
X	X				جنوب السودان
X	X	X	X	X	جورجيا
					جيبوتي
X	X	X	X	X	الدانمرك <sup>(ب)</sup>
X		X			دومينيكا
			X		رواندا
X	X	X	X	X	رومانيا <sup>(ب)</sup>
				X	زامبيا
	X	X	X	X	زيمبابوي
					ساموا
					سان تومي وبرينسيبي
X					سان مارينو <sup>(٣)</sup>
X		X	X	X	سانت فنسنت وجزر غرينادين
					سانت كيتس ونيفس
X	X	X	X	X	سانت لوسيا
					سانت مارتن
					سانت هيلانة
X	X	X	X	X	سري لانكا
X	X	X	X	X	السلفادور

٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	البلد أو الإقليم
X	X	X	X	X	سلوفاكيا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	سلوفينيا <sup>(ب)</sup>
	X	X	X	X	سنغافورة
X		X	X	X	السنغال
X	X	X	X	X	السودان
X					سورينام
X	X	X	X	X	السويد <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	سويسرا
X					سيراليون
		X			سيشيل
X	X	X	X	X	شيلي
X	X	X			صربيا
					الصومال
X		X	X	X	الصين
X			X	X	الصين، منطقة ماكاو الإدارية الخاصة
X		X			الصين، منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة
X	X	X	X		طاجيكستان
		X			العراق
	X	X	X	X	عمان
X					غابون
		X			غامبيا
	X	X	X	X	غانا
					غرينادا
X	X	X	X	X	غواتيمالا
X		X	X	X	غيانا
					غينيا
					غينيا الاستوائية
					غينيا-بيساو
					فانواتو
X	X	X	X	X	فرنسا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	الفلبين
X	X	X	X	X	فرنزويلا (جمهورية-البوليفارية)
X	X	X	X	X	فنلندا <sup>(ب)</sup>
		X			فيجي
X	X		X	X	فييت نام
X	X	X	X	X	قبرص <sup>(ب)</sup>
X	X				قطر
X		X	X	X	قيرغيزستان
X	X	X	X	X	كابو فيردي
X	X	X	X		كازاخستان
		X	X	X	كاليدونيا الجديدة <sup>(١)</sup>
				X	الكاميرون
					الكرسي الرسولي <sup>(٣)</sup>
X	X	X	X	X	كرواتيا <sup>(ب)</sup>

٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	البلد أو الإقليم
				X	كمبوديا
X	X	X	X	X	كندا
					كوبا
		X		X	كوت ديفوار
	X	X	X	X	كوراساو
X	X	X	X	X	كوستاريكا
X	X	X	X	X	كولومبيا
					الكونغو
			X		الكويت
					كيريباس
	X	X	X		كينيا
X	X	X	X	X	لاتفيا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	لبنان
	X	X	X	X	لكسمبرغ <sup>(ب)</sup>
					ليبيريا
					ليبيا
X	X	X	X	X	ليتوانيا <sup>(ب)</sup>
					ليختنشتاين <sup>(د)</sup>
					ليسوتو
X	X	X	X	X	مالطة <sup>(ب)</sup>
		X	X		مالي
X	X	X	X	X	ماليزيا
X		X	X	X	مدغشقر
X	X	X	X	X	مصر
X	X	X	X	X	المغرب
X					مقدونيا الشمالية <sup>(ح)</sup>
X	X	X	X	X	المكسيك
					ملاوي
		X			ملديف
X	X	X	X	X	المملكة العربية السعودية
X	X	X	X	X	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية <sup>(ب)</sup>
	X	X	X		منغوليا
X					موريتانيا
X			X		موريشيوس
X		X		X	موزامبيق
X	X	X			موناكو
X	X	X	X	X	مونتسيرات <sup>(ا)</sup>
X	X	X	X	X	ميانمار
					ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة)
		X		X	ناميبيا
					ناورو
X	X		X	X	النرويج
X	X	X	X	X	النمسا <sup>(ب)</sup>
	X			X	نيبال

٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٤	البلد أو الإقليم
					النيجر
X	X	X	X		نيجيريا
X	X	X	X	X	نيكاراغوا
X	X	X	X		نيوزيلندا
					نيوي
X			X	X	هايتي
X	X	X	X	X	الهند
X	X	X	X		هندوراس
X	X	X	X	X	هنغاريا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	هولندا <sup>(ب)</sup>
X	X	X	X	X	الولايات المتحدة الأمريكية
X	X	X	X	X	اليابان
X					اليمن
X	X	X	X	X	اليونان <sup>(ب)</sup>
١٢٦	١٢٢	١٣٤	١٣٧	١٢٧	مجموع عدد الحكومات التي قُدِّمت الاستمارة D
٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	مجموع عدد الحكومات التي طُلب منها تقديم معلومات

(١) أكدت السلطات المعنية أن أحكام اتفاقية سنة ١٩٨٨ واجبة التطبيق في إقليمها.

(ب) دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

(ج) المعلومات مقدمة من أستراليا.

(د) منذ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦، استعيض عن اسم "الجمهورية التشيكية" باسم "تشيكيا" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

(هـ) منذ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨، استعيض عن اسم "سوازلند" باسم "إسواتيني" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

(و) لم يقدم الكرسي الرسولي وسان مارينو الاستمارة D منفصلة، لأن بياناتهما مشمولة في تقرير إيطاليا.

(ز) لم تقدم ليختنشتاين الاستمارة D منفصلة، لأن بياناتها مشمولة في تقرير سويسرا.

(ح) منذ ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٩، استعيض عن اسم "جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا" باسم "مقدونيا الشمالية" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

## المرفق الثالث

# مضبوطات المواد المُدرّجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، حسبما أبلغت بها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ٢٠١٤-٢٠١٨

١- ترد في الجدولين ألف وباء أدناه المعلومات المقدّمة من الحكومات إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، وفقاً للفقرة ١٢ من المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، عن مضبوطات المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من الاتفاقية.

٢- ويتضمن الجدولان بيانات عن الضبطيات المحلية وعن الضبطيات التي تمت في نقاط الدخول أو الخروج. ولا يشمل الجدولان المضبوطات المبلغ عنها من المواد حيثما يكون معروفاً أنّ المواد لم تكن موجّهة إلى صنع المخدرات غير المشروع (على سبيل المثال، الضبطيات التي تتم لأسباب إدارية أو ضبطيات مستحضرات الإيفيدرين/السودوايفيدرين المعتمز استخدامها بصفة منشطات). والشحنات الموقوفة غير مدرجة أيضاً. وقد تتضمن المعلومات بيانات قدّمها الحكومات بوسائل أخرى غير الاستمارة D؛ وفي هذه الحالات، يُشار إلى المصادر على النحو الواجب.

### وحدات القياس ومعاملات التحويل

- ٣- وحدات القياس مبيّنة لكل مادة. وبما أنّ كسور الوحدات لا تُدرج في الجدولين فإنّ الأرقام تقرّب حسب الاقتضاء.
- ٤- لمجموعة متنوعة من الأسباب، يُبلّغ عن الكميات المنفردة من بعض المواد المضبوطة إلى الهيئة باستخدام وحدات مختلفة؛ فقد يُبلّغ أحد البلدان، على سبيل المثال، عن مضبوطات أنهيدريد الخلل باللترات، ويبلغ عنها بلد آخر بالكيلوغرامات.
- ٥- وللتمكن من المقارنة السليمة بين المعلومات التي تم جمعها، من المهم أن تُبوّب البيانات كافة في شكل موحد. وبغية تبسيط عملية التوحيد اللازمة، تُقدّم الأرقام بالفرامات أو الكيلوغرامات حيثما تكون المادة صلبة، وباللترات حيثما تكون المادة (أو أكثر أشكالها شيوفاً) سائلة.
- ٦- ولم تحوّل بيانات مضبوطات المواد الصلبة المبلغ عنها إلى الهيئة باللترات إلى الكيلوغرام، وهي غير مُدرّجة في الجدولين، لأنّ الكمية الفعلية من المادة الموجودة في المحلول غير معروفة..
- ٧- وفيما يخص المضبوطات من السوائل، تم تحويل الكميات المبلغ عنها بالكيلوغرامات إلى لتترات باستخدام معاملات التحويل التالية:

المادة	معامل التحويل (كيلوغرام إلى لتر) <sup>(١)</sup>
الأسيتون	١,٢٦٩
أنهيدريد الخلل	٠,٩٢٦
إيتر الإيثيل	١,٤٠٨
الإيسوسافرول	٠,٨٩٢
الببيريدين	١,١٦٠
التولوين	١,١٥٥
حمض الكبريتيك (محلول مرّكّز)	٠,٥٤٢
حمض الهيدروكلوريك (محلول نسبته ٣٩,١ في المائة)	٠,٨٣٣
السافرول	٠,٩١٢
١-فينيل-٢-بروبانول	٠,٩٨٥
الميثيل إيثيل كيتون	١,٢٤٢
٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول	٠,٨٣٣

<sup>(١)</sup> محسوب من الكثافة ((The Merck Index (Rahway, New Jersey, Merck, 1989)).

- ٨- وعلى سبيل المثال، لتحويل ١,٠٠٠ كيلوغرام من الميثيل إيثيل كيتون إلى لترات، تُضرب الكمية في ١,٢٤٢، أي  $١,٢٤٢ \times ١,٠٠٠ = ١,٢٤٢$  لترًا.
- ٩- وللتحويل من الغالون إلى اللتر، افترض أن غالون الولايات المتحدة الأمريكية، بسعة ٣,٧٨٥ لترات للغالون الواحد، يُستخدم في كولومبيا؛ وأن الغالون الإمبراطوري، بسعة ٤,٥٤٦ لترات للغالون الواحد، يُستخدم في ميانمار.
- ١٠- وإذا تم تحويل الكميات المبلغ عنها، تُدرج الأرقام المحولة في الجدولين بخط مائل.
- ١١- وترد أسماء الأقاليم بخط مائل.
- ١٢- وتدل علامة الخط (-) على أن التقرير لم يتضمن بيانات عن المضبوطات من المادة المعينة في السنة المشمولة بالتقرير.
- ١٣- ويبدل رمز الدرجة المشروطة قُطرياً ( $\emptyset$ ) على كمية أقل من أصغر وحدة قياس تُدرج عن تلك المادة (على سبيل المثال، أقل من كيلوغرام واحد).
- ١٤- وقد توجد اختلافات بين الأرقام الإقليمية لإجمالي المضبوطات والأرقام الإجمالية العالمية، لأن الكميات المضبوطة الفعلية تم تقريبها إلى أرقام صحيحة.





















التنسيق	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	
النمسا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
هولندا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
هونغ كونغ	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
أستراليا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الولايات المتحدة الأمريكية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الجمهورية الفرنسية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
إيطاليا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
إسبانيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
السويد	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
سويسرا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
تايوان	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
ألمانيا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المملكة المتحدة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع للمنطقة	١٧	١٧٨	١٤٤	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١
الاتحاد الأوروبي	١٧	١٧٨	١٤٤	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١	١٣١
غير الأعضاء	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الاتحاد الروسي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

السافرول (بالترات)

مستحضرات السودايفيدرين (بالكيلوغرامات)<sup>(ب)</sup>

السودايفيدرين (بالكيلوغرامات)

برمغنات البوتاسيوم (بالكيلوغرامات)

الببيرونال (بالكيلوغرامات)

1-فينيل-2-بروبانول (بالترات)

ألفا-فينيل أسييتو أسييتونيتريل<sup>(ع)</sup> (بالكيلوغرامات)

حمض فينيل الخل (بالكيلوغرامات)

N-فينيتيل-4-بيبيريدون<sup>(د)</sup> (بالكيلوغرامات)

التورايفيدرين (الفينيل بروبانولامين) (بالكيلوغرامات)

4,3-ميثيلين ديوكسي فينيل-2-بروبانول (بالترات)

حمض الليسرجيك (بالغرامات)

الإيسوسافرول (بالترات)

الإيرغوتامين (بالغرامات)

الإيرغومتريين (بالغرامات)

مستحضرات الإيفيدرين<sup>(ب)</sup> (بالكيلوغرامات)

الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)

4-أنيلينو-N-فينيتيل بيبيدين<sup>(د)</sup> (بالكيلوغرامات)

حمض N-أسييتيل الأنترانيل (بالكيلوغرامات)

أنهيدريد الخل (بالترات)

السنة

البلد أو الإقليم









البلد أو الإقليم	السنة	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩
الجموع للمنطقة	٢٠١٤	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٦	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٧	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٨	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٩	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٦	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٧	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٨	٥	٥	٥	٥	٥	٥
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠١٤	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٦	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٧	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٨	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٩	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٦	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٧	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٨	٥	٥	٥	٥	٥	٥
كندا	٢٠١٤	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٦	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٧	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٨	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٩	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٦	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٧	٥	٥	٥	٥	٥	٥
	٢٠١٨	٥	٥	٥	٥	٥	٥

أمريكا الشمالية

البلد أو الإقليم	السنة	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩
الجموع للمنطقة	٢٠١٤	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٥	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٦	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٧	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٨	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٩	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٥	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٦	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٧	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٨	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
الساحل الشرقي	٢٠١٤	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٥	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٦	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٧	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٨	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٩	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٥	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٦	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٧	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١
	٢٠١٨	٧٤	١٠٢	١٠١	١٠١	١٠١	١٠١

البلد أو الإقليم

- السافرول (بالترات)
- مستحضرات السودايفيدرين (بالكيلوغرامات)<sup>(ب)</sup>
- السودايفيدرين (بالكيلوغرامات)
- برمنغفات البوتاسيوم (بالكيلوغرامات)
- الببيريونال (بالكيلوغرامات)
- 1-فينيل-2-بروبانول (بالترات)
- ألفا-فينيل أسيتو أسيتونيتريل<sup>(ع)</sup> (بالكيلوغرامات)
- حمض فينيل الخل (بالكيلوغرامات)
- N-فينيتيل-4-بيبيريدون<sup>(د)</sup> (بالكيلوغرامات)
- التورايفيدرين (الفينيل بروبانولامين) (بالكيلوغرامات)
- 4,3-ميثيلين ديوكسي فينيل-2-بروبانول (بالترات)
- حمض الليسرجيك (بالغرامات)
- الإيسوسافرول (بالترات)
- الإيرغوتامين (بالغرامات)
- الإيرغومتريين (بالغرامات)
- مستحضرات الإيفيدرين<sup>(ب)</sup> (بالكيلوغرامات)
- الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)
- 4-أنيلينو-N-فينيتيل بيبريدين<sup>(د)</sup> (بالكيلوغرامات)
- حمض N-أسيتيل الأنترانيل (بالكيلوغرامات)
- أنهيدريد الخل (بالترات)



البلد	السنة	مستحضرات الإيثيدرين (بالوحدة)	مستحضرات السوداينيدرين (بالوحدة)
ألمانيا	٢٠١٥	—	٢٠١٥
إندونيسيا	٢٠١٤	١٧	—
إندونيسيا	٢٠١٥	—	٦٠
البرتغال	٢٠١٦	—	٢
جمهورية مولدوفا	٢٠١٤	—	٦٠
	٢٠١٥	—	٦٠
	٢٠١٦	—	٦٠
السويد	٢٠١٦	٦٣٦٣	—
سويسرا	٢٠١٦	١٨٥	—
الصين، منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة	٢٠١٤	١٨٥	—
	٢٠١٦	١١٠٥٠	—
كندا	٢٠١٨	١٠	—
لبنان	٢٠١٥	٣٠٤٣٣	٩٠٧
المملكة المتحدة	٢٠١٦	٩٧٥٧٦٥٧	٤٥
ميانمار	٢٠١٦	٤٧	٧٦٦٢
الهند	٢٠١٨	٢٣٥٠	—
مغاراتيا	٢٠١٥	٥٦٠	—
	٢٠١٦	٢١	٣٣٤٢٧٩٢

(٤) مدرجة في الجدول الأول من الملحق سنة ١٩٨٨ اعتباراً من ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

(٥) الأخرى من إحصائية، لا تشمل البيانات المتعلقة بالصين بيانات هونغ كونغ، الصين أو ماكاو، الصين.

(٥) اعتباراً من ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦، استفيض عن اسم "الجمهورية الشعبية" باسم "تشينج" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

الجدول باء- مضمبوبات المواد المدرجة في الجدول الثاني لاتفاقية سنة ١٩٨٨، حسبما أبلغت بها الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨

البلد أو الإقليم	الاسمية	الأسيتون (باللترات)	حمض الأنترانيل (بالكيلوغرامات)	إيثير الإيثيل (باللترات)	حمض الهيدروكلوريك (باللترات)	الميثيل إيثيل كيتون (باللترات)	الببيريدين (باللترات)	حمض الكبريتيك (باللترات)	التولوين (باللترات)
آسيا	جنوب آسيا	-	-	-	-	-	-	-	-
	الهند	-	-	-	-	١١٠ ٣١٤	-	-	-
الاجموع للمنطقة	٢٠١٤	-	-	-	-	٣٢	-	-	-
	٢٠١٥	-	-	-	-	١١٠ ٣١٤	-	-	-
	٢٠١٨	-	-	-	-	٣٢	-	-	٨٣
	٢٠١٤	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
	٢٠١٥	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
	٢٠١٦	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
	٢٠١٧	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
٢٠١٨	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	
شرق وجنوب شرق آسيا	إندونيسيا	٢٠١٤	٥	-	٢٣٧١	-	-	-	١٠١٥
		٢٠١٥	٢٠	-	٢٩	-	-	-	١٩
		٢٠١٦	١١	-	٣٠	-	-	-	٦
	٢٠١٧	٥	-	٥	-	-	-	٥	٥
	٢٠١٤	٢٠	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	٢٠	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	٥	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	٥	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	٥	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	٥	-	-	-	-	-	-	-
الصين <sup>(١)</sup>	٢٠١٤	٥	-	-	-	٢	-	-	-
	٢٠١٤	١٣٩ ١٧١	٨١٦	٧٩ ١٨	١ ١٥٩ ٧١٨	٦٤٠	-	٦٧٩ ٩ ٦٦	٢٤٠ ٩ ١٧
	٢٠١٥	٩ ٧٦٨	٩ ٥٧٥	٩٠٩	٥١٥ ٥٧٥	٧٣٧	-	١٧٧ ١١٥	٩ ١٨٠ ٤
	٢٠١٦	٣٣ ٦٥٨	٢	١٤ ١٢	٤٨٣ ٣٨٤	-	-	٧٥ ٢١٢	١٨٨ ٤٥٥
	٢٠١٨	-	-	١٢٣٠٤	٢٧٨٠ ٣٢٠	١٩٠٦	-	٦١٤ ٢٩٢	٢٦١ ٩٥٥
الصين، منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة	٢٠١٦	٢	-	-	-	-	-	-	-

البلد أو الإقليم	التولوين (باللترات)	حمض الكبريتيك (باللترات)	البيريدين (باللترات)	الميثيل إيثيل كيتون (باللترات)	حمض الهيدروكلوريك (باللترات)	إيثير الإيثيل (باللترات)	حمض الأنترانيل (بالكيلوغرامات)	الأسيتون (باللترات)	السنة
البلدين	٢٤٠ ١٣٣ ٥٥ ٣١٥ ٢ ١٥٣ ٥١٣ ٨٧٥ ٨٣٥	- ٥ ٢ ٣٣ ٥ - - - -	- - - - - - - - -	- - - - - - - - -	٥ ٢٨٣ ٢٠٠ ٤٦ ١٠٩٧ ٧٧٩ ٧٨٣ ٧٤ ٢١٥ ١٧٩	- - - - - - - - ١٤	- - - - - - - - -	٥ ٢١٧ ٢٢١ - ٢٢٨٩ ١٣٩ ١٤٤ - ١٧٣ ٧٩٢	٢٠١٤ ٢٠١٥ ٢٠١٦ ٢٠١٧ ٢٠١٨ ٢٠١٤ ٢٠١٥ ٢٠١٦ ٢٠١٧ ٢٠١٨
ماليزيا	٢٤٥٩٤٠٩	٦٧١٦٨٩٩	-	-	١٦٧٧٣٣٥	-	-	١٩٣٩٢٢	٢٠١٤
ميانمار	٨٣٥	-	-	-	١٧٩	-	-	٧٩٢	٢٠١٨
الجموع للمنطقة	٢٧٤٤١٢٤ ٩٣٦٢٩ ١٨٩٣٩٠ ٥١٤ ٢٦٧٣٣٣	٧٣٩٧٨٠٠ ١٧٧١٨٣ ١٠٣٧٠٥ ١١٠٥٨ ٢٣٩٤٢٢	صفر صفر صفر صفر صفر	٤٤٠ ٧٣٧ ٢ صفر ٩٧٦٦	٣٣٥٠١٩٨ ٥٦٦١٧٠ ٤٨٧٠٨٣ ١٠٦٩٨١ ٢٤٣١٦٣٣	٧٩٣١ ٩١١ ١٦٦٥ ٥ ٢١٦٠١٢	٨١٦ ٩٥٧٥ ٢ صفر ٢١٠٠	٣٣٣٣٥٣ ١٠١٩٩ ٣٤١٣١ ١٧٧ ٧٤٧٣٠	٢٠١٤ ٢٠١٥ ٢٠١٦ ٢٠١٧ ٢٠١٨
غرب آسيا	-	٣٠	-	-	١٥	٧٥٠٠	-	-	٢٠١٦
الأردن	-	١٣٦٨	-	-	١٢١١٤	٦١٩	-	-	٢٠١٨
أرمينيا	٥	٥	-	-	٥	٥	-	٥	٢٠١٥
	-	٥	-	-	٥	-	-	٥	٢٠١٦
	-	٥	-	-	٥	-	-	٥	٢٠١٧
	-	٥	-	-	٥	-	-	٥	٢٠١٨

البلد أو الإقليم	الأسيتون (باللترات)	حمض الأنترانيل (بالكيلوغرامات)	إيثير الإيثيل (باللترات)	حمض الهيدروكلوريك (باللترات)	الميثيل إيثيل كيتون (باللترات)	الببيريدين (باللترات)	حمض الكبريتيك (باللترات)	التولوين (باللترات)
أفغانستان	3٠١٦	-	٥٢١٧	-	-	-	١٢٠٧٥	٢٥
	٢٠١٥	-	٢١٩	-	-	-	١٥٤٠٠	١٢
	٢٠١٦	-	٢١٦	-	-	-	٧٦	٠٥٦
	٢٠١٧	-	٢١٦	-	-	-	-	-
	٢٠١٨	-	١٢١	٥٢٥٠	-	-	١١١٠	٤٠
	٢٠١٩	-	١٢١	١٢١	-	-	٣٥٠	٥٧١
	٢٠٢٠	١٤١٠٢	١٢١	١٢١	-	-	١٢١	٨٢
	٢٠٢١	١٠٥	٢١٦	٢١٦	-	-	-	-
	٢٠٢٢	١٠٥	٢١٦	٢١٦	-	-	٧٦	-
الإمارات العربية المتحدة	٢٠١٥	-	-	-	-	-	-	-
أوزبكستان	٣٠١٦	-	-	-	-	-	٧٨٠٠	-
	٢٠١٧	٢	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٨	٢٢	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٩	١٠٥٠٠	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٠	١٠٥٠٠	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢١	١٠٥٠٠	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٢	١٠٥٠٠	-	-	-	-	-	-
الجمهورية الإسلامية الإيرانية	٢٠١٥	-	٩٩٩٦	-	٧٦٨	-	-	-
باكستان	٢٠١٦	-	٢٠	-	-	-	-	-
	٢٠١٧	-	١٧٧٧	-	-	-	-	-
	٢٠١٨	٩١٨٧	١٢٠	-	-	-	-	-
	٢٠١٩	٥٧٥	١٢٠	-	-	-	-	-
	٢٠٢٠	-	١٢٠	-	-	-	-	-
	٢٠٢١	-	١٢٠	-	-	-	-	-
	٢٠٢٢	-	١٢٠	-	-	-	-	-
طاجيكستان	٢٠١٥	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٧	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٨	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٩	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٠	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢١	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٢	-	-	-	-	-	-	-
قيرغيزستان	٢٠١٥	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٧	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٨	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٩	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٠	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢١	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٢	-	-	-	-	-	-	-
قازاخستان	٢٠١٥	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٧	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٨	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٩	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٠	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢١	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٢	-	-	-	-	-	-	-
بنغلاديش	٢٠١٥	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٦	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٧	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٨	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠١٩	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٠	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢١	-	-	-	-	-	-	-
	٢٠٢٢	-	-	-	-	-	-	-



		المنطقة		السنة	
		البلد أو الإقليم			
<b>التولوين (باللترات)</b>					
٥٥	٢٠١٤	١٠٨٠٩	٢٠١٧	٥٠	٢٠١٨
٣١٣	٢٠١٥	٢١٨٤٤	٢٠١٥	٥٥٠	٢٠١٦
٤٥٠	٢٠١٦	٢٤٩٠٩	٢٠١٦	٥٠٠	٢٠١٧
٥٨٠	٢٠١٧	٥٠٨٧٨	٢٠١٧	٥٨٠	٢٠١٧
٦١٢٩	٢٠١٨	٢٣٥١٨	٢٠١٨	٦١٢٩	٢٠١٨
<b>حمض الكبريتيك (باللترات)</b>					
٥٥	٢٠١٤	١٠٨٠٩	٢٠١٧	٥٠	٢٠١٨
٣١٣	٢٠١٥	٢١٨٤٤	٢٠١٥	٥٥٠	٢٠١٦
٤٥٠	٢٠١٦	٢٤٩٠٩	٢٠١٦	٥٠٠	٢٠١٧
٥٨٠	٢٠١٧	٥٠٨٧٨	٢٠١٧	٥٨٠	٢٠١٧
٦١٢٩	٢٠١٨	٢٣٥١٨	٢٠١٨	٦١٢٩	٢٠١٨
<b>البيبيردين (باللترات)</b>					
٥٥	٢٠١٤	١٠٨٠٩	٢٠١٧	٥٠	٢٠١٨
٣١٣	٢٠١٥	٢١٨٤٤	٢٠١٥	٥٥٠	٢٠١٦
٤٥٠	٢٠١٦	٢٤٩٠٩	٢٠١٦	٥٠٠	٢٠١٧
٥٨٠	٢٠١٧	٥٠٨٧٨	٢٠١٧	٥٨٠	٢٠١٧
٦١٢٩	٢٠١٨	٢٣٥١٨	٢٠١٨	٦١٢٩	٢٠١٨
<b>الميثيل إيثيل كيتون (باللترات)</b>					
٥٥	٢٠١٤	١٠٨٠٩	٢٠١٧	٥٠	٢٠١٨
٣١٣	٢٠١٥	٢١٨٤٤	٢٠١٥	٥٥٠	٢٠١٦
٤٥٠	٢٠١٦	٢٤٩٠٩	٢٠١٦	٥٠٠	٢٠١٧
٥٨٠	٢٠١٧	٥٠٨٧٨	٢٠١٧	٥٨٠	٢٠١٧
٦١٢٩	٢٠١٨	٢٣٥١٨	٢٠١٨	٦١٢٩	٢٠١٨
<b>حمض الهيدروكلوريك (باللترات)</b>					
٥٥	٢٠١٤	١٠٨٠٩	٢٠١٧	٥٠	٢٠١٨
٣١٣	٢٠١٥	٢١٨٤٤	٢٠١٥	٥٥٠	٢٠١٦
٤٥٠	٢٠١٦	٢٤٩٠٩	٢٠١٦	٥٠٠	٢٠١٧
٥٨٠	٢٠١٧	٥٠٨٧٨	٢٠١٧	٥٨٠	٢٠١٧
٦١٢٩	٢٠١٨	٢٣٥١٨	٢٠١٨	٦١٢٩	٢٠١٨
<b>إيثير الإيثيل (باللترات)</b>					
٥٥	٢٠١٤	١٠٨٠٩	٢٠١٧	٥٠	٢٠١٨
٣١٣	٢٠١٥	٢١٨٤٤	٢٠١٥	٥٥٠	٢٠١٦
٤٥٠	٢٠١٦	٢٤٩٠٩	٢٠١٦	٥٠٠	٢٠١٧
٥٨٠	٢٠١٧	٥٠٨٧٨	٢٠١٧	٥٨٠	٢٠١٧
٦١٢٩	٢٠١٨	٢٣٥١٨	٢٠١٨	٦١٢٩	٢٠١٨
<b>حمض الأنترانيل (بالكيلوغرامات)</b>					
٥٥	٢٠١٤	١٠٨٠٩	٢٠١٧	٥٠	٢٠١٨
٣١٣	٢٠١٥	٢١٨٤٤	٢٠١٥	٥٥٠	٢٠١٦
٤٥٠	٢٠١٦	٢٤٩٠٩	٢٠١٦	٥٠٠	٢٠١٧
٥٨٠	٢٠١٧	٥٠٨٧٨	٢٠١٧	٥٨٠	٢٠١٧
٦١٢٩	٢٠١٨	٢٣٥١٨	٢٠١٨	٦١٢٩	٢٠١٨
<b>الأسيتون (باللترات)</b>					
٥٥	٢٠١٤	١٠٨٠٩	٢٠١٧	٥٠	٢٠١٨
٣١٣	٢٠١٥	٢١٨٤٤	٢٠١٥	٥٥٠	٢٠١٦
٤٥٠	٢٠١٦	٢٤٩٠٩	٢٠١٦	٥٠٠	٢٠١٧
٥٨٠	٢٠١٧	٥٠٨٧٨	٢٠١٧	٥٨٠	٢٠١٧
٦١٢٩	٢٠١٨	٢٣٥١٨	٢٠١٨	٦١٢٩	٢٠١٨
<b>أفريقيا</b>					
جمهورية تنزانيا المتحدة					
ناميبيا					
نيجيريا					
<b>الاجموع للمنطقة</b>					
٢٠	٢٠١٧	٢٦٢	٢٠١٧	٢٠	٢٠١٨
٥٧٢٥٥	٢٠١٦	١٧٢	٢٠١٦	٥٧٢٥٥	٢٠١٦
٥	٢٠١٥	-	٢٠١٥	٥	٢٠١٥
٧٨٥	٢٠١٦	٢	٢٠١٦	٧٨٥	٢٠١٦
١٦٩	٢٠١٨	٢٠	٢٠١٨	١٦٩	٢٠١٨
صفر	٢٠١٤	صفر	٢٠١٤	صفر	٢٠١٤
صفر	٢٠١٥	صفر	٢٠١٥	صفر	٢٠١٥
صفر	٢٠١٦	صفر	٢٠١٦	صفر	٢٠١٦
صفر	٢٠١٧	صفر	٢٠١٧	صفر	٢٠١٧
صفر	٢٠١٨	صفر	٢٠١٨	صفر	٢٠١٨
<b>أوروبا</b>					
الدول الأعضاء					
في الاتحاد الأوروبي					
إسبانيا					
٢	٢٠١٤	١٥٩	٢٠١٧	٨٥	٢٠١٨
١	٢٠١٥	٤٤١٢	٢٠١٥	٩٤١	٢٠١٥
-	٢٠١٦	١٠١٧	٢٠١٦	١٦١٠	٢٠١٦
١١٦٤	٢٠١٧	١٠٧٧	٢٠١٧	٤٩	٢٠١٧
١٢	٢٠١٨	٢٤١٢	٢٠١٨	٢٠٦١٥	٢٠١٨
٨٤٨٠	٢٠١٥	١٢٥٣٣	٢٠١٥	٨٢	٢٠١٥
٥	٢٠١٦	٥	٢٠١٦	٥	٢٠١٦
١	٢٠١٧	٥	٢٠١٧	٥	٢٠١٧
١٢	٢٠١٨	١	٢٠١٨	٧	٢٠١٨
<b>إستونيا</b>					







البلد أو الإقليم	الشفرة	الأسيتون (باللترات)	حمض الأنترانيل (بالكيلوغرامات)	إيثير الإيثيل (باللترات)	حمض الهيدروكلوريك (باللترات)	الميثيل إيثيل كيتون (باللترات)	البيريدين (باللترات)	حمض الكبريتيك (باللترات)	التولوين (باللترات)
المجموع للمنطقة	صفحة	صفحة	صفحة	صفحة	صفحة	صفحة	صفحة	صفحة	صفحة
٢٠١٤	٤٥	٢	٢	٢١٣	١٤٤	١٢	٤٦	٤١	١٤٠
٢٠١٥	٧١	١	١	١٦٧	١١٨	١٢	١٦	١	٧٧
٢٠١٦	١١٧	١	١	١١٨	١٤٤	١١	١٦	١	٧٧
٢٠١٧	١١٧	١	١	١١٨	١٤٤	١١	١٦	١	٧٧
٢٠١٨	٨٧	١	١	١١٨	١٤٤	١١	١٦	١	٧٧

البلد أو الإقليم	الشفرة	الأسيتون (باللترات)	حمض الأنترانيل (بالكيلوغرامات)	إيثير الإيثيل (باللترات)	حمض الهيدروكلوريك (باللترات)	الميثيل إيثيل كيتون (باللترات)	البيريدين (باللترات)	حمض الكبريتيك (باللترات)	التولوين (باللترات)
أمريكا الجنوبية الأرجنتين	٧٧	٧٣	١٠	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٤	٨٠٠١	١٠	١٠	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٥	٢٠٥٩٩	١٠	١٠	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٦	١٩,٨٣٤	٤	٤	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٧	٤٥٩	٥٤	٥٤	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٨	—	—	—	١٠٤	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٤	—	—	—	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٥	—	—	—	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٦	—	—	—	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٧	—	—	—	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
٢٠١٨	—	—	—	١١	١١٨	١٢	١٦	١٦	٧١
أوروغواي	٢	—	—	—	—	—	—	—	—
٢٠١٤	٢	—	—	—	—	—	—	—	—
٢٠١٥	—	—	—	—	—	—	—	—	—
٢٠١٦	—	—	—	—	—	—	—	—	—
٢٠١٧	—	—	—	—	—	—	—	—	—
٢٠١٨	—	—	—	—	—	—	—	—	—
البرازيل	١٥٤	١٥٤	١٠,٨١	١٢٢	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٤	١٥٤	١٥٤	١٠,٨١	١٢٢	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٥	١٠,٨١	١٠,٨١	١٢١٠	١٢١٠	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٦	٤٣١	٤٣١	١٢١٠	١٢١٠	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٧	٢٠١	٢٠١	١٠٧	١٠٧	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٨	٣٣٥	٣٣٥	١٢١	١٢١	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٤	١٨,٨٣٠	١٨,٨٣٠	١١١٢	١١١٢	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٥	٤٥,٨١٤	٤٥,٨١٤	١٢٣٠٩	١٢٣٠٩	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٦	٣٣,٩٣٧	٣٣,٩٣٧	١٣٠٩	١٣٠٩	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٧	٧٦١٧	٧٦١٧	١٣٠٩	١٣٠٩	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—
٢٠١٨	٨٣,٠٨٠	٨٣,٠٨٠	١٣٠٩	١٣٠٩	٣٧٤,٦٧٨	—	—	—	—

بوليفيا (موتة-التمهدة القوميات)

الغارة الأمريكية

أمريكا الجنوبية

الأرجنتين

أوروغواي

البرازيل

البلد أو الإقليم	التولوين (باللترات)	حمض الكبريتيك (باللترات)	الببيريدين (باللترات)	الميثيل إيثيل كيتون (باللترات)	حمض الهيدروكلوريك (باللترات)	إيثير الإيثيل (باللترات)	حمض الأنترانيل (بالكيلوغرامات)	الأسيتون (باللترات)
بيرو	٢ ١٧٨	٨٧٢٠٥	-	١ ٣٥٥	٥٨٤٠٧	٤	٨٣٠٠٦	٢٠١٤
	-	١٦ ٥٧٦	-	-	٩٤٠٤	-	٥٥ ٣٣٩	٢٠١٥
	١٧٩٥	٦٨٣٥٤	-	٩٧٦	٤٩٣٠٣	-	١١٤ ٣١٨	٢٠١٦
	٤ ٣٥١	١ ٥٠٠	-	٧٦	١٠٠١١	-	١٩٤٤٠	٢٠١٨
	-	٣٣٣	-	-	٣٣٦	٤	٣٥	٢٠١٤
	٥	١٩٦	-	١٤	١٤٢	-	٥	٢٠١٥
	٥	٧٣	-	-	٩٥	-	٢	٢٠١٦
	-	٣٤٤	-	-	١ ٣٧٨	-	١	٢٠١٧
	٥	٨٦١	-	٤٩	١٣٩	-	٢٠٤٠	٢٠١٨
	١٠٠١	١٠٤١١	-	٩٩	١٠٠٦١	-	٣٧ ٥٨٨	٢٠١٤
	١٠٠٦٦٦	١٨٧٣٦	-	٧٥	١٩٣١٨	-	٢٠٣٨٣٤	٢٠١٥
	١٩٨٢	١٥٣٣١	-	٢٤٩	٢٩٤٨	-	٢٠١٨	٢٠١٦
	٣٥	١١٠٠٩	-	٥	١٧٣٣٤	٣	٧٨٤٠٠	٢٠١٧
	٥٥٠٢	٣٧٣٠٠	-	١١٥٥	٧٥٠٥٨	٢١١٧	٢٤ ٣٣٩	٢٠١٨
	١٩١٣٩٠	٧٨٢٨٥٣	-	١٧٣	١١١٩٨٧	-	٤٥٦٦٤٣	٢٠١٥
	٥٦٢٢١	٥٠٤٩٧٠	-	٣٣٨٠٧	٢٠٨١٧٦	٩٣٧	٦١٣٩٢٠	٢٠١٦
	٣٧٩٤٥٥	٤١١٩٣٣	-	١٦٩٥٦	٩٨٣٨٠	٧٧	٤٤٦١٠٢	٢٠١٦
	١٠٠١٧١٠	٦٦١ ٩٨٣	-	١٥١٣٦	١٧١٦١٨	٨٩٩٨	١٥٠١٠٩٨	٢٠١٨
	٢١٧٨٥٤	٤٢١٨١٣	-	٧٤٧٩	١٨١١٠١	٣٣١٣	٥٥٦٣٣٣	٢٠١٤
	١٩٤٩٤٦	٦٨٦٦٥٩	-	١٩٨	٣٧٥١١٦	٢٤٣٩١	٩٣٧٣٣٤	٢٠١٥
	١٣٨٥٢٥	٦٤٨٧٠٨	-	٢٨٧٧٣	٢٤٠٨٨١	١٥٥٠٩	١١١٦٣٩٩	٢٠١٦
	٣٢٦٦٨٢	٤٣٣٧٤٥	-	١٨٥٥٩	١٣٣٣٢٠	٣١	١١٤٧٥٧٨	٢٠١٧
	١٠٨٣٣٨	٧٢٢٢٦٨	-	١٥٢١١	٢١٧٤٣٢	٩٤٤١	١٦٤١٠٩١	٢٠١٨
الجموع للمنطقة								
كولومبيا								
فنزويلا (جمهورية-البيتابارية)								
شيلي								
أمريكا الشمالية								
كندا								

١٣٣٣

البلد أو الإقليم

أمريكا الشمالية

كندا

البلد أو الإقليم	البنية	حمض الأنترانيل (بالكيلوغرامات)	إيثير الإيثيل (باللترات)	حمض الهيدروكلوريك (باللترات)	الميثيل إيثيل كيتون (باللترات)	البيبيردين (باللترات)	حمض الكبريتيك (باللترات)	التولوين (باللترات)
الكمبيك	٢٠١٤	٢٤٠٢	٥	٨٤٤٦	١٧١	-	١٤٠٦	٤٤٦٤
	٢٠١٥	٨١١٧	-	١٨٨٢٦	١٧٤	-	٤٥٠٨	٤٥٠٨
	٢٠١٦	٢١٠٢٥	-	٢٦٥٧٣	٨٩	-	٢٥٠٢	٢٥٠٢
	٢٠١٧	٢٥٤٦٦	٤٠٤	٨١٤٠٨	٤٠	-	٢٦٩٠	٢٦٩٠
	٢٠١٨	٦٣٦٦	-	١٤٦٠٤	-	-	٨٣٩٠	٨٣٩٠
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠١٤	٤٤٧٧	-	١٣٦٦	١١	٥٧	١	١
	٢٠١٥	٣٨١٠	-	١٣٢٥	١٨	-	١٢٤٤	١٢٤٤
	٢٠١٦	١٢١٥٨٠	-	١٠٥٩٩١	٣	٥	-	-
	٢٠١٧	١٣٦	-	٣٢٥	٤	١١١	١٧١	١٧١
	٢٠١٨	٢٥٦	-	٢١٤	٢٦	-	١٩١	١٩١
الجموع للمنطقة	٢٠١٤	٧٨٩٦	-	١٨٩٥٨١	٢٩٢	٥٧	١٥٦٠	١٥٦٠
	٢٠١٥	١١٦٧٧	-	١٣٢٨٨١	٩٢	١١١	٢٥٤٣	٢٥٤٣
	٢٠١٦	١٤٢٨٣٠	-	٨٣٣	٤٤	١١١	٢٥٥١	٢٥٥١
	٢٠١٧	٢١٠٢٧	-	٨١٧٤٣	٤٤	١١١	٢٥٥١	٢٥٥١
	٢٠١٨	٢٤٩٢	-	١٤٨١٧	٢٦	١١١	٨٥٨١	٨٥٨١
أمريكا الوسطى والكاريبية	٢٠١٧	٤	-	٨	-	-	١	-
غواتيمالا	٢٠١٦	٢٢	-	٢٢	-	-	١	-
هندوراس	٢٠١٤	٢٠١٤	-	٢٠١٤	-	-	٢٠١٤	-
الجموع للمنطقة	٢٠١٥	٢٠١٥	-	٢٠١٥	-	-	٢٠١٥	-
	٢٠١٦	٢٢	-	٢٢	-	-	٢٢	-
	٢٠١٧	٢٠١٧	-	٢٠١٧	-	-	٢٠١٧	-
	٢٠١٨	٤	-	٤	-	-	٤	-
الجموع العالمي	٢٠١٤	٩٣٧٦٤٨	٨١٦	١١٥٨٥	١١٨٧٧٦	٥٧	٧٨٨١٧٧	٧٨٨١٧٧
	٢٠١٥	٩٨٨٧٤٣	٩٥٧٧	٢٦٣١٨	٢١١٨	٢١١٨	٩٣٠٣٣٥	٩٣٠٣٣٥
	٢٠١٦	١٣٢٤٧٧٧	٣	٢١٠٢٥	٢٨٩١٧٨	١١١	٧٩٢٠٤٥	٧٩٢٠٤٥
	٢٠١٧	١٧٨٤٨٥١	١	١٠٨٤	٤٧٠٢٣	١٢١	٥٤٤٨٦٦	٥٤٤٨٦٦
	٢٠١٨	١٨٢٥٨١٧	٢١٠٠	٢٢٦٢٧٤	٥٤٠١٠	١١٥٩٠٥	١١٥٩٠٥	١١٥٩٠٥

(أ) الأعراف إحصائية، لا تشمل البيانات المتعلقة بالصين، بيانات هونغ كونغ، الصين أو تايوان، الصين.  
(ب) اعتباراً من ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦، استقيض عن اسم "الجمهورية التشيكية" باسم "تشيكيا" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.





٢٠١٨		٢٠١٧		٢٠١٦		٢٠١٥		٢٠١٤		البلد أو الاقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	أوروغواي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	أوزبكستان
X	X						X	X	X	أوغندا
X	X	X	X	X	X	X	X			أوكرانيا
X	X	X	X		X	X	X	X	X	إيران (جمهورية- الإسلامية)
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	أيرلندا <sup>(١)</sup>
		X	X	X	X	X	X	X	X	آيسلندا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	إيطاليا <sup>(١)</sup>
										بابوا غينيا الجديدة
				X	X					باراغواي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	باكستان
										بالاو
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	البحرين
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	البرازيل
										بربادوس
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	البرتغال <sup>(١)</sup>
										برمودا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بروني دار السلام
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بلجيكا <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بلغاريا <sup>(١)</sup>
		X	X							بليز
		X	X			X	X	X	X	بنغلاديش
	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بنما
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بنن
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بوتان
			X							بوتسوانا
										بوركينافاسو
						X	X			بوروندي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	البوسنة والهرسك
		X	X	X	X	X	X	X	X	بولندا <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)
						X	X			بولينيزيا الفرنسية
X	X			X	X	X	X	X	X	بيرو
X		X	X	X	X	X	X	X	X	بيلاروس
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	تايلند
				X	X	X	X	X	X	تركمانيستان
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	تركيا
										ترستان دا كونيا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ترينيداد وتوباغو



٢٠١٨		٢٠١٧		٢٠١٦		٢٠١٥		٢٠١٤		البلد أو الاقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
										جيبوتي
X	X		X		X	X	X	X	X	الدانمرك <sup>(١)</sup>
										دومينيكا
						X	X			رواندا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	رومانيا <sup>(١)</sup>
								X	X	زامبيا
		X	X	X	X	X	X	X	X	زمبابوي
										ساموا
										سان تومي وبرينسيبي
										سان مارينو <sup>(٤)</sup>
X	X			X	X	X	X	X	X	سانت فنسنت وجزر غرينادين
										سانت كيتس ونيفس
	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سانت لوسيا
										سانت مارتن
										سانت هيلانة
X	X	X	X	X	X		X		X	سري لانكا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	السلفادور
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سلوفاكيا <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سلوفينيا <sup>(١)</sup>
		X		X	X	X	X	X	X	سنغافورة
X	X			X		X	X	X	X	السنغال
X	X	X	X	X	X		X	X	X	السودان
X	X									سورينام
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	السويد <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	سويسرا
X										سيراليون
				X	X					سيشيل
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	شيلي
X	X	X	X	X	X					صربيا
										الصومال
X	X			X	X		X	X	X	الصين
X	X					X	X	X	X	الصين، منطقة ماكاو الإدارية الخاصة
X	X			X	X					الصين، منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة
X	X	X	X	X	X	X	X			طاجيكستان
				X	X					العراق



٢٠١٨		٢٠١٧		٢٠١٦		٢٠١٥		٢٠١٤		البلد أو الاقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	كوستاريكا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	كولومبيا
										الكونغو
							X			الكويت
										كيريباس
		X	X	X	X	X	X			كينيا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	لاتفيا <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	لبنان
										لكسمبرغ <sup>(١)</sup>
										ليبيريا
										ليبيا
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ليتوانيا <sup>(١)</sup>
										ليختنشتاين <sup>(هـ)</sup>
								X		ليسوتو
X		X	X	X	X	X	X	X	X	مالطة <sup>(١)</sup>
										مالي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ماليزيا
X	X			X	X	X	X	X	X	مدغشقر
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	مصر
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	المغرب
X	X									مقدونيا الشمالية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	المكسيك
								X		ملاوي
				X	X					ملديف
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	المملكة العربية السعودية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية <sup>(١)</sup>
		X	X		X	X	X			منغوليا
										موريتانيا
X	X									موريشيوس
				X	X				X	موزامبيق
X	X	X	X	X	X					موناكو
X	X	X		X	X	X	X	X	X	مونتسيرات
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	ميانمار
										ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة)
										ناميبيا
										ناورو
X	X	X	X			X	X	X	X	النرويج
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	النمسا <sup>(١)</sup>

٢٠١٨		٢٠١٧		٢٠١٦		٢٠١٥		٢٠١٤		البلد أو الاقليم
الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	الاستعمالات و/أو الاحتياجات	التجارة	
			X					X	X	نيبال
										النيجر
	X		X	X	X	X	X			نيجيريا
	X	X	X	X	X	X	X	X	X	نيكاراغوا
X	X	X	X		X	X	X			نيوزيلندا
										نيوي
	X					X	X	X	X	هايتي
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الهند
X	X	X	X	X	X	X	X			هندوراس
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	هنغاريا <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	هولندا <sup>(١)</sup>
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	الولايات المتحدة الأمريكية
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	اليابان
X	X									اليمن
X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	اليونان <sup>(١)</sup>
١٠٩	١٢٥	١١٣	١١٧	١٢٠	١٢٤	١٢٤	١٢٨	١١٦	١١٨	مجموع عدد الحكومات التي قدّمت الاستمارة D
٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	٢١٣	مجموع عدد الحكومات التي طلب منها تقديم معلومات

<sup>(١)</sup> دولة عضو في الاتحاد الأوروبي.

<sup>(ب)</sup> منذ ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦، استعُض عن اسم "الجمهورية التشيكية" باسم "تشيكيا" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

<sup>(ج)</sup> منذ ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨، استعُض عن اسم "سوازيلند" باسم "إسواتيني" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

<sup>(د)</sup> تُدرج حكومة إيطاليا في الاستمارة D بيانات التجارة المشروعة الخاصة بالكرسي الرسولي وسان مارينو.

<sup>(هـ)</sup> تُدرج حكومة سويسرا في الاستمارة D بيانات التجارة المشروعة الخاصة بلختنشتاين.

<sup>(س)</sup> منذ ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٩، استعُض عن اسم "جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا" باسم "مقدونيا الشمالية" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.



## المرفق الخامس

### الاحتياجات السنوية المشروعة من الإيفيدرين والسودوايفيدرين والمادة ٣، ٤ -ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول والمادة ١-فينيل-٢-بروبانول؛ وهي مواد يكثر استخدامها في صنع المنشطات الأمفيتامينية

١- عمدت لجنة المخدرات، في قرارها رقم ٣/٤٩ المعنون "تعزيز نُظم مراقبة السلائف الكيميائية المستخدمة في صنع العقاقير الاصطناعية" إلى ما يلي:

(أ) طلبت إلى الدول الأعضاء أن تقدّم إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات تقديرات سنوية لاحتياجاتها المشروعة من المواد ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول (الميثيلين ديوكسي فينيل بروبانون)، والسودوايفيدرين، والإيفيدرين، و١-فينيل-٢-بروبانول (الفينيل بروبانون)، وأن تقدّم إليها كذلك، قدر الإمكان، احتياجاتها المقدّرة من واردات المستحضرات المحتوية على تلك المواد التي يمكن استعمالها بسهولة أو استخلاصها بوسائل ميسورة الاستخدام؛

(ب) طلبت إلى الهيئة أن تتيح تلك التقديرات إلى الدول الأعضاء على نحو يكفل عدم استخدام هذه المعلومات إلا في أغراض مراقبة المخدرات؛

(ج) دعت الدول الأعضاء إلى إبلاغ الهيئة عن إمكانية وجدوى إعداد تقديرات لاحتياجاتها المشروعة من الكيمياويات السليفة والمستحضرات المشار إليها أعلاه والإبلاغ عن تلك التقديرات واستخدامها للحيلولة دون حدوث التسريب.

٢- وعملاً بذلك القرار، دعت الهيئة رسمياً الحكومات إلى إعداد تقديرات لاحتياجاتها المشروعة من تلك المواد. وقد نُشرت هذه التقديرات، التي أبلغت عنها الحكومات، لأول مرة في آذار/مارس ٢٠٠٧.

٣- ويبين الجدول الوارد أدناه آخر البيانات التي أبلغت عنها الحكومات بشأن تلك السلائف الكيميائية الأربع (ومستحضراتها، حسب الاقتضاء). ويُتوقع أن تُوفّر تلك البيانات للسلطات المختصة في البلدان المصدّرة مؤشراً على الأقل إلى الاحتياجات المشروعة للبلدان المستوردة، مما يحول دون حدوث محاولات التسريب. والحكومات مدعوّة إلى مراجعة احتياجاتها المنشورة، وتعديلها حسب الاقتضاء، وإبلاغ الهيئة بأيّ تغيير مطلوب. ويعود تاريخ البيانات إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩؛ وللإطلاع على أحدث البيانات، يرجى زيارة الموقع الشبكي الخاص بالهيئة.

الاحتياجات السنوية المشروعة التي أبلغت عنها الحكومات بخصوص الواردات من الإيفيدرين والسودوايفيدرين والمادة ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول والمادة ١-فينيل-٢-بروبانول ومستحضرات هذه المواد، حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

البلد أو الاقليم	الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	السودوايفيدرين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات السودوايفيدرين (بالكيلوغرامات)	٤،٢-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول <sup>(١)</sup> (بالترات)	١-فينيل-٢-بروبانول <sup>(٢)</sup> (بالترات)
الاتحاد الروسي	١٥٠٠				صفر <sup>(ج)</sup>	
إثيوبيا	١٠٠٠			١٠٠	صفر <sup>(ج)</sup>	
أذربيجان	٢٠		١٠		صفر	صفر
الأرجنتين	٥٤	صفر	١٩٠٤٤	١٤٤	صفر	صفر
الأردن	١٠٠		٤٠٠٠٠		صفر	م
أرمينيا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
إريتريا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
إسبانيا	٢٢٤		١٠١٩٨		صفر	٣١٩٣
أستراليا	٥	٨	٤٨٠٠	١٦٨٠	صفر	١
إستونيا	٣	٥	١	٥٠٠	صفر	صفر
إسرائيل	٢٨	صفر	٥٠٠٠	٣٥٠	صفر <sup>(ج)</sup>	
أفغانستان	صفر	٥٠	١٠٠٠٠	٢٠٠٠	صفر	صفر
إكوادور	٥	٦	١٢٠٠	٢١٣٥	صفر	صفر
ألبانيا	٤٠	٣	١٠	٣	صفر	صفر
ألمانيا	٤٠٠ <sup>(د)</sup>		٥٠٠٠ <sup>(د)</sup>		١	٧
الإمارات العربية المتحدة	صفر	صفر	١٥٣٣	٣٨٩٤	صفر	صفر
إندونيسيا	١٣٠٠٠	١	٥٢٠٠٠	٦٢٠٠	صفر	صفر
أوروغواي	٢١	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
أوزبكستان	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
أوغندا	١٠٠٠	٣٥	٥٥٠٠	٨٠٠	صفر <sup>(ج)</sup>	صفر
أوكرانيا	صفر	٦٧	٢٣	صفر	صفر	صفر
إيران (جمهورية-الإسلامية)	٢	١	١٧٠٠٠	١	١	١
أيرلندا	صفر	٢٥	١	١٢٥٢	صفر	صفر
آيسلندا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
إيطاليا	١٠٠	١٠٠	١٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	صفر	صفر
بابوا غينيا الجديدة	١		٢٠٠		صفر	صفر
باراغواي	صفر	صفر	٢٥٠٠	صفر	صفر	صفر
باكستان	٨٤٠٠		٥٢٨٠٠	٥٠٠	صفر <sup>(ج)</sup>	

البلد أو الاقليم	الإيثيديين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات الإيثيديين (بالكيلوغرامات)	السودوايثيديين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات السودوايثيديين (بالكيلوغرامات)	٤,٢-ميتيلين ديوكسي فينيل-٢- بروبانولون <sup>(١)</sup> (بالنترات)	١-فينيل-٢-بروبانولون <sup>(ب)</sup> (بالنترات)
البحرين	١	١٠	١	٤٠٠٠	صفر	صفر
البرازيل	٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>	صفر	٣٨٠٠٠ <sup>(د)</sup>	صفر	صفر	صفر
بربادوس	٢٠٠		٢٠٠	٥٨	صفر <sup>(ج)</sup>	
البرتغال	١٣	صفر	٧٠٠	صفر	صفر	صفر
بروني دار السلام	صفر	١	صفر	١٤٥	صفر	صفر
بلجيكا	٦٠٠	١٠٠	٩٠٠٠	٨٠٠٠	صفر	٥
بلغاريا	٥٠٠	٢٩٦	٢٠	صفر	صفر	صفر
بليز			٣	٣	صفر <sup>(ج)</sup>	
بنغلاديش	٢٠٠		صفر		صفر	صفر
بنما	صفر	٥	٢٠٠	٢٠٠	صفر	
بنن	٢	٥	٨	٣٥	صفر <sup>(ج)</sup>	
بوتان	صفر	٢	صفر	صفر	صفر	صفر
بوتسوانا	٣٠٠				صفر <sup>(ج)</sup>	
بوروندي	٥			١٥	صفر <sup>(ج)</sup>	
البوسنة والهرسك	٢٥	٢	٩٤٠٥	١٧٨٤	صفر	صفر
بولندا	٣١٠	١٠٠	٧٥٠٠	٣٠٠٠	٢	٤
بوليفيا	٢٥	١	٥٣٦٠	٢١٠٠	صفر	صفر
بيرو	٤٥	صفر	٢٥٢٤	١٠٧٨	صفر	صفر
بيلاروس	صفر	٢٥	٢٠	٢٠	صفر	صفر
تايلند	٦٠	صفر	٣٦٠٠	صفر	صفر	٥
تركمانستان	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
تركيا	٢٥٠	صفر	٣٢٠٠٠	٢٠٠	صفر	صفر
ترستان دا كونيا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
ترينيداد وتوباغو					صفر <sup>(ج)</sup>	صفر
تشيكيا	٣١٢	٦	٤٧٦	٢٧٤	صفر	١
تونس	٢	١٢	٣٠٠٠	١	صفر	٣٠
جامايكا	٧٠	١٥٠	٥٥٠	٣٠٠	صفر	صفر
الجبل الأسود	صفر	٢	صفر	٣٠٠	صفر	صفر
الجزائر	٢٠		١٧٠٠٠		صفر	١
جزر سليمان	صفر	١	صفر	١	صفر	صفر
جزر فارو	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
جزر فوكلاند (مالفيناس)	صفر	١	صفر	١	صفر <sup>(ج)</sup>	صفر
جزر كوك	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر
جزر كوكوس (كيلينغ)	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
جزيرة أسنسيون	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
جزيرة الكريسماس	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر
جزيرة نورفولك	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر

البلد أو الاقليم	الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	السودايفيدرين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات السودايفيدرين (بالكيلوغرامات)	٤,٢-ميتيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول <sup>(١)</sup> (بالترات)	١-فينيل-٢-بروبانول <sup>(ب)</sup> (بالترات)
الجمهورية الدومينيكية	٧٥	٦	٢٠٠	٥٠٠	صفر	صفر
الجمهورية العربية السورية	١٠٠٠		٥٠٠٠٠		صفر <sup>(ج)</sup>	
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٢٧٥	٨	٧٢٠	٤٨٧	صفر <sup>(ج)</sup>	
جمهورية تنزانيا المتحدة	١٠٠	١٥٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠	صفر <sup>(ج)</sup>	
جمهورية كوريا	٢٧٢٧٤		٢٨١٩٢		صفر	١٩٨
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٥٠	١٢٠٠			٤	
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
جمهورية مولدوفا	صفر	١	٣٢٦	١٩٩	صفر	صفر
جنوب أفريقيا	١٥٤٤	٢٢	١٠٥٥٤	٦٨١	صفر	صفر
جنوب السودان	٧٥٠		١٥٠٠		صفر <sup>(ج)</sup>	
جورجيا	١	١	١	١	١	١
الدانمرك					صفر	٤٠٠
رواندا		١٠		١٠	٢	٢
رومانيا	١١٨	١٠	٨٧٠	صفر	صفر	١
زامبيا	٥٠	٢٥	٥٠	١٠٠	صفر <sup>(ج)</sup>	
زمبابوي	٢٥	١	٤٠٠	٥٠	صفر	صفر
سان تومي وبرينسيبي	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
سانت فنسنت وجزر غرينادين	صفر	٢	صفر	٢	صفر	صفر
سانت لوسيا	صفر	٦	صفر	١٥	صفر	صفر
سانت هيلانة	صفر	١	صفر	١	صفر	صفر
سري لانكا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
السلفادور	٦ <sup>(١)</sup>	٦ <sup>(١)</sup>	م	م	صفر	صفر
سلوفاكيا	٥٨	١	١	١	صفر	صفر
سلوفينيا	٢٧٤	٢٢	٢٥٠	٢٤٦	صفر	صفر
سنغافورة	٧٠٠٠	٤٥	٢٥٠٠٠	٢٨٠٠	١	١
السنغال	١٢٢	١	صفر	١٢٠	صفر	صفر
السودان	٥٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢٥٠٠	صفر	
سورينام					صفر <sup>(ج)</sup>	
السويد	٢٠٩	١	١	١	١	١١
سويسرا	١٥٠٠	٥	٨٥٠٠٠	٢٠٠	١٠	٥
سيراليون	٧٠	١٠٠٠٠				
سيشيل		١		١	صفر <sup>(ج)</sup>	
شيلي	٣٠	صفر	١٠٠٠٠	٣٥٠	صفر	صفر
صربيا	١,٨	١	٢٢١٤	٦٢٧	صفر	١
الصين	١٨٠٠٠		١٠٠٠٠٠		صفر <sup>(ج)</sup>	

١- فينيل-٢-بروبانول (ب) (بالترات)	٤،٣-ميتيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول (١) (بالترات)	مستحضرات السودايفيدرين (بالكيلوغرامات)	السودايفيدرين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	الإيفيدرين (بالكيلوغرامات)	البلد أو الاقليم
صفر	صفر	١٥٩	١	١٠	١	الصين، منطقة ماكاو الإدارية الخاصة
صفر	صفر	صفر	٤٧٢٦	صفر	١١٠١	الصين، منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة
	صفر (ج)				٢٨	طاجيكستان
م (ج)	صفر	١٠٠٠٠	١٤٠٠٠	١٠٠	٣٠٠٠	العراق
	صفر (ج)	٤٤٢	٢٢٨	١	١	عمان
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	غامبيا
صفر	صفر	٢٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠	٤٥٠٠	غانا
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	غرينلاند
صفر	صفر	م	م		صفر	غواتيمالا
صفر	صفر	٢٠	١٢٠	٥٠	١٢٠	غيانا
	صفر (ج)				٣٦	غينيا
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	غينيا-بيساو
صفر	صفر	٥٠٠	٢٦٠٠٠	١٠	١٦٠٠	فرنسا
صفر	صفر	صفر	١٠٠	صفر	٥٠	الفلبين
صفر	صفر	صفر	٢٠٧٥	صفر	٦٠	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)
١	صفر	٦٥٠	صفر	٥٠	٢	فنلندا
	صفر (ج)			١		فيجي
صفر	صفر	٢٠٠	٦٠٠	١٠	١٠	قبرص
صفر	صفر	٨٠٠	صفر	٢	صفر	قطر
صفر	صفر	٥٠٠٠	صفر	١٠٠٠	صفر	قيرغيزستان
صفر	صفر	صفر	صفر	١	صفر	كابو فيردي
١	١	١	١٠	١	١١	كازاخستان
	صفر (ج)	١			٢٥	الكاميرون
١	١	١	٥	١	٤٠	كرواتيا
	صفر (ج)	٩٠٠	٣٠٠	٥٠	٢٠٠	كمبوديا
١	١	٢٥٠٠٠	٣٠٠٠٠	١٠	٧٠٠٠	كندا
	صفر (ج)	٦			٢٠٠	كوبا
صفر	صفر	٤٠٠	صفر	١	٣٠	كوت ديفوار
صفر	صفر	صفر	صفر		صفر	كوراساو
صفر	صفر	٩١	٦٢٥	صفر	صفر	كوستاريكا
صفر	صفر	م	١٠٤ (أ)	صفر (د)	صفر (أ)	كولومبيا
صفر	صفر	٢٠٠٠	١٥٠٠	٢٠٠٠	١٥٠٠	كينيا
صفر	صفر	١٨٠	٤٥	١٥	٢٢	لاتفيا
صفر	صفر	٨٠٠	٨٠٠	٣	٢٥	لبنان

البلد أو الاقليم	الإيفيرين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات الإيفيرين (بالكيلوغرامات)	السودوإيفيرين (بالكيلوغرامات)	مستحضرات السودوإيفيرين (بالكيلوغرامات)	٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول (١) (بالترات)	١-فينيل-٢-بروبانول (ب) (بالترات)
لكسمبرغ	١	٢	صفر	صفر	صفر	صفر
ليتوانيا	صفر	١	صفر	٧٠٠	صفر	١
مالطة	صفر	٢٢٠	صفر	٢٢٠	صفر	صفر
مالي	م	م	م	م	م	م
ماليزيا	٤٢	٢٠	٤٥٠٠	٥٠٠٠	صفر	صفر
مدغشقر	١٢٢	٢٥	١	١٢٥	صفر	صفر
مصر	٤٥٠٠	صفر	٦٣٠٠٠	٢٥٠٠	صفر	صفر
المغرب	٤١	١٦	٢٥٢٩	صفر	صفر	صفر
المكسيك	م ٢٣١ (د)	م (د)	م	م	صفر	صفر
ملاوي	١٠٠٠				صفر (ج)	
ملديف	صفر	١	صفر	صفر	صفر	صفر
المملكة العربية السعودية	١	صفر	٤٠٠٠٠	صفر	صفر	صفر
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٥٠٢	٢٧	٣٧٦٩٠	٢٠٠٠٢	صفر	٢
منغوليا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
موريشيوس	صفر	١	صفر	١٣٠	صفر	صفر
موزامبيق	٢				صفر (ج)	
موناكو	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
مونتسيرات	صفر	صفر	صفر	١	صفر	صفر
ميانمار	١٥	٢٥	صفر	صفر	صفر	صفر
ناميبيا	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر
الترونج	٢٠		١	١	صفر	١
النمسا	٢٧٢	٢٢	٢٠٠	١	١	١
نيبال		١	٥٠٠٠		صفر (ج)	
نيجيريا	٩٦٥٠	٥٠٠	٥٨٢٢	١٥٠٠٠	صفر	صفر
نيكاراغوا	م (ط)	م (ط)	م	م	صفر	صفر
نيوزيلندا	١٢٠	صفر	١٠٠٠		صفر	٢
هايتي	٢٠٠	١	٣٥٠	١١	صفر	صفر
الهند	٧٧٢٢٠١	١١٢٧٢٩	٦٣٩٥٣	١٩٢٨٠١	صفر	صفر
هندوراس	م	م ٢ (د)	م	م	صفر	صفر
هنغاريا	١٠٠٠	صفر	٣١	صفر	١	١٠٠٠
هولندا	٢٠٠	٥٠	١٦٧٥	صفر	صفر	١
الولايات المتحدة الأمريكية	٤١٨٢		١٨٠٠٠١		صفر (ج)	٥٢٤٣٦
اليابان	٥٠٠٠		١٢٠٠٠		صفر (ج)	
اليمن	٢٠٠	٢٠٠	٥٠٠٠	١٠٠٠	صفر (ج)	
اليونان	صفر	صفر	٢٠٠٠	صفر	صفر	صفر

ملحوظات: ترد أسماء الأقاليم والإدارات والمناطق الإدارية الخاصة بحروف مائلة. الخانة الفارغة يعني أنه لم تُبيّن الاحتياجات أو لم تُقدّم بيانات بخصوص المادة المعنية.

يعني "الصفّر" أنّ البلد أو الإقليم ليست لديه احتياجات مشروعة من المادة في الوقت الراهن. يعني الحرف (م) أنّ استيراد المادة محظور. تمّ تقريب الكميات المبلّغ عنها التي تقل عن ١ كيلوغرام إلى أقرب عدد صحيح وأدرجت باعتبارها ١ كيلوغرام.

(١) ٣، ٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول.

(ب) ١-فينيل-٢-بروبانول.

(ج) لا علم للهيئة حالياً بأي حاجة مشروعة لاستيراد هذه المادة إلى البلد.

(د) بما في ذلك الاحتياجات المشروعة من المستحضرات الصيدلانية المحتوية على المادة.

(هـ) الغرض من كمية الإيفيدرين المطلوبة هو أن تُستخدم في صنع محلول كبريتات الإيفيدرين القابل للحقن. والغرض من كمية السودوايفيدرين المطلوبة هو أن تُستخدم حصراً في صنع أدوية معدة للتصدير.

(و) في شكل محلول كبريتات الإيفيدرين القابل للحقن.

(ز) استيراد هذه المادة والمستحضرات التي تحتوي عليها محظور، باستثناء واردات مستحضرات الإيفيدرين القابلة للحقن والإيفيدرين كمادة خام أولية لاستخدامها في صنع مستحضرات الإيفيدرين هذه. وتستلزم كل عملية توريد على حدة استصدار إشعار سابق للتصدير.

(ح) استيراد هذه المادة والمستحضرات التي تحتوي عليها محظور، باستثناء واردات مستحضرات الإيفيدرين القابلة للحقن والإيفيدرين كمادة خام أولية لاستخدامها في صنع مستحضرات الإيفيدرين هذه. وتستلزم عملية التصدير في هذه الحالة استصدار تصريح بالاستيراد.

(ط) يشمل المنتجات المحتوية على الفينيل بروبانول.



## المرفق السادس

### الحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير عملاً بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨

١- تذكّر حكومات جميع البلدان والأقاليم المصدرة بأنها ملزمة بتقديم إشعارات سابقة للتصدير إلى الحكومات التي تطلبها عملاً بالفقرة الفرعية ١٠ (أ) من المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، التي تنص على ما يلي:

"بالإضافة إلى أحكام الفقرة ٩، وبناء على طلب يقدم إلى الأمين العام من الطرف الذي يهمله الأمر، يتعين على كل طرف ستصدر من إقليمه مادة مدرجة في الجدول الأول أن يكفل قيام سلطاته المختصة، قبل التصدير، بتزويد السلطات المختصة في البلد المستورد بالمعلومات التالية:

- ١' اسم وعنوان المصدر والمستورد، وكذلك اسم وعنوان المرسل إليه إن تيسرت معرفتهما؛
- ٢' تسمية المادة حسب ما هو وارد في الجدول الأول؛
- ٣' كمية المادة التي ستصدر؛
- ٤' نقطة الدخول المتوقعة والتاريخ المتوقع للإرسال؛
- ٥' أية معلومات أخرى تتفق عليها الأطراف."

٢- ترد أسماء الحكومات التي طلبت إشعارات سابقة للتصدير في الجدول أدناه بالترتيب الأبجدي، وإلى جانبها المادة (أو المواد) التي طلبت بشأنها الإشعارات السابقة للتصدير، وتاريخ الإشعار بالطلب الذي أرسله الأمين العام إلى الحكومات.

٣- والمعلومات محدثة حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.

الحكومة صاحبة الإشعار	المواد التي طلبت بشأنها إشعارات سابقة للتصدير	تاريخ تقديم البلاغ إلى الحكومات من الأمين العام
الاتحاد الأوروبي (باسم جميع دوله الأعضاء) <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
الاتحاد الروسي <sup>(١)</sup>	أنهيدريد الخل، الإيفيدرين، الإيرغومتريين، الإيرغوتامين، ٤،٢-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، النورإيفيدرين، حمض فينيل الخل، ١-فينيل-٢-بروبانول، برمنغفات البوتاسيوم، السودوإيفيدرين، وجميع المواد المدرجة في الجدول الثاني	٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٠
إثيوبيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
أذربيجان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
الأرجنتين	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
الأردن <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
أرمينيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب)،(ج)</sup>	٤ تموز/يوليه ٢٠١٣
إسبانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
أستراليا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٢ شباط/فبراير ٢٠١٠

الحكومة المبلغة	المواد التي طلبت بشأنها إشعارات سابقة للتصدير	تاريخ التبليغ الموجه من الأمين العام إلى الحكومات
إستونيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
أفغانستان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٢ تموز/يوليه ٢٠١٠
إكوادور <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١ آب/أغسطس ١٩٩٦
ألمانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
الإمارات العربية المتحدة <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول <sup>(ب)</sup> والثاني	٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥
أنغولا وبربودا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٥ أيار/مايو ٢٠٠٠
إندونيسيا <sup>(١)</sup>	أنهيدريد الخل، N-حمض أستيل الأنترانيل، حمض الأنترانيل، الإيفيدرين، الإيرغومتريين، الإيرغوتامين، الإيسوسافرول، ٤،٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول، حمض فينيل الخل، ١-فينيل-٢-بروبانول، البيبيرونال، السودوايفيدرين، السافرول	١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠
أوروغواي <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥
أوغندا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب)،(ج)</sup>	٦ أيار/مايو ٢٠١٤
أيرلندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
إيطاليا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
باراغواي <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠
باكستان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٦ آذار/مارس ٢٠١٣
البرازيل <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
بربادوس <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب)،(ج)</sup>	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
البرتغال	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
بلجيكا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠
بلغاريا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
بنغلاديش <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٢ أيار/مايو ٢٠١٥
بنما	الإيفيدرين، الإيرغومتريين، الإيرغوتامين، النورايفيدرين، السودوايفيدرين	١٤ آب/أغسطس ٢٠١٣
بنن <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٤ شباط/فبراير ٢٠٠٠
بوتان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ تموز/يوليه ٢٠١٨
بولندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) <sup>(١)</sup>	أنهيدريد الخل، الأستيون، إيترا الإيثيل، حمض الهيدروكلوريك، برمنغفات البوتاسيوم، حمض الكبريتيك	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
بيرو <sup>(١)</sup>	أنهيدريد الخل، الأستيون، الإيفيدرين، الإيرغومتريين، إيرغوتامين، أثير ثنائي الأثيل، حمض الهيدروكلوريك، حمض الليسرجيك، كيتون أثيلي مثيلي، النورايفيدرين، برمنغفات البوتاسيوم، السودوايفيدرين، حمض الكبريت، التولوين	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩
بيلاروس <sup>(ب)</sup>	أنهيدريد الخل، الإيفيدرين، برمنغفات البوتاسيوم، الاسودوايفيدرين	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠
تايلند <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول (باستثناء برمنغفات البوتاسيوم)، بالإضافة إلى حمض الأنترانيل <sup>(ب)</sup>	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠
تركيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
ترينيداد وتوباغو <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب)،(ج)</sup>	١٥ آب/أغسطس ٢٠١٣
تشيكيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(٢)</sup>
توغو <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ آب/أغسطس ٢٠١٣
تونغا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب)،(ج)</sup>	٤ تموز/يوليه ٢٠١٣
جامايكا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول <sup>(ب)،(ج)</sup>	٤ تموز/يوليه ٢٠١٣
الجزائر <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
جزر كايمان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨
الجمهورية الدومينيكية <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢

الحكومة المبلغة	المواد التي طُلِبَتْ بشأنها إشعارات سابقة للتصدير	تاريخ التبليغ الموجه من الأمين العام إلى الحكومات
الجمهورية العربية السورية <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
جمهورية تنزانيا المتحدة <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢
جمهورية كوريا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول بالإضافة إلى أسيتون	٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨
جمهورية مولدوفا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب) (ج)</sup>	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣
جنوب أفريقيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول بالإضافة إلى حمض الأنتراثيل	١١ آب/أغسطس ١٩٩٩
جورجيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦
الدانمرك	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
رومانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
زيمبابوي <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب) (ج)</sup>	٤ تموز/يوليه ٢٠١٣
سانت فنسنت وجزر غرينادين <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب) (ج)</sup>	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣
سري لانكا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩
السلفادور <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٠
سلوفاكيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
سلوفينيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
سنغافورة	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	٥ أيار/مايو ٢٠٠٠
السودان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ أيار/مايو ٢٠١٥
السويد	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
سويسرا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣
سيراليون <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب) (ج)</sup>	٥ تموز/يوليه ٢٠١٣
شيلي <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢
الصين	أنهيدريد الخل	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠
الصين، منطقة ماكاو الإدارية الخاصة <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
الصين، منطقة هونغ كونغ الإدارية الخاصة <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
طاجيكستان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠
العراق <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب) (ج)</sup>	٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣
عمان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧
غانا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٠
فرنسا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
الفلبين <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٦ نيسان/أبريل ١٩٩٩
فنزويلا (جمهورية-البوليفارية) <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٠
فنلندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
قبرص	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
قطر <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب) (د) (هـ)</sup>	١٦ تموز/يوليه ٢٠١٣
قيرغيزستان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب) (د) (هـ)</sup>	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
كازاخستان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٢
كرواتيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
كندا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥
كويت ديفوار <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣
كوستاريكا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩
كولومبيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
كينيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب) (ج)</sup>	١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
لاتفيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(د)</sup>
لبنان <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

الحكومة المبلغة	المواد التي طُلبت بشأنها إشعارات سابقة للتصدير	تاريخ التبليغ الموجه من الأمين العام إلى الحكومات
لكسمبرغ	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(أ)</sup>
ليبيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب)،(ج)</sup>	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٣
ليتوانيا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(أ)</sup>
مالطة	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(أ)</sup>
ماليزيا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول <sup>(ب)</sup> ، حمض الأنترانيل، أثير ثنائي الأثيل، البيبيريدين	٢١ آب/أغسطس ١٩٩٨
مدغشقر <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣
مصر <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول بالإضافة إلى أسيتون	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤
المكسيك <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥
ملديف <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٥
المملكة العربية السعودية <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(أ)</sup>
ميانمار <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦
ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة) <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب)،(ج)</sup>	١١ شباط/فبراير ٢٠١٤
النرويج <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول <sup>(ب)</sup> ، حمض الأنترانيل، أثير ثنائي الأثيل، البيبيريدين	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
النمسا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(أ)</sup>
نيجيريا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٠
نيكاراغوا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
نيوزيلندا <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني <sup>(ب)،(ج)</sup>	٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤
هايتي <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢
الهند <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٠
هنغاريا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(أ)</sup>
هولندا	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(أ)</sup>
الولايات المتحدة الأمريكية	أنهيدريد الخل، الإيفيدرين، السودوايفيدرين	٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥ و١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١
اليابان	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩
اليمن <sup>(١)</sup>	جميع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني	٦ أيار/مايو ٢٠١٤
اليونان	جميع المواد المدرجة في الجدول الأول	١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ <sup>(أ)</sup>

ملاحظة: ترد أسماء الأقاليم بحروف مائلة.

<sup>(١)</sup> أبلغ الأمين العام جميع الحكومات بالطلبات الواردة من الحكومات صاحبة الإشعارات المتعلقة باستلام إشعار سابق للتصدير خاص ببعض أو جميع المواد المدرجة في الجدول الثاني من اتفاقية ١٩٨٨ أيضاً.

<sup>(ب)</sup> طلبت الحكومة استلام إشعارات سابقة للتصدير خاصة بالمستحضرات الصيدلانية التي تحتوي أيضاً على الإيفيدرين والسودوايفيدرين.

<sup>(ج)</sup> طلبت الحكومة استلام إشعارات سابقة للتصدير خاصة بالزيوت الغنية بالسافرول أيضاً.

<sup>(د)</sup> في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠، أبلغ الأمين العام الحكومات بطلب المفوضية الأوروبية المقدم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المتعلق باستلام الإشعارات السابقة للتصدير الخاصة بالمواد المشار إليها.

<sup>(هـ)</sup> لم يبلغ بها الأمين العام بعد، لأن حكومة بيلاروس طلبت من الأمين العام، في رسالة لاحقة، أن يعلق ذلك الإشعار لحين الانتهاء من إنشاء آلية وطنية لاستلام ومعالجة الإشعارات السابقة للتصدير.

<sup>(١)</sup> اعتباراً من ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦، استعيز عن اسم "الجمهورية التشيكية" باسم "تشيكيا" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

<sup>(٢)</sup> إسبانيا وإستونيا وألمانيا وأيرلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا وتشيكيا والدانمرك ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا والسويد وفرنسا وفنلندا وقبرص وكرواتيا ولاتفيا ولكسمبرغ وليتوانيا ومالطة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنمسا وهنغاريا وهولندا واليونان.

## المرفق السابع

## المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨

الجدول الثاني	الجدول الأول
أثير ثنائي الأثيل	أنهيدريد الخل
أستون	٤-أنيلينو-N-فينيتيل بيبيريدين <sup>(١)</sup>
البيبيريدين	إيرغوتامين
التولوين	الإيرغومتريين
حمض الأنترانيل	الإيسوسافرول
حمض الكبريت <sup>(٢)</sup>	الإيفيدرين
حمض الهيدروكلوريك <sup>(٣)</sup>	برمنغنات البوتاسيوم
كيتون أثيلي مثلي	البيبيرونال
	التولوين
	N-حمض أستيل الأنترانيل
	حمض الليسرجيك
	حمض فينيل الخل
	السافرول
	السودوايفيدرين
	N-فينيتيل-٤-البيبيريدين <sup>(١)</sup>
	ألفا-فينيل أسيتو أسيتاميد <sup>(ب)</sup>
	ألفا-فينيل أسيتو أسيتونيتريل
	١-فينيل-٢-بروبانول
	٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول
	٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول ميثيل غليسيدات <sup>(ب)</sup>
	٤,٣-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-مethyl حمض الغليسيديك <sup>(ب)</sup>
وأملح المواد المدرجة في هذا الجدول كلما أمكن وجود هذه الأملاح	وأملح المواد المدرجة في هذا الجدول كلما أمكن وجود هذه الأملاح

<sup>(١)</sup> أدرجت هذه المادة في الجدول الأول اعتباراً من ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

<sup>(ب)</sup> أدرجت هذه المادة في الجدول الأول اعتباراً من ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩.


<sup>(٣)</sup> استبعدت أملاح حمض الهيدروكلوريك وحمض الكبريتيك تحديداً من الجدول الثاني.

## المرفق الثامن

### استخدام المواد المدرجة في التصنيع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية


تبيّن الأشكال من الشكل الأول إلى الشكل الخامس أدناه استخدام المواد المدرجة في التصنيع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية. وتستند الكميات التقريبية المدرجة إلى أساليب التصنيع الشائعة. ويمكن العثور على أساليب تصنيع أخرى تستخدم المواد المدرجة، أو حتى المواد غير المدرجة عوضاً عن المواد المدرجة أو بالإضافة إليها، تبعاً للمنطقة الجغرافية.

الشكل الأول- تصنيع الكوكايين والهيريون بصفة غير مشروعة: المواد المدرجة والكميات التقريبية اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من هيدروكلوريد الكوكايين أو الهيريون



ملحوظة: يستلزم استخلاص الكوكايين من ورقة الكوكا وتنقية عجينة الكوكا ومنتجات الكوكايين والهيريون الخام مذيبات وأحماض وقواعد. وتستخدم طائفة واسعة من تلك الكيمياءويات في جميع مراحل تصنيع هذه المخدرات.

الشكل الثاني- تصنيع الأمفيتامين والميثامفيتامين بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من هيدروكلوريد الميثامفيتامين وكبريتات الأمفيتامين




ملحوظة: يمكن صنع الميثكاثينون، وهي مادة منشطة أقل شيوعاً من المنشطات الأمفيتامينية، باستخدام هيدروكلوريد الإيفيدرين/ السودوايفيدرين، ويتطلب ذلك نفس الكميات التقريبية المستعملة لصنع الميثامفيتامين للحصول على ١٠٠ كيلوغرام من ملح الهيدروكلوريد.

<sup>(١)</sup> يبيّن تفاوت الوزن أن مادتي ألفا-فينيل أسيتو أسيتاميد وألفا-فينيل أسيتو أسيتونتريل هما من السلأف المحورة المصنوعة لهذا الغرض، وليس لهما أي استخدام مشروع معروف، وبالتالي غالباً ما تكونان غير نقيتين (النوعية المتداولة في الشارع).

<sup>(ب)</sup> ينتج عن طرائق التصنيع التي تستند إلى ١-فينيل-٢-بروبانون إيسومرات دال ولام راسيمية من الأمفيتامين والميثامفيتامين. في حين ينتج عن طرائق التصنيع التي تستند إلى الإيفيدرين وسودوايفيدرين والنورإيفيدرين إيسومرات دال من الأمفيتامين والميثامفيتامين. وفي خطوة لاحقة يمكن فصل الإيسومرات دال ولام الراسيمية من الأمفيتامين والميثامفيتامين في مختبرات غير مشروعة، وتتم عملية الفصل هذه بالفعل، لإنتاج إيسومرات دال من الأمفيتامين والميثامفيتامين.



الشكل الثالث- تصنيع مادة ٤،٣-ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين (MDMA) والمخدرات ذات الصلة بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات التقريبية منها اللازمة لتصنع ١٠٠ كيلوغرام من مادة MDMA




ملحوظة: لا يرد الإيسوسافرول، وهو سليفة أخرى للإكستاسي خاضعة للمراقبة الدولية، في هذا المخطط، إذ لا يشجع استعماله كمادة أولية؛ فهو مادة وسيطة تستخدم في تعديل طرائق صنع الإكستاسي من السافرول، تتطلب نحو ٢٠٠ لتر من السافرول لتصنع ١٠٠ كيلوغرام من الإكستاسي.

<sup>(أ)</sup> على افتراض أن نسبة السافرول في الزيوت الغنية بالسافرول تساوي ٧٥ في المائة أو أكثر.


<sup>(ب)</sup> يشير، لأغراض هذا المخطط، إلى إستر الميثيل وأملاح ٤،٢-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانولون حمض غليسيديك الميثيل (أي السلائف المحورة المصنوعة لهذا الغرض والتي ليس لها أي استخدام مشروع معروف وبالتالي غالباً ما تكون غير نقية (النوعية المتداولة في الشارع)).

<sup>(ج)</sup> يتطلب تصنيع ١٠٠ كيلوغرام من الإكستاسي، باستخدام المواد الوسيطة باء، ٢٠٠ لتر من السافرول.

الشكل الرابع- تصنيع الميثاكوالون والفينسيكليدين بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع ١٠٠ كيلوغرام من الميثاكوالون والفينسيكليدين



الشكل الخامس- تصنيع ثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك والفينتانيل بصفة غير مشروعة: المواد المجدولة والكميات التقريبية منها اللازمة لصنع كيلوغرام واحد من ثنائي إيثيلاميد حمض الليسرجيك والفينتانيل



## المرفق التاسع

# الاستخدامات المشروعة للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨

إن معرفة أكثر الاستعمالات المشروعة شيوعاً للمواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، بما في ذلك العمليات والمنتجات النهائية التي يمكن أن تستعمل تلك المواد، أمر ضروري للتحقق من مشروعية الطلبات أو الشحنات. وأكثر الاستعمالات المشروعة شيوعاً لتلك المواد حسبما أبلغت به الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات هي التالية:

المادة	الاستعمالات المشروعة
أنهيدريد الخل	عامل مؤسّط ونازع للماء يستعمل في الصناعات الكيميائية والصيدلانية لصنع خلاصات (أسيتات) السليولوز، وفي عوامل التغيرية في صناعة المنسوجات، وفي منشطات التبييض التي تعمل على درجات حرارة منخفضة، ولصقل المعادن، ولإنتاج موائع الكوابح والأصبغة والمتفجرات
الأسيتون	مذيب شائع الاستعمال ومادة وسيطة في طائفة متنوعة من المواد المستخدمة في الصناعات الكيميائية والصيدلانية، بما في ذلك اللدائن ومواد الطلاء ومواد التشحيم والورنيش ومستحضرات التجميل؛ كما يستخدم في صنع المذيبات الأخرى، مثل الكلوروفورم
N-حمض أسيتيل الأنترانيل	يستعمل في صنع المستحضرات الصيدلانية واللدائن والمواد الكيميائية النقية
٤-أنيلينو-N-فينيتيل بيبيريدين	يستعمل في صناعة المستحضرات الصيدلانية، ولا سيما في صنع الفينتانيل
حمض الأنترانيل	مادة كيميائية وسيطة تستعمل في صنع الأصبغة والمستحضرات الصيدلانية والعطور، كما تستعمل في تحضير المواد الطاردة للطيور والحشرات
الإيفيديين	يستعمل في صنع موسّعات الشعب الهوائية ومزيلات احتقان الأنف
الإيرغومترين	يستعمل في علاج الصداع النصفي وكمعجل للولادة
الإيرغوتامين	يستعمل في علاج الصداع النصفي وكمعجل للولادة
أثير ثنائي الأثيل	مذيب شائع الاستخدام في المختبرات الكيميائية وفي الصناعات الكيميائية والصيدلانية؛ ويستخدم أساساً كعامل استخلاص للدهون والزيوت والشموع والراتنجيات؛ ويستخدم أيضاً لصنع الذخائر واللدائن والعطور، وكمخدر عام في الطب
حمض الهيدروكلوريك	يستعمل في إنتاج الكلوريدات والهيدروكلوريدات، لمعادلة النظم القاعدية وكمعامل حفّاز ومذيب في التوليف العضوي
الإيسوسافرول	يستعمل في صنع البيبيرونال؛ ولتعديل "العطور الشرقية"؛ وتعزيز عطور الصابون؛ ويستعمل بمقادير صغيرة مع ساليسيلات الميثيل لإضفاء نكهتي الفشّاغ (سارسبيريل) وشراب روت بير (شراب بنكهة جذور شجر السّاسُفْراس)، وكمبيد للأفات
حمض الليسرجيك	يستعمل في التوليف العضوي
٢،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول	يستعمل في صنع البيبيرونال وغيره من مكونات العطور
٢،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول ميثيل غليسيدات	لا يوجد استعمالات مشروعة، باستثناء كميات صغيرة تستخدم لأغراض البحث والتطوير والتحليل المخبرية
٢،٤-ميثيلين ديوكسي فينيل-٢-بروبانول حمض غليسيديك الميثيل	لا يوجد استعمالات مشروعة، باستثناء كميات صغيرة تستخدم لأغراض البحث والتطوير والتحليل المخبرية

المادة	الاستعمالات المشروعة
كيتون أثيلي مثيلي	مذيب شائع الاستخدام؛ يستعمل في صنع مواد الطلاء، والمذيبات، والمواد المزيّلة للشحوم، والطلاءات اللكية والراتينجات، والبارود العديم الدخان
نورإفيدرين	يستعمل في صنع مزيلات احتقان الأنف وكوابح الشهية
N-فينيثيل-4-بيبيريدون	يستعمل في صناعة المستحضرات الصيدلانية، ولا سيما في صنع الفينتانيل والكارفينتانيل
حمض فينيل الخل	يستعمل في الصناعات الكيميائية وصناعة المستحضرات الصيدلانية لصنع إسترات خلاص الفينيل والأمفيتامين وبعض المشتقات؛ كما يستعمل في توليف البنيسلين وفي تركيب العطور ومحاليل التنظيف
ألفا-فينيل أسيتو أسيتاميد (APAA)	لا يوجد استعمالات مشروعة، باستثناء كميات صغيرة تستخدم لأغراض البحث والتطوير والتحليل المخبرية
ألفا-فينيل أسيتو أسيتونيتريل (APAAN)	لا يوجد استعمالات مشروعة، باستثناء كميات صغيرة تستخدم لأغراض البحث والتطوير والتحليل المخبرية
1-فينيل-2-بروبانول	يستعمل في الصناعات الكيميائية وصناعة المستحضرات الصيدلانية لصنع الأمفيتامين والميثامفيتامين وبعض المشتقات؛ كما يستعمل في توليف بروبيال الإكسدرين
بيبيردين	مذيب وكاشف شائع الاستخدام في المختبرات الكيميائية وفي الصناعات الكيميائية والصيدلانية؛ ويستخدم في صنع المنتجات المطاطية واللدائن
بيبيرونال	يستعمل في صناعة العطور؛ وفي نكهات الكرز والفانيليا وفي التوليف العضوي وكأحد مكونات طاردات البعوض
برمنغنات البوتاسيوم	كاشف هام في الكيمياء العضوية التحليلية والتركيبية؛ ويستعمل لأغراض التبييض والتطهير وكمضاد للبكتيريا وكمضاد للفطريات ولتنقية المياه
سودوايفيدرين	يستعمل في صنع موسعات الشعب الهوائية ومزيلات احتقان الأنف
سافرول	يستعمل في صناعة العطور، مثلاً في صنع البيبيرونال، ولتحويل الشحوم في صنع الصابون
حمض الكبريتيك	يستعمل في إنتاج الكبريتات؛ وكمؤكسد حمضي؛ وكمعامل نازع للماء وعامل تنقية؛ ويستعمل لمعادلة المحاليل القلوية؛ وكمعامل حفّاز في التوليف العضوي؛ وفي صنع الأسمدة والمتفجرات والأصبغة والورق؛ وكأحد مكونات مسكّات المجاري ومنظفات المعادن، وأحد مركبات موانع الصدأ وموائع بطاريات السيارات
التولوين	مذيب صناعي؛ يستعمل في صنع المتفجرات والأصبغ والطلاءات وغيرها من المواد العضوية وكمادة مضافة للبنزين

## المرفق العاشر

# أحكام الاتفاقية التي تنظم مراقبة المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية

١- تنص الفقرة ٨ من المادة ٢ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المعدلة بروتوكول سنة ١٩٧٢ على أن تبذل الأطراف غاية جهدها لتطبيق تدابير الإشراف الممكنة على المواد التي لا تتناولها هذه الاتفاقية والتي قد تستعمل مع ذلك في صنع المخدرات على نحو غير مشروع.

٢- وتنص الفقرة ٩ من المادة ٢ من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ على أن تبذل الأطراف كل ما في وسعها، لكي تطبق، بالقدر الممكن تنفيذه عملياً، تدابير إشرافية على المواد التي لا تدرج ضمن الاتفاقية والتي يمكن مع ذلك استخدامها بطريقة غير مشروعة لصنع المؤثرات العقلية.

٣- تضمن المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية أحكاماً تتعلق بما يلي:

(أ) التزام عام بأن تتخذ الأطراف ما تراه مناسباً من تدابير لمنع تحويل استخدام المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من الاتفاقية، وتتعاون فيما بينها لهذه الغاية (الفقرة ١)؛

(ب) آلية تعديل نطاق المراقبة (الفقرات من ٢ إلى ٧)؛

(ج) التزام الأطراف باتخاذ ما تراه مناسباً من تدابير لمراقبة الصنع والتوزيع، ولهذا الغرض، يجوز للأطراف مراقبة الأشخاص والمؤسسات، ومراقبة المنشآت والأماكن التي تعمل بموجب ترخيص، واشتراط الحصول على إذن لصنع أو توزيع المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني، ومنع مراكمة مثل هذه المواد (الفقرة ٨)؛

(د) التزام بمراقبة التجارة الدولية لكشف الصفقات المشبوهة، والعمل على ضبط المواد المدرجة؛ وإبلاغ سلطات الأطراف المعنية في حالة الاعتقاد بوقوع صفقات مشبوهة، واستلزام الوسم والتوثيق حسب الأصول، وضمان الاحتفاظ بتلك المستندات لمدة لا تقل عن سنتين (الفقرة ٩)؛

(هـ) آلية للإشعار المسبق بصادرات المواد المدرجة في الجدول الأول، عند الطلب (الفقرة ١٠)؛

(و) سرية المعلومات (الفقرة ١١)؛

(ز) البلاغات الموجهة من الأطراف إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (الفقرة ١٢)؛

(ح) التقرير المقدم من الهيئة إلى لجنة المخدرات (الفقرة ١٣)؛

(ط) عدم انطباق أحكام المادة ١٢ على مستحضرات بعينها (الفقرة ١٤).

## المرفق الحادي عشر

### المجموعات الإقليمية

يشار في هذا التقرير إلى مختلف المناطق الجغرافية وهي تعرف على النحو التالي:

**أفريقيا:** إثيوبيا، إريتريا، إيسواتيني،<sup>(١)</sup> أنغولا، أوغندا، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، تشاد، توغو، تونس، الجزائر، جزر القمر، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، السودان، سيراليون، سيشيل، الصومال، غابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا-بيساو، كابو فيردي، الكاميرون، كوت ديفوار، الكونغو، كينيا، ليبيريا، ليبيا، ليسوتو، مالي، مدغشقر، مصر، المغرب، ملاوي، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا؛

**أمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي:** أنتيغوا وبربودا، بربادوس، بليز، بنما، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جزر البهاما، الجمهورية الدومينيكية، دومينيكا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، كوبا، كوستاريكا، نيكاراغوا، هايتي، هندوراس؛

**أمريكا الشمالية:** كندا، المكسيك، الولايات المتحدة الأمريكية؛

**أمريكا الجنوبية:** الأرجنتين، إكوادور، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، سورينام، شيلي، غيانا، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، كولومبيا؛

**شرق وجنوب شرق آسيا:** إندونيسيا، بروني دار السلام، تايلند، تيمور-ليشتي، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، سنغافورة، الصين، الفلبين، فييت نام، كمبوديا، ماليزيا، منغوليا، ميانمار، اليابان؛

**جنوب آسيا:** بنغلاديش، بوتان، سري لانكا، ملديف، نيبال، الهند؛

**غرب آسيا:** أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إسرائيل، أفغانستان، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، إيران (جمهورية-الإسلامية)، باكستان، البحرين، تركمانستان، تركيا، الجمهورية العربية السورية، جورجيا، دولة فلسطين، طاجيكستان، العراق، عُمان، قطر، فيرغيزستان، كازاخستان، الكويت، لبنان، المملكة العربية السعودية، اليمن؛

### أوروبا:

**شرق أوروبا:** الاتحاد الروسي، أوكرانيا، بيلاروس، جمهورية مولدوفا؛

**جنوب شرق أوروبا:** ألبانيا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، الجبل الأسود، رومانيا، مقدونيا الشمالية<sup>(ب)</sup>، صربيا، كرواتيا؛

**غرب ووسط أوروبا:** إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بولندا، تشيكيا،<sup>(ج)</sup> والدانمرك، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، قبرص، الكرسي الرسولي، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان؛

**أوقيانوسيا:** أستراليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، توفالو، تونغا، جزر سليمان، جزر كوك، جزر مارشال، ساموا، فانواتو، فيجي، كيريباس، ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة)، ناورو، نيوزيلندا، نيوزي.

<sup>(١)</sup> اعتباراً من ١٩ أبريل/نيسان ٢٠١٨، استعُض عن اسم "سوازيلاند" باسم "إيسواتيني" باعتباره الاسم القصير المستخدم في الأمم المتحدة.

<sup>(ب)</sup> اعتباراً من ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٩، استعُض عن اسم "جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً" باسم "مقدونيا الشمالية" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

<sup>(ج)</sup> اعتباراً من ١٧ أيار/مايو ٢٠١٦، استعُض عن اسم "الجمهورية التشيكية" باسم "تشيكيا" باعتباره الاسم المختصر المستخدم في الأمم المتحدة.

## نبذة عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات

وضمن عدم حدوث تسريب للعقاقير من المصادر المشروعة إلى قنوات غير مشروعة. وتقوم الهيئة أيضاً برصد المراقبة التي تمارسها الحكومات على المواد الكيميائية المستخدمة في صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة، وتساعد على منع تسريب تلك المواد إلى الاتجار غير المشروع؛

(ب) فيما يتعلق بصنع المخدرات والاتجار بها واستعمالها بطريقة غير مشروعة، تحدد الهيئة مواطن الضعف في نظم المراقبة الوطنية والدولية، وتسهم في تصحيح تلك الأوضاع. وتتولى الهيئة أيضاً مسؤولية تقييم المواد الكيميائية المستخدمة في صنع المخدرات بطريقة غير مشروعة، بغية تقرير ما إذا كان ينبغي إخضاعها للمراقبة الدولية.

وتقوم الهيئة، اضطلاعاً بمسؤولياتها، بما يلي:

(أ) تدير نظام تقديرات للمخدرات ونظام تقييم طوعي للمؤثرات العقلية، وترصد الأنشطة المشروعة المتعلقة بالعقاقير من خلال نظام لتقديم بيانات إحصائية، بهدف مساعدة الحكومات على تحقيق جملة أمور، منها توازن بين العرض والطلب؛

(ب) ترصد وتشجع التدابير التي تتخذها الحكومات لمنع تسريب المواد التي يكثر استخدامها في صنع المخدرات والمؤثرات العقلية بطريقة غير مشروعة، وتقيم تلك المواد لتقرير ما إذا كان يلزم إجراء تغييرات في نطاق مراقبة المواد المدرجة في الجدولين الأول والثاني من اتفاقية سنة ١٩٨٨؛

(ج) تحلل المعلومات المقدمة من الحكومات أو هيئات الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة أو غيرها من المنظمات الدولية المختصة، للتأكد من تنفيذ الحكومات لأحكام المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات تنفيذاً وافياً، وتوصي بالتدابير التصحيحية المناسبة؛

(د) تقييم حواراً مستمراً مع الحكومات لمساعدتها على التقيد بالتزاماتها بمقتضى المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات، وتوصي عند الاقتضاء بتقديم مساعدة تقنية أو مالية تحقيقاً لهذه الغاية.

ومن واجبات الهيئة أن تطلب إيضاحات في حال حدوث ما يبدو أنه انتهاكات لأحكام المعاهدات، وأن تقترح التدابير التصحيحية المناسبة على الحكومات التي لا تطبق أحكام المعاهدات تطبيقاً تاماً أو التي تواجه صعوبات في تطبيقها، وأن تساعد الحكومات عند الاقتضاء على تدليل تلك الصعوبات. ويجوز للهيئة أن تنبه الأطراف المعنية ولجنة المخدرات والمجلس الاقتصادي والاجتماعي إذا لاحظت عدم اتخاذ التدابير اللازمة لتصحيح وضع خطير. وكما لا يخفى، تخول المعاهدات الهيئة أن توصي الأطراف بوقف استيراد العقاقير من أي بلد مقصّر أو

الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات هي هيئة رقابية مستقلة شبه قضائية، أنشئت تعاهدياً من أجل رصد تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات. وكانت هناك منظمات سالفة لها في إطار المعاهدات السابقة بشأن مراقبة المخدرات، يرجع تاريخها إلى عهد عصبة الأمم.

### تركيبها

تتألف الهيئة من ثلاثة عشر عضواً ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويعملون بصفتهم الشخصية لا كممثلين لحكوماتهم. ويُنتخب ثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة في ميدان الطب أو علم العقاقير أو المستحضرات الصيدلانية من قائمة أشخاص ترشحهم منظمة الصحة العالمية، وعشرة أعضاء من قائمة أشخاص ترشحهم الحكومات. وأعضاء الهيئة هم أشخاص يحظون بثقة الجميع لما يتحلون به من كفاءة وحياد ونزاهة. ويتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بالتشاور مع الهيئة، كل الترتيبات اللازمة لضمان استقلالها التقني التام في أداء وظائفها. وللهيئة أمانة تساعد على القيام بمهامها الوظيفية ذات الصلة بالمعاهدات. وأمانة الهيئة هي كيان إداري تابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، لكنها لا تقدم تقاريرها عن المسائل الفنية إلا إلى الهيئة. وتتعاون الهيئة تعاوناً وثيقاً مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في إطار الترتيبات التي اعتمدها المجلس في قراره ٤٨/١٩٩١. كما تتعاون مع هيئات دولية أخرى معنية بمراقبة المخدرات، لا تقتصر على المجلس ولجنة المخدرات التابعة له، بل تشمل أيضاً وكالات الأمم المتحدة المتخصصة ذات الصلة، وخصوصاً منظمة الصحة العالمية. وهي تتعاون أيضاً مع هيئات خارج منظومة الأمم المتحدة، وبخاصة المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والمنظمة العالمية للجمارك.

### وظائفها

أُرسيت وظائف الهيئة في المعاهدات التالية: الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢؛ واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨. وعلى وجه العموم، تقوم الهيئة بما يلي:

(أ) فيما يتعلق بصنع المخدرات وتجاريتها واستعمالها بطريقة مشروعة، تسعى الهيئة، بالتعاون مع الحكومات، إلى ضمان توافر إمدادات كافية من العقاقير للاستعمالات الطبية والعلمية،

تصدير العقاقير إليه أو كليهما. وفي كل الأحوال، تعمل الهيئة بالتعاون الوثيق مع الحكومات.

وتساعد الهيئة الإدارات الوطنية على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقيات. ولهذه الغاية، تقترح الهيئة تنظيم حلقات تدارس وبرامج تدريبية إقليمية للمسؤولين الإداريين عن مراقبة المخدرات وتشارك في تلك الحلقات والبرامج.

## تقاريرها

تقضي المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات بأن تعد الهيئة تقريراً سنوياً عن أعمالها. ويتضمن التقرير السنوي تحليلاً لأوضاع مراقبة المخدرات في جميع أنحاء العالم، كي تظل الحكومات على علم بالأوضاع القائمة والمحتملة التي قد تعرض للخطر أهداف المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات. وتلفت الهيئة انتباه الحكومات إلى الثغرات ومواطن الضعف في المراقبة الوطنية وفي التقيد بأحكام المعاهدات، كما تقدم اقتراحات

وتوصيات لتحسين الأوضاع على الصعيدين الوطني والدولي. ويستند التقرير السنوي إلى المعلومات التي تقدمها الحكومات إلى الهيئة وإلى بيانات الأمم المتحدة وسائر منظماتها. وتُستخدَم فيه معلومات مقدمة من خلال منظمات دولية أخرى، مثل الإنتربول ومنظمة الجمارك العالمية، وكذلك من خلال منظمات إقليمية.

ويستكمل تقرير الهيئة السنوي بتقارير تقنية مفصلة، تتضمن بيانات عن الحركة المشروعة في تداول المخدرات والمؤثرات العقلية اللازمة للأغراض الطبية والعلمية، مع تحليل لتلك البيانات من جانب الهيئة. وتلك البيانات لازمة لحسن سير نظام مراقبة الحركة المشروعة للمخدرات والمؤثرات العقلية، بما في ذلك منع تسريبها إلى قنوات غير مشروعة. وعلاوة على ذلك، تقضي أحكام المادة ١٢ من اتفاقية سنة ١٩٨٨ بأن تقدم الهيئة إلى لجنة المخدرات تقريراً سنوياً عن تنفيذ تلك المادة. وذلك التقرير، الذي يقدم عرضاً لنتائج رصد السلائف والمواد الكيميائية التي يكثر استخدامها في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، يُنشر أيضاً كملحق للتقرير السنوي.







الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات هي الهيئة الرقابية المستقلة التي تعنى برصد تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات. وقد أنشئت الهيئة في عام ١٩٦٨ بمقتضى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١. وقد كانت هناك منظمات سالفة لها أنشئت بموجب المعاهدات السابقة لمراقبة المخدرات ويرجع تاريخها إلى عهد عصبة الأمم.

وتنشر الهيئة، استناداً إلى أنشطتها، تقريراً سنوياً تحيله، عن طريق لجنة المخدرات، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة. ويقدم التقرير دراسة استقصائية شاملة عن حالة مراقبة المخدرات في مختلف أنحاء العالم. وتحاول الهيئة، بوصفها هيئة محايدة، تحديد الاتجاهات الخطيرة والتنبؤ بها، وتقتراح التدابير التي يلزم اتخاذها بشأنها.